الدُرر البهية

في بيان مذهب ابن تيمية

د.ماجد كارم

موضوع الرسالة

١– مسـألة العـذر بالجهـل

٢– مسـألة جنس العمــل

٣– تقسـيم الدين الي أصول وفروع

٤– توضيح وبيان لِمَ استشهد به أصحاب العذر بالجهل من أقوال ابن تيميه رحمه الله

٥– شيخ الاسلام محمد ابن عبدالوهاب يتحدث عن شيخ الاسلام ابن تيميه

٦- توضيح اهل العلم لكلام ابن تيميه

(الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله: تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن المضلين)، وصلى الله وسلم على إمام المرسلين، عبدالله ورسوله محمد بن عبدالله وعلى أزواجه وذريته وأصحابة ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، صلاة وسلاما دائمين بدوام دار السلام، وبعد)

فما بين القوسين خطبة الإمام أحمد بن حنبل في كتابه (الرد على الزنادقة والجهمية) أولى من انطبقت عليه بعد أحمد نفسه تلميذه البار وصاحبه الكبير شيخ الإسلام ابن تيمية، وإن كان تتلمذه عليه من خلال كتبه وما نقل عنه، وهذا في مقدمة الجواب على الشبهات المثارة حول شيخ الإسلام رحمه الله

ومعلوم أن الدفاع عن علماء المسلمين من أعظم الواجبات، بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (الدليل على بطلان التحليل)ص١٥٣(دين الإسلام إنما يتم بأمرين: أحدهما معرفة فضل الأئمة وحقوقهم ومقاديرهم وترك ما يجر إلى ثلبهم ..)اهـ

فبين يدي القارئ الكريم تفنيد لبعض الشبهات المثارة حول شيخ الاسلام ومذهبه

وأسأل الله تعالى أن يجعله عملاً مقبولاً ، وسعياً مشكوراً ، وجهداً في سبيله ميموناً. وقد قال الرسول الكريم (إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى) فهذا جهد العبد الفقير أتقرب به إلى الله تعالى ، وقد علم ضعف قوتي ، وقلة حيلتي ، وهواني على الناس؛ لكنه رب المستضعفين. ماذا فقد من وجده ، وماذا وجد من فقد عونه وتوفيقه وتأييده. فالله أسأل منه العون والمدد ، وأرجوه التوفيق والسداد والرشاد ، وأدعوه أن يبارك فيه ويجعله منارة هدى على طريق الدعوة ، ويتقبل ما فيه من إحسان ، ويتجاوز عما فيه من هفوات أو زلات؛ فلا معصوم إلا رسوله الكريم ، ولا عاصم إلا الله. ولذا فما في هذا العمل من خير فمن الله ، وما فيه من سوء فمن نفسي ومن الشيطان. وأنا استغفر الله العظيم من كل ذنب و سوء ، والعاقبة للمتقين والحمد لله رب العالمين.

مســـألة العـذر بالجهـــل

أكثر من يلبس على الناس في هذه المسألة(اعذار المشركين) يتقي بأقوال الرجال ويبني دينه عليها وهذه علامة الإفلاس؛ لأن أقوال الرجال ضعيفة تحتاج إلى أن يحتج لها لا أن يحتج بها . ويجب أن يُعرف الحق أولاً ثم توزن الأقوال به، فالرجال يُعرفون بالحق وليس الحق هو الذي يُعرف بالرجال ،كما قال عليَّ رضي الله عنه_ والرجال إنما هم أدلاء على الطريق فإذا رأيت أنوار المدينة لم تحتج للأدلاء

والناس في الرجال طرفان ووسط فمنهم من ترك اتباع الصحابة ومن اتبعهم بإحسان واعتمد على فهمه القاصر ، ومنهم من اتخذ العلماء أرباباً من دون الله ، والوسط أن يُستدل بهم على الطريق فإن زاغ حكيم أو زل لزمت الحق فإن على الحق نوراً ، كما قال معاذ بن جبل رضي الله عنه.

وهؤلاءالعاذرون يحتجون بكلامٍ لابن تيمية مشتبه في العذر بالجهل، فنأتيهم بكلام له واضح غاية الوضوح في عدم العذر بالجهل

فتقابل القولان فتساقطا حتى يعلم الناسخ من المنسوخ منهما ونرجع للأدلة،

وأيضاً نأتيهم بالأدلة الواضحة. فلا تغني عنهم بضاعتهم شيئاً؛ وإنما هم كما قال الأول :

ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا **** سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

والعالم لا يأتيه الرسوخ جملة واحدة، والمنقول إلينا لا يُدرى هل هو من قديم كلامه أو من حديثه.

وقد يداري العالم ولا يداهن، فيأتي بكلام مجمل يحتمل معنيين لظرفٍ يمر به ، ولم يعلم أنه سيتخذ ديناً للجهال ؛ ولأجل هذه المعاني وغيرها كره أحمد وغيره كتابة فتاواه.

-ولابن تيمية رحمه الله كلام واضح في تسمية من فعل الشرك مشركآ بعينه في الجزء العشرين من مجموع الفتاوى فاض به

ونقول ،،

بعض كلام العلماء محتمل يحتمل حقاً ويحتمل باطلاً فالواجب على طالب العلم حمله على وجه الحق والرشد ما أستطاع إلى ذلك ولاسيما إن عُرف عنه تحري الحق وهذا هو العدل وخلافه الحيف والظلم

كما قال شيخ الإسلام رحمه الله : (وليس لأحد أن يحمل كلام أحد من الناس إلا على ما عُرف أنه أراده، لا على ما يحتمله ذلك اللفظ في كلام كل أحد). "الفتاوى" (٧/٣٦).

وقال رحمه الله (ومن أعظم التقصير: نسبة الغلط إلى متكلّم مع إمكان تصحيح كلامه، وجريانه على أحسن أساليب كلام الناس.) "الفتاوى" (٣١/١١٤).

وقال رحمه الله (ومعلوم أن مُفَسَّر كلام المتكلم يقضي على مجمله، وصريحه يُقدم على كنايته، ومتى صدر لفظ صريح في معنى، ولفظ مجمل نقيض ذلك المعنى، أو غير نقيضه؛ لم يُحمل على نقيضه جزماً، حتى يترتب عليه الكفر؛ إلا مِنْ فَرْطِ الجهل والظلم). "الرد على البكري" (٢/٦٢٣).

وقال في بعض أهل الضلال الذين يتمسكون بمحتمل كلام أهل العلم ويستدلون به على باطلهم (وهؤلاء قد يجدون من كلام بعض المشايخ ـكلمات مشتبهة مجملةـ فيحملونها على المعاني الفاسدة، كما فعلت النصارى فيما نُقِلَ لهم عن الأنبياء، فيدعون المحكم؛ ويتبعون المتشابه). "الفتاوى" (٢/٣٧٤).

وقال ابن تيمية: "المنقول عن السلف والعلماء؛ يحتاج إلى معرفة بثبوت لفظه، ومعرفة دلالته"اهـ (مجموع الفتاوى ١/٢٤٦)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الجواب الصحيح (فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُفَسَّرَ كَلَامُ الْمُتَكَلِّمِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، وَيُؤْخَذَ كَلَامُهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَتُعْرَفَ مَا عَادَتُهُ يَعْنِيهِ وَيُرِيدُهُ بِذَلِكَ اللَّفْظِ إِذَا تَكَلَّمَ بِهِ، وَتُعْرَفَ الْمَعَانِي الَّتِي عُرِفَ أَنَّهُ أَرَادَهَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، فَإِذَا عُرِفَ عُرْفُهُ وَعَادَتُهُ فِي مَعَانِيهِ وَأَلْفَاظِهِ، كَانَ هَذَا مِمَّا يُسْتَعَانُ بِهِ عَلَى مَعْرِفَةِ مُرَادِهِ. وَأَمَّا إِذَا اسْتُعْمِلَ لَفْظُهُ فِي مَعْنًى لَمْ تَجْرِ عَادَتُهُ بِاسْتِعْمَالِهِ فِيهِ، وَتُرِكَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْمَعْنَى الَّذِي جَرَتْ عَادَتُهُ بِاسْتِعْمَالِهِ فِيهِ، وَحُمِلَ كَلَامُهُ عَلَى خِلَافِ الْمَعْنَى الَّذِي قَدْ عُرِفَ أَنَّهُ يُرِيدُهُ بِذَلِكَ اللَّفْظِ بِجَعْلِ كَلَامِهِ مُتَنَاقِضًا، وَتَرْكِ حَمْلِهِ عَلَى مَا يُنَاسِبُ سَائِرَ كَلَامِهِ، كَانَ ذَلِكَ تَحْرِيفًا لِكَلَامِهِ عَنْ مَوْضِعِهِ، وَتَبْدِيلًا لِمَقَاصِدِهِ وَكَذِبًا عَلَيْهِ).اهـ

يقول شيخ الإسلام: "ولكن بعض الخائضين بالتأويلات الفاسدة يتشبث بألفاظ تنقل عن بعض الأئمة، وتكون إما غلطًا، أو محرفة"شرح حديث النزول (ص٢٢٣).

وذكر ابن القيم أن أكثر ما ينقل الناس المذاهب الباطلة عن العلماء بالأفهام القاصرة "مدارج السالكين (٤٣١/٢).. بل إن الخطأ المنقول عن بعض الأئمة لم يقله ابتداء، وإنما نسب إليه هذا القول بعض أتباعه لاعتقاده أن هذا مقتضى أصوله ويخرجها على قاعدة متبوعه.

يقول شيخ الإسلام: "النقل نوعان: أحدهما: أن ينقل ما سمع أو رأى. والثاني: ما ينقل باجتهاد واستنباط. وقول القائل: مذهب فلان كذا، أو مذهب أهل السنة كذا، قد يكون نسبه إليه لاعتقاده أن هذا مقتضى أصوله، وإن لم يكن فلان قال ذلك. ومثل هذا يدخله الخطأ كثيرًا. ألا ترى أن كثيرًا من المصنفين يقولون: مذهب الشافعي أو غيره كذا ويكون منصوصه بخلافه؟ وعذرهم في ذلك: أنهم رأوا أن أصوله تقتضي ذلك القول فنسبوه إلى مذهبه، من جهة الاستنباط لا من جهة النص؟" العقود الدرية (ص٩٧-٩٨)

وقال أيضًا: "الواجب على من شرح الله صدره للإسلام إذا بلغته مقالة ضعيفة عن بعض الأئمة أن لا يحكيها لمن يتقلد بها، بل يسكت عن ذكرها إلى أن يتيقن صحتها، وإلا توقف في قبولها. فما أكثر ما يحكى عن الأئمة ما لا حقيقة له وكثير من المسائل يخرجها بعض الأتباع على قاعدة متبوعة، مع أن ذلك الإمام لو رأى أنها تفضي إلى ذلك لما التزامها" براءة السلف (ص٢٥).

- ويؤكد هذا الإمام الأوزاعي عمليًا فيقول: "لم يبلغنا أن أحدًا من التابعين تكلم في القدر إلا الحسن ومكحول فكشفنا عن ذلك فإذا هو باطل"ميزان الاعتدال (١٧٨/٤).

ويقول السبكي: "فكثيرًا ما رأيت من يسمع لفظة فيفهمها على غير وجهها فيُغير على الكتاب والمؤلف ومن عاشره واستن بسنته...، مع أن المؤلف لم يرد ذلك الوجه الذي وصل إليه هذا الرجل"قاعدة في الجرح والتعديل (ص٩٣)

وقد يكون لقول القائل أكثر من مفهوم، ويحتمل أكثر من احتمال، فإذا صدر عن إمام كلام من هذا النوع، فيجب حمله على جانب الصواب، باعتبار عموم حاله.

ذكر شيخ الإسلام أن المقالة ينظر في شيئين منها: هل هي حق؟ أم باطل؟ أم تقبل التقسيم فتكون حقًا باعتبار، باطلاً باعتبار؟ وهو كثير وغالب؟ ثم النظر الثاني: في حكمه إثباتًا، أو نفيًا أو تفصيلاً، واختلاف أحوال الناس فيه. فمن سلك هذا المسلك أصاب الحق قولاً وعملاً، وعرف إبطال القول وإحقاقه وحمده. الفتاوى (٦١/٦).

يقول السبكي:

"فإذا كان الرجل ثقة مشهودًا له بالإيمان والاستقامة فلا ينبغي أن يحمل كلامه، وألفاظ كتاباته على غير ما تعوّد منه ومن أمثاله، بل ينبغي التأويل الصالح وحسن الظن الواجب به وبأمثاله"قاعدة في الجرح والتعديل (ص٩٣).

....

ـ وإلي بعض النقولات لشيخ الاسلام تبين مذهبه فى المسألة

فابن تيمية كباقي أئمة أهل السنة والجماعة لا يعذرون بالجهل في أصل الأصول وهو التوحيد وترك الشرك خاصة دون غيره من الشرائع وهذا لما يلي :

أولاً : تعريفهم وتوصيفهم للإسلام يوضح بجلاء إخراج المشرك عن مسمى المسلمين . وإليك إثبات ذلك من كلامه :

قال ابن تيمية رحمه الله : " وأيضاً فإن التوحيد أصل الإيمان ، وهو الكلام الفارق بين أهل الجنة وأهل النار ، وهو ثمن الجنة ، ولا يصح إسلام أحد إلا به" (مجموع الفتاوى ج٢٤ص٢٣٥)

وقال أيضاً رحمه الله " ومنها : أن الذين استحبوا السفر إلى زيارة قبر نبينا مرادهم السفر إلى مسجده وهذا مشروع بالإجماع ... بخلاف غيره فإنه يصل إلى القبر إلا أن يكون متوغلاً في الجهل والضلال فيظن أن مسجده إنما شرع السفر إليه لأجل القبر وأنه لذلك كانت الصلاة فيه بألف صلاة وأنه لولا القبر لم يكن له فضيلة على غيره ، أو يظن أن المسجد بني أو جعل تبعاً للقبر ... فمن ظنَّ هذا في مسجد نبينا فهو من أضل الناس وأجهلهم بدين الإسلام وأجهلهم بأحوال الرسول وأصحابه وسيرته وأقواله وأفعاله ، وهذا محتاج إلى أن يتعلم ما جهله من دين الإسلام حتى يدخل في الإسلام ولا يأخذ بعض الإسلام ويترك بعضه ....
نعم هذا اعتقاد النصارى ، يعتقدون أن فضيلة بيت المقدس لأجل الكنيسة التي يقال : أنها بنيت على قبر المصلوب ويفضلونها على بيت المقدس وهؤلاء من أضل الناس وأجهلهم ، وهذا أيضاً يضاهي ما كان المشركون عليه في المسجد الحرام لما كانت فيه الأوثان وكانوا يقصدونه لأجل تلك الأوثان التي فيه ... والذين يحجون إلى القبور يدعون أهلها ويتضرعون لهم ويعبدونهم ويخشون غير الله ويرجون غير الله كالمشركين الذين يخشون آلهتهم ويرجونها "(مجموع الفتاوى ج٢٧ص ٢٥٤:٢٥٦

وقال رحمه الله : " ودين الإسلام مبني على أصلين وهما : تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . وأول ذلك ألا تجعل مع الله إلهاً آخر فلا تحب مخلوقاً كما تحب الله ولا ترجوه كما ترجو الله ولا تخشاه كما تخشى الله ، ومن سوَّى بين المخلوق والخالق في شيء من ذلك فقد عدل بالله ، وهو من الذين بربهم يعدلون وقد جعل مع الله إلهاً آخر وإن كان مع ذلك يعتقد أن الله وحده خلق السموات والأرض ...والأصل الثاني : أن نعبده بما شرع على ألسنة رسله ، لا نعبده إلا بواجب أو مستحب ،والمباح إذا قصد به الطاعة دخل في ذلك ، والدعاء من جملة العبادات ، فمن دعا المخلوقين من الموتى والغائبين واستغاث بهم - مع أن هذا لم يأمر الله به ولا رسوله أمر إيجاب ولا استحباب - كان مبتدعاً في الدين مشركاً برب العالمين متبعاً غير سبيل المؤمنين ." (مجموع الفتاوى ج١ص٣١٠)

وقال رحمه الله : " فالإسلام يتضمن الاستسلام لله وحده ، فمن استسلم له ولغيره كان مشركاً ، ومن لم يستسلم له كان مستكبراً عن عبادته ، والمشرك به والمستكبر عن عبادته كافر . والاستسلام له وحده يتضمن عبادته وحده ،فهذا دين الإسلام الذي لا يقبل الله غيره ،وذلك إنما يكون بأن يطاع في كل وقت بفعل ما أمر به في ذلك الوقت ... فمن بلغته رسالة محمد فلم يقرّ بما جاء به لم يكن مسلماً ولا مؤمناً بل يكون كافراً وإن زعم أنه مسلم أو مؤمن ."الفتاوي

وقال رحمه الله : " ودين الإسلام الذي ارتضاه الله وبعث به رسله هو : الاستسلام لله وحده ، فأصله في القلب هو الخضوع لله وحده بعبادته وحده دون ما سواه . فمن عبده وعبد معه إلهاً آخر لم يكن مسلماً ، ومن لم يعبده بل استكبر عن عبادته لم يكن مسلماً . والإسلام هو الاستسلام لله وحده وهو الخضوع له والعبودية له ، هكذا قال أهل اللغة : أسلم الرجل إذا استسلم . فالإسلام في الأصل من باب العمل ، عمل القلب والجوارح . وأما الإيمان فأصله تصديق وإقرار ومعرفة ، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب ، والأصل فيه التصديق والعمل تابع له ." (مجموع الفتاوى ج٧ص٢٦٣)

ثم انظر هداك الله إلى قول الشيخ ابن تيمية : (" وإنَّما يصير الرجل مسلماً حنيفاً موحداً إذا شهد : أن لا إله إلا الله . فعبد الله وحده بحيث لا يشرك معه أحداً في تألهه .") (مجموع الفتاوى ج٨ص٣٦٩)

قال شيخ الاسلام "أو تقولوا إنما اشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلكنا بما فعل المبطلون " /ذكر لهم حجتين يدفعهما هذا الاشهاد إحداهما أن تقولوا انا كنا عن هذا غافلين فبين أن هذا علم فطري ضروري لا بد لكل بشر من معرفته وذلك يتضمن حجة الله في ابطال التعطيل وان القول بإثبات الصانع علم فطري ضروري وهو حجة على نفي التعطيل والثاني أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم فهذا حجة لدفع الشرك كما أن الأول حجة لدفع التعطيل فالتعطيل مثل كفر فرعون ونحوه والشرك مثل شرك المشركين من جميع الأمم وقوله أو تقولوا إنما اشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلكنا بما فعل المبطلون وهم آباؤنا المشركون وتعاقبنا بذنوب غيرنا وذلك لأنه لو قدر أنهم لم يكونوا عارفين بأن الله ربهم ووجدوا آباءهم مشركين وهم ذرية من بعدهم ومقتضى الطبيعة العادية أن يحتذى الرجل حذو ابيه حتى في الصناعات والمساكن والملابس والمطاعم إذ كان هو الذي رباه ولهذا كان ابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ويشركانه فإذا كان هذا مقتضى العادة الطبيعية ولم يكن في فطرتهم وعقولهم ما يناقض ذلك قالوا نحن معذورون وآباؤنا هم الذين اشركوا ونحن كنا ذرية لهم بعدهم اتبعناهم بموجب الطبيعة المعتادة ولم يكن عندنا ما يبين خطأهم فإذا كان في فطرتهم ما شهدوا به من أن الله وحده هو ربهم كان معهم ما يبين بطلان هذا الشرك وهو التوحيد الذي شهدوا به على أنفسهم فإذا احتجوا بالعادة الطبيعة من اتباع الاباء كانت الحجة عليهم الفطرة الطبيعية العقلية السابقة لهذه العادة الابوية كما قال النبي كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه فكانت الفطرة الموجبة للاسلام سابقة للتربية التي يحتجون بها وهذا يقتضي أن نفس العقل الذي به يعرفون التوحيد حجة في بطلان الشرك لا يحتاج ذلك إلى رسول فانه جعل ما تقدم حجة عليهم بدون هذا(أى بدون الرسول)وهذا لا يناقض قوله تعالى "وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا " فإن الرسول يدعو إلى التوحيد لكن أن لم يكن في الفطرة دليل عقلي يعلم به إثبات الصانع لم يكن في مجرد الرسالة حجة عليهم فهذه الشهادة على أنفسهم التي تتضمن اقرارهم بأن الله ربهم ومعرفتهم بذلك وان هذه المعرفة والشهادة أمر لازم لكل بني آدم به تقوم حجة الله تعالى في تصديق رسله فلا يمكن أحدا أن يقول يوم القيامة اني كنت عن هذا غافلا ولا أن الذنب كان لابي المشرك دونى لانه عارف بان الله ربه لا شريك له فلم يكن معذورا في التعطيل ولا الاشراك بل قام به ما يستحق به العذاب ثم أن الله بكمال رحمته واحسانه لا يعذب أحدا الا بعد ارسال رسول اليهم وان كانوا فاعلين لما يستحقون به الذم والعقاب كما كان مشركو العرب وغيرهم..

ممن بعث اليهم رسول فاعلين للسيئات والقبائح التي هي سبب الذم والعقاب.والرب تعالى مع هذا لم يكن معذبا لهم حتى يبعث اليهم رسولا" درء تعارض العقل والنقل ج٨ "

قال شيخ الاسلام فى سؤال أجاب عليه فى الفتاوى

"وَسُئِلَ : هَلْ كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ ؟ أَوْ الْمُصِيبُ وَاحِدٌ وَالْبَاقِي مُخْطِئُونَ ؟

الْجَـــوَابُ "فَصْلٌ "وَقَدْ فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ مَا قَبْلَ الرِّسَالَةِ وَمَا بَعْدَهَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَذَلِكَ حُجَّةٌ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ : عَلَى مَنْ قَالَ : إنَّ الْأَفْعَالَ لَيْسَ فِيهَا حَسَنٌ وَقَبِيحٌ . وَمَنْ قَالَ : إنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ عَلَى الْقَوْلَيْنِ . أَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ سَمَّاهُمْ ظَالِمِينَ وَطَاغِينَ وَمُفْسِدِينَ ؛ لِقَوْلِهِ : { اذْهَبْ إلَى فِرْعَوْنَ إنَّهُ طَغَى } وَقَوْلِهِ : { وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } { قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَتَّقُونَ } وَقَوْلِهِ : { إنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ } فَأَخْبَرَ أَنَّهُ ظَالِمٌ وَطَاغٍ وَمُفْسِدٌ هُوَ وَقَوْمُهُ وَهَذِهِ أَسْمَاءُ ذَمِّ الْأَفْعَالِ ؛ وَالذَّمُّ إنَّمَا . يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ السَّيِّئَةِ الْقَبِيحَةِ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَفْعَالَ تَكُونُ قَبِيحَةً مَذْمُومَةً قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ إلَّا بَعْدَ إتْيَانِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } . وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ عَنْ هُودَ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ : { اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إلَهٍ غَيْرُهُ إنْ أَنْتُمْ إلَّا مُفْتَرُونَ } فَجَعَلَهُمْ مُفْتَرِينَ قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ بِحُكْمِ يُخَالِفُونَهُ ؛ لِكَوْنِهِمْ جَعَلُوا مَعَ اللَّهِ إلَهًا آخَرَ فَاسْمُ الْمُشْرِكِ ثَبَتَ قَبْلَ الرِّسَالَةِ ؛ فَإِنَّهُ يُشْرِكُ بِرَبِّهِ وَيَعْدِلُ بِهِ وَيَجْعَلُ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا قَبْلَ الرَّسُولِ وَيُثْبِتُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ اسْمُ الْجَهْلِ وَالْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ : جَاهِلِيَّةً وَجَاهِلًا قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ وَأَمَّا التَّعْذِيبُ فَلَا . وَالتَّوَلِّي عَنْ الطَّاعَةِ كَقَوْلِهِ : { فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى } { وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى } فَهَذَا لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ الرَّسُولِ مِثْلَ قَوْلِهِ عَنْ فِرْعَوْنَ . { فَكَذَّبَ وَعَصَى } كَانَ هَذَا بَعْدَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى { فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى }وقال الله تعالي{ فَكَذَّبَ وَعَصَى } وَقَالَ : { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ }"مجموع الفتاوى

-قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله"فَإِنَّ حَالَ الْكَافِرِ : لَا تَخْلُو مِنْ أَنْ يَتَصَوَّرَ الرِّسَالَةَ أَوْ لَا ؛ فَإِنْ لَمْ يَتَصَوَّرْهَا فَهُوَ فِي غَفْلَةٍ عَنْهَا وَعَدَمِ إيمَانٍ بِهَا .

كَمَا قَالَ : { وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا }

وَقَالَ :{ فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ }

لَكِنَّ الْغَفْلَةَ الْمَحْضَةَ لَا تَكُونُ إلَّا لِمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الرِّسَالَةُ وَالْكُفْرُ الْمُعَذَّبُ عَلَيْهِ لَا يَكُونُ إلَّا بَعدَ بُلُوغِ الرِّسَالَةِ"الفتاوى

وشيخ الاسلام يعلق حكم الكفر على بلوغ الرسالة ولكنه لم يعلق حكم الشرك على بلوغ الرسالة أبدا

- قال شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله/" فَصْلٌ : وَكَثِيرًا مَا يَتَصَوَّرُ الشَّيْطَانُ بِصُورَةِ الْمَدْعُوِّ الْمُنَادَى الْمُسْتَغَاثِ بِهِ إذَا كَانَ مَيِّتًا .وَكَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ حَيًّا وَلَا يَشْعُرُ بِالَّذِي نَادَاهُ ؛ بَلْ يَتَصَوَّرُ الشَّيْطَانُ بِصُورَتِهِ فَيَظُنُّ الْمُشْرِكُ الضَّالُّ الْمُسْتَغِيثُ بِذَلِكَ الشَّخْصِ أَنَّ الشَّخْصَ نَفْسَهُ أَجَابَهُ وَإِنَّمَا هُوَ الشَّيْطَانُ وَهَذَا يَقَعُ لِلْكُفَّارِ الْمُسْتَغِيثِينَ بِمَنْ يُحْسِنُونَ بِهِ الظَّنَّ مِنْ الْأَمْوَاتِ وَالْأَحْيَاءِ كَالنَّصَارَى الْمُسْتَغِيثِينَ بجرجس وَغَيْرِهِ مِنْ قَدَادِيسِهِمْ وَيَقَعُ لِأَهْلِ الشِّرْكِ وَالضَّلَالِ مِنْ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ الَّذِينَ يَسْتَغِيثُونَ بِالْمَوْتَى وَالْغَائِبِينَ يَتَصَوَّرُ لَهُمْ الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ ذَلِكَ الْمُسْتَغَاثِ بِهِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ . وَأَعْرِفُ عَدَدًا كَثِيرًا وَقَعَ لَهُمْ فِي عِدَّةِ أَشْخَاصٍ يَقُولُ لِي كُلٌّ مِنْ الْأَشْخَاصِ : أَنِّي لَمْ أَعْرِفْ أَنَّ هَذَا اسْتَغَاثَ بِي وَالْمُسْتَغِيثُ قَدْ رَأَى ذَلِكَ الَّذِي هُوَ عَلَى صُورَةِ هَذَا وَمَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ إلَّا هَذَا . وَذَكَرَ لِي غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّهُمْ اسْتَغَاثُوا بِي كُلٌّ يَذْكُرُ قِصَّةً غَيْرَ قِصَّةِ صَاحِبِهِ فَأَخْبَرْت كُلًّا مِنْهُمْ أَنِّي لَمْ أُجِبْ أَحَدًا مِنْهُمْ وَلَا عَلِمْت بِاسْتِغَاثَتِهِ فَقِيلَ : هَذَا يَكُونُ مَلَكًا فَقُلْت : الْمَلَكُ لَا يُغِيثُ الْمُشْرِكَ إنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ أَرَادَ أَنْ يُضِلَّهُ" مجموع الفتاوى

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" وَقَدْ كَانَتْ " الشَّيَاطِينُ " تَتَمَثَّلُ فِي صُورَةِ مَنْ يُعْبَدُ كَمَا كَانَتْ تُكَلِّمُهُمْ مِنْ الْأَصْنَامِ الَّتِي يَعْبُدُونَهَا وَكَذَلِكَ فِي وَقْتِنَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنْ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ أَشْرَكَ بِبَعْضِ مَنْ يُعَظِّمُهُ مِنْ الْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ مِنْ الْمَشَايِخِ وَغَيْرِهِمْ فَيَدْعُوهُ وَيَسْتَغِيثُ بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ فَيَرَاهُ قَدْ أَتَاهُ وَكَلَّمَهُ وَقَضَى حَاجَتَهُ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ تَمَثَّلَ عَلَى صُورَتِهِ لِيُغْوِيَ هَذَا الْمُشْرِكَ"

- قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" ثُمَّ لَوْ بَلَغَ الرَّجُلُ فِي " الزُّهْدِ وَالْعِبَادَةِ وَالْعِلْمِ " مَا بَلَغَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِجَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنِ وَلَا وَلِيٍّ لِلَّهِ تَعَالَى كَالْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَعُبَّادِهِمْ : وَكَذَلِكَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْعِلْمِ وَالْعِبَادَةِ مِنْ الْمُشْرِكِينَ مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَالتُّرْكِ وَالْهِنْدِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ كَانَ مِنْ حُكَمَاءِ الْهِنْدِ وَالتُّرْكِ وَلَهُ عِلْمٌ أَوْ زُهْدٌ وَعِبَادَةٌ فِي دِينِهِ وَلَيْسَ مُؤْمِنًا بِجَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ فَهُوَ كَافِرٌ عَدُوٌّ لِلَّهِ وَإِنْ ظَنَّ طَائِفَةٌ أَنَّهُ وَلِيٌّ لِلَّهِ كَمَا كَانَ حُكَمَاءُ الْفُرْسِ مِنْ الْمَجُوسِ كُفَّارًا مَجُوسًا . وَكَذَلِكَ حُكَمَاءُ " الْيُونَانِ " مِثْلُ أَرِسْطُو وَأَمْثَالِهِ كَانُوا مُشْرِكِينَ يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ وَالْكَوَاكِبَ وَكَانَ أَرِسْطُو قَبْلَ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ وَكَانَ وَزِيرًا لِلْإِسْكَنْدَرِ بْنِ فيلبس الْمَقْدُونِيِّ وَهُوَ الَّذِي تُؤَرِّخُ بِهِ تَوَارِيخُ الرُّومِ وَالْيُونَانِ وَتُؤَرِّخُ بِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؛ وَلَيْسَ هَذَا هُوَ ذُو الْقَرْنَيْنِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ كَمَا يَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ أَرِسْطُو كَانَ وَزِيرًا لِذِي الْقَرْنَيْنِ لَمَّا رَأَوْا أَنَّ ذَاكَ اسْمُهُ الْإِسْكَنْدَرُ وَهَذَا قَدْ يُسَمَّى بِالْإِسْكَنْدَرِ ظَنُّوا أَنَّ هَذَا ذَاكَ كَمَا يَظُنُّهُ ابْنُ سِينَا وَطَائِفَةٌ مَعَهُ وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ ؛ بَلْ هَذَا الْإِسْكَنْدَرُ الْمُشْرِكُ الَّذِي قَدْ كَانَ أَرِسْطُو وَزِيرَهُ مُتَأَخِّرٌ عَنْ ذَاكَ وَلَمْ يَبْنِ هَذَا السَّدَّ وَلَا وَصَلَ إلَى بِلَادِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهَذَا الْإِسْكَنْدَرُ الَّذِي كَانَ أَرِسْطُو مِنْ وُزَرَائِهِ يُؤَرَّخُ لَهُ تَارِيخُ الرُّومِ الْمَعْرُوفِ ."فانظر الى كلام شيخ الاسلام كيف حكم على ارسطو والاسكندر بأنهم مشركين على التعيين مع أنه رحمه الله يقول" وَكَانَ أَرِسْطُو قَبْلَ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ" أى أن دعوة المسيح لم تبلغه.

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" { إنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } وَهَذَا فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَتُبْ فَالشِّرْكُ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَمَا دُونَ الشِّرْكِ أَمْرُهُ إلَى اللَّهِ إنْ شَاءَ عَاقَبَ عَلَيْهِ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ . وَمِنْ الشِّرْكِ أَنْ يَدْعُوَ الْعَبْدُ غَيْرَ اللَّهِ كَمَنْ يَسْتَغِيثُ فِي الْمَخَاوِفِ وَالْأَمْرَاضِ والفاقات بِالْأَمْوَاتِ وَالْغَائِبِينَ . فَيَقُولُ : يَا سَيِّدِي الشَّيْخُ فُلَانٌ لِشَيْخِ مَيِّتٍ أَوْ غَائِبٍ فَيَسْتَغِيثُ بِهِ وَيَسْتَوْصِيه وَيَطْلُبُ مِنْهُ مَا يَطْلُبُ مِنْ اللَّهِ مِنْ النَّصْرِ وَالْعَافِيَةِ ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ الشِّرْكِ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ . وَهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ قَدْ يَتَمَثَّلُ لِأَحَدِهِمْ صُورَةُ الشَّيْخِ الَّذِي اسْتَغَاثَ بِهِ . فَيَظُنُّ أَنَّهُ الشَّيْخُ أَوْ مَلَكٌ جَاءَ عَلَى صُورَتِهِ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ تَمَثَّلَ لَهُ لِيُضِلَّهُ وَيُغْوِيَهُ لَمَّا دَعَا غَيْرَ اللَّهِ"

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" وَلِهَذَا كَانَ كُلُّ مَنْ لَمْ يَعْبُدْ اللَّهَ وَحْدَهُ ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عَابِدًا لِغَيْرِهِ . يَعْبُدُ غَيْرَهُ فَيَكُونُ مُشْرِكًا . وَلَيْسَ فِي بَنِي آدَمَ قِسْمٌ ثَالِثٌ . بَلْ إمَّا مُوَحِّدٌ ، أَوْ مُشْرِكٌ ، أَوْ مَنْ خَلَطَ هَذَا بِهَذَا كَالْمُبَدِّلِينَ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ : النَّصَارَى وَمَنْ أَشْبَهَهُمْ مِنْ الضُّلَّالِ ، الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ"

قال شيخ الاسلام فى مجموع الفتاوى

" وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ لِمَلَكِ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا شَيْخٍ - سَوَاءٌ كَانَ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا - اغْفِرْ ذَنْبِي وَلَا اُنْصُرْنِي عَلَى عَدُوِّي وَلَا اشْفِ مَرِيضِي وَلَا عَافِنِي أَوْ عَافِ أَهْلِي أَوْ دَابَّتِي وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . وَمَنْ سَأَلَ ذَلِكَ مَخْلُوقًا كَائِنًا مَنْ كَانَ فَهُوَ مُشْرِكٌ بِرَبِّهِ مَنْ جِنْسِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالتَّمَاثِيلَ الَّتِي يُصَوِّرُونَهَا عَلَى صُوَرِهِمْ وَمِنْ جِنْسِ دُعَاءِ النَّصَارَى لِلْمَسِيحِ وَأُمِّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ } الْآيَةُ وَقَالَ تَعَالَى : { اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إلَّا لِيَعْبُدُوا إلَهًا وَاحِدًا لَا إلَهَ إلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ }

قال شيخ الاسلام فى العقيدة الواسطية:

" فإن المسلمين متفقون على ما علموه بالإضطرار من دين الإسلام أن العبد لا يجوز له أن يعبد، ولا يدعو ولا يستغيث، ولا يتوكل إلا على الله؛ وأن من عبد ملكاً مقرباً أو نبياً مرسلاً أو دعاه أو استغاث به فهو مشرك. فلا يجوز عند أحد من المسلمين أن يقول القائل يا جبرائيل أو يا ميكائيل أو يا إبراهيم أو يا موسى أو يا رسول الله، اغفر لي أو ارحمني أو ارزقني أو انصرني أو أغثني أو أجرني من عدوي، أو نحو ذلك؛ بل هذا كله من خصائص الإلهية."

قال شيخ الاسلام فى الرد على البكرى:

" وأعرف من يستغيث برجال أحياء فيتصورون له و يدفعون عنه ما كان يحذر و يحصل له ما كان يطلب والأحياء الذين استغاث بهم لا يشعرون بشيء من ذلك وإنما هي شياطين تمثلت على صورهم لتضل ذلك الداعي المشرك كما كانت الإنس تستعيذ بالجن" فحكم عليه بالشرك على التعيين ولم يعلقه على اقامة الحجة

يقول ابن تيمية رحمه الله

في شرح العمدة لما تكلم في كفر تارك الصلاة قال:"وفي الحقيقة فكل ردٍ لخبر الله أو أمره فهو كفر دقّ أو جل،لكن قد يعفى عما خفيت فيه طرق العلم وكان أمراً يسيراً في الفروع بخلاف ما ظهر أمره وكان من دعائم الدين من الأخبار والأوامر".(اي لاعذر في اصل الدين)
منقول من(البيان الأظهر في الفرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر ص١٠ للإمام عبد الله بن عبد الرحمن ابي بطين الحنبلي)

-وقال أيضاً في معرض ذمه لأهل الكلام وما يقعون فيه قال:" وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال إنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي تعلم العامة والخاصة أنها من دين المسلمين بل اليهود والنصارى يعلمون أن محمد صلى الله عليه وسلم بُعث بها وكفر مخالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سوى الله من الملائكة والنبيين والشمس والقمر والكواكب والأصنام وغير ذلك فإن هذا أظهر شعائر الإسلام ومثل أمره بالصلوات الخمس وإيجابه لها وتعظيم شأنها ومثل معاداته لليهود والنصارى والمشركين والصابئين والمجوس ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك ثم تجد كثيراً من رؤسائهم وقعوا في هذه الأمور فكانوا مرتدين"(مجموع الفتاوى ٤/٥٤)

وقال رحمه الله (... فكل من لم يعبد الله مخلصاً له الدين فلا بد أن يكون مشركاً عابداً لغير الله وهو في الحقيقة عابد للشيطان)

وقال:

(فَالْمَعْذُورُ الَّذِي يَعْرِفُ أَنَّهُ مَعْذُورٌ هُوَ مَنْ كَانَ عَاجِزًا عَنْ الْفِعْلِ مَعَ إرَادَتِهِ لَهُ: كَالْمَرِيضِ الْعَاجِزِ عَنْ الْقِيَامِ وَالصِّيَامِ وَالْجِهَادِ، وَالْفَقِيرِ الْعَاجِزِ عَنْ الْإِنْفَاقِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَهَؤُلَاءِ لَيْسُوا مُكَلَّفِينَ وَلَا مُعَاقَبِينَ عَلَى مَا تَرَكُوهُ، وَكَذَلِكَ الْعَاجِزُ عَنْ السَّمَاعِ وَالْفَهْمِ: كَالصَّبِيِّ وَالْمَجْنُونِ؛ وَمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ.وَأَمَّا مَنْ جُعِلَ مُحِبًّا مُخْتَارًا رَاضِيًا بِفِعْلِ السَّيِّئَاتِ حَتَّى فَعَلَهَا فَلَيْسَ مَجْبُورًا عَلَى خِلَافِ مُرَادِهِ وَلَا مُكْرَهًا عَلَى مَا يَرْضَاهُ؛ فَكَيْفَ يُسَمَّى هَذَا مَعْذُورًا بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يُسَمَّى مَغْرُورًا).اهـ

قال شيخ الاسلام ابن تيمية :مجموع الفتاوى (١١/ ٤٧٢)

وكان قد قال بعضهم : نحن نتوب الناس فقلت : مماذا تتوبونهم ؟ قال : من قطع الطريق والسرقة ونحو ذلك . فقلت : حالهم قبل تتوييكم خير من حالهم بعد تتوييكم ؛ فإنهم كانوا فساقا يعتقدون تحريم ما هم عليه ويرجون رحمة الله ويتوبون إليه أو ينوون التوبة فجعلتموهم بتوييكم ضالين مشركين خارجين عن شريعة الإسلام يحبون ما يبغضه الله ويبغضون ما يحبه الله وبينت أن هذه البدع التي هم وغيرهم عليها شر من المعاصي ." فتأمل تسميته لهم بأنهم ضالين مشركين خارجين عن شريعة الإسلام مع كونهم معينين ...!!!

حكم شيخ الاسلام على من أشرك بالله بالشرك عينا

قال شيخ الاسلام فى الرد على البكرى: " وأعرف من يستغيث برجال أحياء فيتصورون له و يدفعون عنه ما كان يحذر و يحصل له ما كان يطلب والأحياء الذين استغاث بهم لا يشعرون بشيء من ذلك وإنما هي شياطين تمثلت على صورهم لتضل ذلك الداعي المشرك كما كانت الإنس تستعيذ بالجن"فحكم عليه بالشرك على التعيين ولم يعلقه على اقامة الحجة.

وقال رحمه الله (فكل من غلا بنبي أو رجل صالح وجعل فيه نوع من الإلهية مثل أن يدعوه من دون الله، نحو أن يقول: يا فلان أغثني أو اغفر لي أو ارحمني أو انصرني أو اجبرني أو توكلت عليك وأنا في حسبك وأنت حسبي، ونحو هذه الأقوال التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فأن تاب وإلا قتل).والاستتابة لاتكون الا لمعين ولم يذكر اقامة الحجة وامثال مايحتج به اهل الجهل للعذر في الشرك الاكبر

-وقال أيضا: (فمن جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم، كفر إجماعا).اهـ وهذا اجماع انتبه

-وقال: (من سب الصحابة أو واحدا منهم أو اقترن بسبه دعوى أن عليا إله أو نبي أو أن جبريل غلط؛ فلا شك في كفر هذا، بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره).الصارم ، وهذا تكفير لمن لم يكفر المشركين اوتوقف فيهم

وقال أيضا: (من زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نفر قليلا لا يبلغون بضعة عشر أو إنهم فسقوا فلا ريب في كفر قائل ذلك بل من شك في كفره فهو كافر) انتهى.
فانظر كيف كفر الشاك، والشاك جاهل فلم ير الجهل عذرا في مثل هذه الأمور.

وقال رحمه الله في أثناء كلام له: (ولهذا قالوا من عصى مستكبرا كإبليس كفر بالاتفاق ومن عصى مشتهيا لم يكفر عند أهل السنة، ومن فعل المحارم مستحلا فهو كافر بالاتفاق).الفتاوي

وقال رحمه الله: (والاستحلال اعتقاد أنها حلال وذلك يكون تارة باعتقاد أن الله لم يحرمها وتارة بعدم اعتقاد أن الله حرمها، وهذا يكون لخلل في الإيمان بالربوبية أو الرسالة ويكون جحدا محضا غير مبني على مقدمة، وتارة يعلم أن الله حرمها ثم يمتنع من التزام هذا التحريم ويعاند فهذا أشد كفرا ممن قبله) انتهى.

-قال ابن تيمية رحمه الله: تعليقا على قوله تعالى {لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه}: (والحجة قامت بوجود الرسول المبلغ وتمكنهم من الاستماع والتدبر لا بنفس الاستماع ففي الكفار من تجنب سماع القرآن واختار غيره)
الفتاوى ١٦/ ١

- وقال ابن تيمية رحمه الله أيضا: (حجة الله برسله قامت بالتمكن من العلم فليس من شرط حجة الله علم المدعوين بها ولهذا لم يكن إعراض الكفار عن استماع القرآن وتدبره مانع من قيام حجة الله عليهم) كتاب الرد على المنطقيين،

-وقال ابن تيمية رحمه الله أيضا: (ليس من شرط تبليغ الرسالة أن يصل إلى كل مكلف في العالم بل الشرط أن يتمكن المكلفون من وصول ذلك إليهم ثم إذا فرطوا فلم يسعوا في وصوله إليهم مع قيام فاعله بما يجب عليه كان التفريط منهم لا منه) بتصرف، الفتاوى ٢٨/ ١٢٥

-يقول الشيخ الإسلام ابن تيمية عن طائفة الدروز:" كفرهؤلاء مما لا يختلف فيه المسلمون ومن شك في كفرهم فهو كافر " .إ . هـ . الفتاوى الكبرى ٣٥ .

وقال أيضا: فمن استكبر عن عبادة الله لم يكن مسلما، ومن عبد مع الله غيره لم يكن مسلما) كتاب النبوات ص ١٢٧.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله : في إثبات اسم المشرك قبل الرسالة مجموع الفتاوى (ج ٢٠ / ص ٣٧فَصْلٌ :وَقَدْ فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ مَا قَبْلَ الرِّسَالَةِ وَمَا بَعْدَهَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي أَسْمَاءَ وَأَحْكَامٍ وَذَلِكَ حُجَّةٌ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ : عَلَى مَنْ قَالَ : إنَّ الْأَفْعَالَ لَيْسَ فِيهَا حَسَنٌ وَقَبِيحٌ . وَمَنْ قَالَ : إنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ عَلَى الْقَوْلَيْنِ . أَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ سَمَّاهُمْ ظَالِمِينَ وَطَاغِينَ وَمُفْسِدِينَ ؛ لِقَوْلِهِ : { اذْهَبْ إلَى فِرْعَوْنَ إنَّهُ طَغَى } وَقَوْلِهِ : { وَإِذْ نادي رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } { قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَتَّقُونَ } وَقَوْلِهِ : { إنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ } فَأَخْبَرَ أَنَّهُ ظَالِمٌ وَطَاغٍ وَمُفْسِدٌ هُوَ وَقَوْمُهُ وَهَذِهِ أَسْمَاءُ ذَمِّ الْأَفْعَالِ ؛ وَالذَّمُّ إنَّمَا . يكُونُ فِي الْأَفْعَالِ السَّيِّئَةِ الْقَبِيحَةِ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْأَفْعَالَ تَكُونُ قَبِيحَةً مَذْمُومَةً قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ الْعَذَابَ إلَّا بَعْدَ إتْيَانِ الرَّسُولِ إلَيْهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ : { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا } . وَكَذَلِكَ أَخْبَرَ عَنْ هُودَ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ : { اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إلَهٍ غَيْرُهُ إنْ أَنْتُمْ إلَّا مُفْتَرُونَ } فَجَعَلَهُمْ مُفْتَرِينَ قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ بِحُكْمٍ يُخَالِفُونَهُ ؛ لِكَوْنِهِمْ جَعَلُوا مَعَ اللَّهِ إلَهًا آخَرَ فَاسْمُ الْمُشْرِكِ ثَبَتَ قَبْلَ الرِّسَالَةِ ؛ فَإِنَّهُ يُشْرِكُ بِرَبِّهِ وَيَعْدِلُ بِهِ وَيَجْعَلُ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا قَبْلَ الرَّسُولِ وَيُثْبِتُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ اسْمُ الْجَهْلِ وَالْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ : جَاهِلِيَّةً وَجَاهِلًا قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ وَأَمَّا التَّعْذِيبُ فَلَا . وَالتَّوَلِّي عَنْ الطَّاعَةِ كَقَوْلِهِ : { فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى } { وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى } فَهَذَا لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ الرَّسُولِ مِثْلَ قَوْلِهِ عَنْ فِرْعَوْنَ . { فَكَذَّبَ وَعَصَى } كَانَ هَذَا بَعْدَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى .{ فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى } { فَكَذَّبَ وَعَصَى } وَقَالَ : { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ }انتهى الفصل بتمامه من الفتاوى ٢٠\٣٧-٣٨ .

وكما ترى أن كلام شيخ الإسلام واضح وضوح الشمس فى أن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا سواء قبل الرسالة أو بعد الرسالة ،ويؤكد ذلك فى موضع آخر فيقول رحمه الله –(والجهل بالله فى كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر)الفتاوى ١٧ ٣٢٥ أى قبل الرسالة وقبل قيام الحجة وبعد قيام الحجة وقد كرر ذلك رحمه الله كثيرا يجده من تتبع أقواله رحمه الله وقد تعمدنا نقل كلام شيخ الإسلام كاملا من أول الفصل حتى نهايته من الأصل وتركناه يُفصل ويوضح ويثبت إن اسم المشرك ثابت لكل من تلبس بالشرك سواء قبل الرسالة والبلاغ والحجة أو بعده ،بقطع النظر عن العقوبة من عدمها .

قال إبن تيمية :وقال: والكفر بعد قيام الحجة موجب للعذاب، وقبل ذلك ينقص النعمة ولايزيد) اهـ ٤١ / ج ١٦ ص ٢٥٤ لمجموع الفتاوى.وهنا يثبت الكفر قبل بلوغ الحجة أصلاً !!

قال ابن تيميه رحمه الله (مجموع الفتاوى ج٢٧ص ٢٥٤:٢٥٦)" ومنها : أن الذين استحبوا السفر إلى زيارة قبر نبينا مرادهم السفر إلى مسجده وهذا مشروع بالإجماع ... بخلاف غيره فإنه يصل إلى القبر إلا أن يكون متوغلاً في الجهل والضلال فيظن أن مسجده إنما شرع السفر إليه لأجل القبر وأنه لذلك كانت الصلاة فيه بألف صلاة وأنه لولا القبر لم يكن له فضيلة على غيره ، أو يظن أن المسجد بني أو جعل تبعاً للقبر ...فمن ظنَّ هذا في مسجد نبينا فهو من أضل الناس وأجهلهم بدين الإسلام وأجهلهم بأحوال الرسول وأصحابه وسيرته وأقواله وأفعاله ، وهذا محتاج إلى أن يتعلم ما جهله من دين الإسلام حتى يدخل في الإسلام ولا يأخذ بعض الإسلام ويترك بعضه ...نعم هذا اعتقاد النصارى ، يعتقدون أن فضيلة بيت المقدس لأجل الكنيسة التي يقال : أنها بنيت على قبر المصلوب ويفضلونها على بيت المقدس وهؤلاء من أضل الناس وأجهلهم ، وهذا أيضاً يضاهي ما كان المشركون عليه في المسجد الحرام لما كانت فيه الأوثان وكانوا يقصدونه لأجل تلك الأوثان التي فيه ... والذين يحجون إلى القبور يدعون أهلها ويتضرعون لهم ويعبدونهم ويخشون غير الله ويرجون غير الله كالمشركين الذين يخشون آلهتهم ويرجونها "

قال ابن تيمية رحمه الله؛(مجموع الفتاوى ج٢٤ص٢٣٥)" وأيضاً فإن التوحيد أصل الإيمان ، وهو الكلام الفارق بين أهل الجنة وأهل النار ، وهو ثمن الجنة ، ولا يصح إسلام أحد إلا به "اهـ

قال ابن تيميه رحمه الله (مجموع الفتاوى ج٣ص٩١:٩٣)" فالإسلام يتضمن الاستسلام لله وحده ، فمن استسلم له ولغيره كان مشركاً ، ومن لم يستسلم له كان مستكبراً عن عبادته ، والمشرك به والمستكبر عن عبادته كافر . والاستسلام له وحده يتضمن عبادته وحده ،فهذا دين الإسلام الذي لا يقبل الله غيره ،وذلك إنما يكون بأن يطاع في كل وقت بفعل ما أمر به في ذلك الوقت ... فمن بلغته رسالة محمد فلم يقرّ بما جاء به لم يكن مسلماً ولا مؤمناً بل يكون كافراً وإن زعم أنه مسلم أو مؤمن ."

وقال رحمه الله : (مجموع الفتاوى ج٧ص٢٦٣)

" ودين الإسلام الذي ارتضاه الله وبعث به رسله هو : الاستسلام لله وحده ، فأصله في القلب هو الخضوع لله وحده بعبادته وحده دون ما سواه . فمن عبده وعبد معه إلهاً آخر لم يكن مسلماً ، ومن لم يعبده بل استكبر عن عبادته لم يكن مسلماً . والإسلام هو الاستسلام لله وحده وهو الخضوع له والعبودية له ، هكذا قال أهل اللغة : أسلم الرجل إذا استسلم . فالإسلام في الأصل من باب العمل ، عمل القلب والجوارح . وأما الإيمان فأصله تصديق وإقرار ومعرفة ، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب ، والأصل فيه التصديق والعمل تابع له ."

قال ابن تيميه رحمه الله؛(مجموع الفتاوى ج٨ص٣٦٩) " وهذا (أي : توحيد الإلهية) من أعظم ما تجب رعايته على أهل الإرادة والسلوك ، فإن كثيراً من المتأخرين زاغ عنه فضل سواء السبيل . وإنما يعرف هذا من توجه بقلبه وانكشفت له حقائق الأمور وصار يشهد الربوبية العامة والقيومية الشاملة ، فإن لم يكن معه نور الإيمان والقرآن الذي يحصل به الفرقان حتى يشهد الإلهية التي تميِّز بين أهل التوحيد والشرك وبين ما يحبه الله وما يبغضه وبين ما أمر به الرسول وبين ما نهى عنه ، وإلا خرج عن دين الإسلام بحسب خروجه عن هذا ، فإن الربوبية العامة قد أقرَّ بها المشركون الذين قال الله فيهم : وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ (يوسف:١٠٦) وإنَّما يصير الرجل مسلماً حنيفاً موحداً إذا شهد : أن لا إله إلا الله . فعبد الله وحده بحيث لا يشرك معه أحداً في تألهه ومحبته له وعبوديته وإنابته إليه وإسلامه له ودعائه له والتوكل عليه وموالاته فيه ، ومعاداته فيه ومحبته ما يحب وبغضه ما يبغض ويفنى بحق التوحيد عن باطل الشرك وهذا فناء يقارنه البقاء ، فيفنى عن تأله ما سوى الله بتأله الله تحقيقاً لقول : لا إله إلا الله . فينفي ويفنى من قلبه تأله ما سواه ويثبت ويبقى في قلبه تأله الله وحده ، وقد قال النبي في الحديث الصحيح : " من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة " وفي الحديث الآخر : " من كان آخر كلامه : لا إله إلا الله دخل الجنة " وقال في الصحيح : " لقنوا موتاكم لا إله إلا الله " فإنها حقيقة دين الإسلام فمن مات عليها مات مسلماً ."

وقال الإمام ابن تيمية في الفتاوى (المجلّد ١١ ص:٦٧٦): "ولهذا كان للناس في الشرك والظلم والكذب والفواحش ونحو ذلك ثلاثة أقوال.

(١) قيل: إن قبحها معلوم بالعقل وأنهم يستحقّون العذاب على ذلك في الآخرة وإن لم يأتهم الرسول كما يقوله المعتزلة وكثير من أصحاب أبي حنيفة وحكوه عن أبي حنيفة نفسه وهو قول أبي الخطاب وغيره.
(٢) لا قبح ولا حسن ولا شرّ فيها قبل الخطاب وإنما القبيح ما قيل فيه لا تفعل، وإنما الحسن ما قيل فيه افعل أو ما أذن في فعله كما تقول الأشعرية ومن وافقهم من الطوائف الثلاثة. (ونسبه إلى جهم كذلك).
(٣) وقيل إن ذلك سيء وقبيح قبل مجيء الرسول لكن العقوبة إنما تستحقّ بمجيء الرسول، وعلى هذا عامة السلف وأكثر المسلمين وعليه يدلّ الكتاب والسنة" (ا ﻫ).

تقرير ابن تيمية أن العبادة لله وحده لا تقع مع الشرك به، وأن من شروط تحقق العبادة العلم بالمعبود ، والمشرك جاهل بالله عز وجل.

قال ابن تيمية رحمه الله في تفسير قوله تعالى :" قل يا أيها الكافرون " "فقوله : " ولا أنتم عابدون ما أعبد " يتناول شركهم فإنه ليس بعبادة لله ، فإن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً لوجهه ، فإذا أشركوا به لم يكونوا عابدين له ، وإن دعوه وصَلُّوا له . وأيضاً فما عبدوا ما يعبده هو الموصوف بأنه معبود على جهة الإختصاص ، بل هذا يتناول عبادته وحده ، ويتناول الرب الذي أخبر به بما له من الأسماء والصفات ، فمن كذَّب به في بعض ما أخبر به عنه فما عبد ما يعبده من كل وجه .
وأيضاً فالشرائع قد تتنوع في العبادات ، فيكون المعبود واحداً ، وإن لم تكن العبادة مثل العبادة ، وهؤلاء لا يتبرأ منهم ، فكل من عبد الله مخلصاً له الدين فهو المسلم في كل وقت ، ولكن عبادته لا تكون إلا بما شرع ...
- إلى أن قال في - ص ٥٥٤ – وهذه السورة يؤمر بها كل مسلم ، وإن قد أشرك بالله قبل قراءتها فهو يتبرأ في الحاضر والمستقبل مما يعبده المشركون في أي زمان كان ، وينفي جواز عبادته لمعبودهم ، ويبين أن مثل هذا لا يكون ولا يصلح ولا يسوغ فهو ينفي جوازه شرعاً ووقوعاً ....

وأما قوله عن الكفار : " ولا أنتم عابدون ما أعبد " فهو خطاب لجنس الكفَّار وإن أسلموا فيما بعد فهو خطاب لهم ما داموا كفَّاراً فإذا أسلموا لم يتناولهم ذلك فإنهم حينئذ مؤمنون ، لا كافرون .وإن كانوا منافقين في الباطن فيتناولهم الخطاب .... وما دام الكافر كافراً ، فإنه لا يعبد الله ، وإنما يعبد الشيطان سواء كان متظاهراً أو غير متظاهر به كاليهود ، فإن اليهود لا يعبدون الله وإنما يعبدون الشيطان لأن عبادة الله إنما تكون بما شرع وأمر ، وهم وإن زعموا أنهم يعبدونه ، فتلك الأعمال المبدلة والمنهي عنها هو يكرهها ويبغضها وينهى عنها ، فليست عبادة . فكل كافر بمحمد لا يعبد ما يعبده محمد ما دام كافراً .....

إلى أن قال في - ص ٥٦٣ – وإذا قال اليهود : نحن نقصد عبادة الله كانوا كاذبين سواء عرفوا أنهم كاذبون أو لم يعرفوا ، كما يقول النصارى : إنَّا نعبد الله وحده وما نحن بمشركين ، وهم كاذبون ، لأنهم لو أرادوا عبادته لعبدوه بما أمر به وهو : الشرع لا بالمنسوخ المبدَّل . وأيضاً فالرب الذي يزعمون أنهم يقصدون عبادته هو عندهم رب لم ينزل الإنجيل ولا القرآن ولا أرسل المسيح ولا محمداً ، بل هو عند بعضهم فقير ، وعند بعضهم بخيل ، وعند بعضهم عاجز ، وعند بعضهم لا يقدر أن يغير ما شرعه ، وعند جميعهم أنه أيد الكاذبين المفترين عليه ، الذين يزعمون أنهم رسله ، وليسوا رسله ، بل هم كاذبون سحرة قد أيدهم ونصرهم ونصر أتباعهم على أوليائه المؤمنين ، لأنهم عند أنفسهم أولياؤه دون الناس . فالرب الذي يعبدونه هو دائماً ينصر أعداءه . فهم يعبدون هذا الرب . والرسول والمؤمنون لا يعبدون هذا المعبود الذي تعبده اليهود ، فهو منزه عما وصفت به اليهود معبودها من جهة كونه معبوداً لهم . منزه عن هذه الإضافة فليس هو معبوداً لليهود ، وإنما في جبلاتهم صفات ليست هي صفاته ،زينها لهم الشيطان فهم يقصدون عبادة المتصف بتلك الصفات وإنما هو الشيطان . فالرسل والمؤمنون لا يعبدون شيئاً تعبده اليهود ..... إلى أن قال في - ص ٥٧٢ – فإن قيل : فالمشرك يعبد الله وغيره بدليل قول الخليل : " قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ . أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ . فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ " (الشعراء : ٧٥-٧٧) فقد استثناه مما يعبدون فدلَّ على أنهم كانوا يعبدون الله ، وكذلك قوله : " وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ . إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ " (الزخرف : ٢٦-٢٧) واستثناه أيضاً . وفي المسند وغيره حديث حصين الخزاعي لما قال له النبي : " يا حصين كم تعبد اليوم ؟ قال : سبعة آلهة ،ستة في الأرض وواحد في السماء .. " قيل : هذا قول المشركين كما تقول اليهود والنصارى نحن نعبد الله . فهم يظنون أن عبادته مع الشرك به عبادة ، وهم

كاذبون في هذا وأما قول الخليل ففيه قولان : قالت طائفة : إنه استثناء منقطع وقال عبد الرحمن بن زيد : كانوا يعبدون الله مع آلهتهم .وعلى هذا فهذا لفظ مقيد ،فإنه قال : ما تَعْبُدُونَ.فسماه عبادة إذا عرف المراد . لكن ليست هي العبادة التي عند الله عبادة ،فإنه كما قال تعالى : "وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ " (يوسف : ١٠٦) سماه إيماناً مع التقييد ، وإلا فالمشرك الذي جعل مع الله إلهاً آخر لا يدخل في مسمَّى الإيمان عند الإطلاق : وقد قال : يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ (النساء :٥١) " فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ " (أل عمران :٢١) فهذا مع التقييد ، ومع الإطلاق فالإيمان هو الإيمان بالله والبشارة بالخير ....

ومما يوضح هذا قوله : " أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ " (البقرة : ١٣٣)

فالتقدير : نعبد إلهك ، نعبد إلهاً واحداً ونحن له مسلمون ، فجمعوا بين الخبرين بأمرين بأنهم يعبدون إلهه وأنهم إنما يعبدون إلهاً واحداً ، فمن عبد إلهين لم يكن عابداً لإلهه وإله آبائه ، وإنما يعبد إلهه من عبد إلهاً واحداً . ولو كان من عبد الله وعبد معه غيره عابداً له لكانت عبادته نوعين : عبادة إشراك ، وعبادة إخلاص .فمن عبد معه غيره فما عبده إلهاً واحداً ، ومن أشرك به فما عبده ، وهو لا يكون إلا إلهاً واحداً فإذا لم يعبده في الحال اللازمة له لم تكن له حال أخرى يعبده فيها فما عبده .

فإن قيل : المشرك : يجعل معه آلهة أخرى فهو يعبد في حال ليس هو فيها الواحد قيل هذا غلط منشؤه : أن لفظ الإله يراد به المستحق للإلهية ويراد به ما اتخذه الناس إلهاً وإن لم يكن إلهاً في نفس الأمر بل هي أسماء سموها هم وآباؤهم فتلك ليست في نفسها آلهة وإنما هي آلهة في أنفس العابدين فإلهيتها أمر قدره المشركون وجعلوه في أنفسهم من غير أن يكون مطابقاً للخارج .

إلى أن قال في - ص ٥٧٨ - فقوله : نَعْبُدُ إِلَهَكَ ...... إِلَهاً وَاحِداً " إذا قيل إنه منصوب على الحال فإما أن يكون حالاً من الفاعل العابد ، أو من المفعول المعبود .

فالأول : نعبده في حال كوننا مخلصين لا نعبد إلا إيَّاه .

والثاني : نعبده في حال اللازمة له وهو أنه إله واحد فنعبده مخلصين معترفين له بأنه الإله وحده دون ما سواه فإن كان التقدير هذا الثاني امتنع أن: يكون المشرك عابداً له فإنه لا يعبده في هذه الحال وهو - سبحانه - ليس له حال أخرى نعبده فيها : وإن كان التقدير الأول فقد يمكن أن نعبده في حال أخرى تُتخذ معه آلهة

أخرى في أنفسنا . لكن قوله : إلهاً واحداً " دليل على أنها حال من المعبود بخلاف ما إذا قيل : نعبده مخلصين له الدين فإن هذه حال من الفاعل . ولهذا يأتي هذا في القرآن كثيراً كقوله : " فَاعْبُدْ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ "(الزمر :٢) وقوله : "قُلْ اللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصاً لَهُ دِينِي " (الزمر :١٤) فهذا حال من الفاعل فإنه يكون تارة مخلصاً وتارة مشركاً ، وأما الرب تعالى فإنه لا يكون إلا إلهاً واحداً ...

كما قيل في الجملة : " وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ" . قيل : واو العطف وقيل واو الحال أي نعبده في هذه الحال ..... والآية فيها : " إلهاً واحداً "فهذه حال من المعبود بلا ريب فلزم أنهم إنما عبدوه في حال كونه إلهاً واحداً وهذه لازمة له ...

و" وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ" لا سيما إذا جعلت حالاً . أي : نعبده إلهاً واحداً في حال إسلامنا له . وإسلامهم له يتضمن : إخلاص الدِّين له وخضوعهم واستسلامهم لأحكامه بخلاف غير المسلمين ...إلى أن قال في - ص٦٠٠ – وقوله : ولا أنتم عابدون ما أعبد " نفى عنهم عبادة معبوده ، فهم إذا عبدوا الله مشركين به لم يكونوا عابدين معبوده ، وكذلك هو إذا عبده مخلصاً له الدِّين لم يكن عابداً معبودهم .

الوجه الخامس : أنهم لو عينوا الله بما ليس هو الله وقصدوا عبادة الله معتقدين أن هذا هو الله ،كالذين عبدوا العجل والذين عبدوا المسيح والذين يعبدون الدجال والذين يعبدون ما يعبدون من دنياهم وهواهم ومن عبد من هذه الأمة ، فهم عند نفوسهم إنما يعبدون الله ،لكن هذا المعبود الذي لهم ليس هو الله ، فإذا قال : " لا أعبد ما تعبدون " . كان متبرئاً من هؤلاء المعبودين وإن كان مقصود العابدين هو الله .

الوجه السادس : أنهم إذا وصفوا الله بما هو بريء منه كالصاحبة والولد والشريك وأنه فقير أو بخيل أو غير ذلك وعبدوه كذلك فهو بريء من المعبود الذي لهؤلاء فإن هذا ليس هو الله . "(مجموع الفتاوىج١٦ص٥٥٠ -٦٠٠)

إثبات ابن تيمية لوقوع الشرك مع الجهل . وأن الشرك سبب غلبة الجهل على النفوس ، وأن هذا الحكم عام في كل مشرك سواء من أهل ملتنا أو من غيرنا من الملل :

قال ابن تيمية رحمه الله : " وأعظم من ذلك أن يقول : اغفر لي وتب علي كما يفعله طائفة من الجهال المشركين . وأعظم من ذلك : أن يسجد لقبره ويصلي إليه ويرى الصلاة أفضل من استقبال القبلة ، حتى يقول بعضهم : هذه قبلة الخواص والكعبة قبلة العوام ." (مجموع الفتاوى ج١ص٣٥١)

وقال رحمه الله : و " (اتباع الهوى) درجات : فمنهم المشركون والذين يعبدون من دون الله ما يستحسنون بلا علم ولا برهان. " (مجموع الفتاوى ج١٠ص٥٩٢)

وقال رحمه الله ،وهو يخاطب بعض جماعات التصوف الواقعين في الشرك قال : " قال بعضهم : نحن نُتَوِّب الناس . فقلت : مماذا تتوبونهم ؟
قال : من قطع الطريق والسرقة ونحو ذلك . فقلت : حالهم قبل تتويبكم خير من حالهم بعد تتويبكم ، فإنهم كانوا فساقاً يعتقدون تحريم ما هم عليه ، ويرجون رحمة الله ويتوبون إليه أو ينوون التوبة فجعلتموهم بتتويبكم ضالين مشركين خارجين عن شريعة الإسلام ." (مجموع الفتاوى ج١١ص٤٧٢)

وقال رحمه الله :" فإن قلت : قد يفعل بعض الناس عند قبره مثل هذا (أي الشرك) . قلت لك : أما عند القبر فلا يقدر أحد على ذلك ، فإن الله أجاب دعوته حيث قال " اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد " . وأما في مسجده فإنما يفعل ذلك بعض الناس الجهال ، وأما من يعلم شرع الإسلام فإنما يفعل ما شرع ، وهؤلاء ينهون أولئك بحسب الإمكان . فلا يجتمع الزوار على الضلال ، وأما قبر غيره فالمسافرون إليه كلهم جهال ضالون مشركون ،ويصيرون عند نفس القبر ولا أحد هناك ينكر عليهم ." (مجموع الفتاوى ج٢٧ص٢٦٩)

قال ابن تيمية تعليقاً علي قوله تعالي "لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ الْبَيِّنَةُ . رَسُولٌ مِنْ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفاً مُطَهَّرَةً (البينة:١-٢) " وممن ذكر هذا أبو الفرج بن الجوزي . قال : " لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، اليهود والنصارى ، وَالْمُشْرِكِينَ .وهم عبدة الأوثان ، مُنفَكِّينَ ، أي منفصلين وزائلين ... والمعنى لم يكونوا زائلين عن كفرهم وشركهم حتى أتتهم البينة . لفظه لفظ المستقبل ومعناه الماضي ، والبينة الرسول وهو محمد ، بين لهم ضلالهم وجهلهم ... ولفظ البغوي نحو هذا ، قال :- لم يكونوا منتهين عن كفرهم وشركهم ... حَتَّى تَأْتِيَهُمْ الْبَيِّنَةُ . لفظه مستقبل ومعناه الماضي ،أي حتى أتتهم البينة - الحجة الواضحة - يعني محمداً أتاهم بالقرآن فبين لهم ضلالتهم وجهالتهم ودعاهم إلى الإيمان ، فأنقذهم الله به من الجهل والضلال ." اهـ (مجموع الفتاوى ج١٦ ص٤٨٣-٤٨٦)

قال ابن تيمية :- " وكذلك أخبر عن هود أنه قال لقومه "....إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ" (هود : ٥٠) فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إلهاً آخر. فإسم المشرك ثبت قبل الرسالة ، فانه يشرك بربه ويعدل به ويجعل معه آلهة أخرى ويجعل له أنداداً قبل الرسالة ، ويثبت أن هذه الأسماء مقدم عليها ، وكذلك اسم الجهل والجاهلية ، يقال جاهلية وجاهلاً قبل مجيء الرسول أما التعذيب فلا ، والتولي عن الطاعة كقوله : "فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى . وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى (القيامة:٣١-٣٢) فهذا لا يكون إلا بعد الرسول." اهـ (مجموع الفتاوي ج٢٠ ص٣٧)

ويقول ابن تيمية (رحمه الله) :- " وقد فرق الله بين ما قبل الرسالة وما بعدها في أسماء وأحكام ، وجمع بينهما في أسماء وأحكام ، وذلك حجة على الطائفتين : على من قال : إن الأفعال ليس فيها حسن ولا قبح . ومن قال انهم يستحقون العذاب ، على القولين :-

أما الأول فانه سماهم ظالمين وطاغين ومفسدين ، لقوله " اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى (طه:٢٤) وقوله " وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنْ ائتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ " (الشعراء :١٠) وقوله " ... كَانَ مِنْ الْمُفْسِدِينَ (القصص:٤) فأخبر أنه طاغ وظالم ومفسد ، هو وقومه ، وهذه أسماء ذم الأفعال ، والذم إنما يكون في الأفعال السيئة القبيحة ، فدل ذلك على أن الأفعال تكون قبيحة مذمومة قبل مجيء الرسول

إليهم ، لا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم لقوله تعالى : وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً (الإسراء: ١٥). وكذلك أخبر عن هود أنه قال لقومه...إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ (هود :٥٠) فجعلهم مفترين قبل أن يحكم بحكم يخالفونه ، لكونهم جعلوا مع الله إلهاً آخر .

فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة ، فانه يشرك بربه ، ويعدل به ، ويجعل معه آلهة أخرى ، ويجعل له أنداداً قبل الرسول ، ويثبت أن هذه الأسماء مقدم عليها ، وكذلك اسم الجهل والجاهلية ، يقال جاهلية وجاهلا قبل مجيء الرسول ، وأما التعذيب فلا ، والتولي عن الطاعة كقوله "فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى . وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى (القيامة:٣١-٣٢) فهذا لا يكون إلا بعد الرسول ، مثل قوله عن فرعون "فَكَذَّبَ وَعَصَى" كان هذا بعد مجيء الرسول إليه كما قال تعالى :- "فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى . فَكَذَّبَ وَعَصَى (النازعات :٢٠-٢١) وقال :- فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ (المزمل :١٦) "(مجموع الفتاوى ج٢٠ ص ٣٧-٣٨)

- قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) [الحجرات: ٢].

فدلالة الآية واضحة بأن المرء قد يقع في الكفر أو الشرك، وهو لا يشعر، ولا يقصد الوقوع في ذلك فلا يكون عدم قصده رافعاً للإثم الشرعي عنه، وهذا واضح بنص ومنطوق الآية وإليك ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في تفسيره لهذه الآية، قال رحمه الله بعد أن ذكر هذه الآية:

"فوجه الدلالة أن الله سبحانه نهاهم عن رفع أصواتهم فوق صوته، وعن الجهر له كجهر بعضهم لبعض؛ لأن هذا الرفع والجهر قد يفضي إلى حبوط العمل وصاحبه لا يشعر؛ فإنه علل نهيهم عن الجهر وتركهم له بطلب سلامة العمل عن الحبوط، وبين أن فيه من المفسدة جواز حبوط العمل، وانعقاد سبب ذلك، وما قد يفضي إلى حبوط العمل يجب تركه غاية الوجوب، والعمل يحبط بالكفر؛ قال سبحانه: (وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَـئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ) [البقرة: ٢١٧]، وقال تعالى: (وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ) [المائدة: ٥]،

وقال: (وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ) [الأنعام: ٨٨]. وقال: (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ) [الزمر: ٦٥]، وقال: (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ) [محمد: ٩] كما أن الكفر إذا قارنه عمل لم يقبل؛ لقوله تعالى: (الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ) [محمد: ١] وقوله: (وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلاَّ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللّهِ وَبِرَسُولِهِ) [التوبة: ٥٤] وهذا ظاهر، ولا يحبط الأعمال غير الكفر؛ لأن من مات على الإيمان، فإنه لا بد أن يدخل الجنة، ويخرج من النار إن دخلها، ولو حبط عمله كله لم يدخل الجنة قط، ولأن الأعمال إنما يحبطها ما ينافيها، ولا ينافي الأعمال مطلقاً إلا الكفر، وهذا معروف من أصول أهل السنة.

نعم قد يبطل بعض الأعمال بوجود ما يفسده كما قال تعالى: (لاَ تُبْطِلُواْ صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأذَى) [البقرة: ٢٦٤]، ولهذا لم يحبط الله الأعمال في كتابه إلا بالكفر.

فإذا ثبت أن رفع الصوت فوق صوت النبي والجهر له بالقول يخاف منه أن يكفر صاحبه وهو لا يشعر ويحبط عمله بذلك، وأنه مظنة لذلك وسبب فيه؛ فمن المعلوم أن ذلك لما ينبغي له من التعزيز والتوقير والتشريف والتعظيم، والإكرام والإجلال، ولما أن رفع الصوت قد يشتمل على أذى له، واستخفاف به، وإن لم يقصد الرافع ذلك، فإذا كان الأذى والاستخفاف الذي يحصل في سوء الأدب من غير قصد صاحبه يكون كفراً؛ فالأذى والاستخفاف المقصود المتعمد كفر بطريق الأولى" اهـ الصارم المسلول: (ص٥٤-٥٦).

فالشاهد من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية أن رفع الصوت قد يؤدي إلى كفر صاحبه، وخروجه عن الإسلام، وهو لا يشعر، ولا يقصد الخروج منه، وفي هذا أدل دليل على أن الردة قد تتمكن من الإنسان بحيث يكفر، ويخرج من الملة، وهو لا يشعر، ولا يقصد، وليس ذلك خاص برفع الصوت فقط بل إن العلماء قد استنبطوا الحكم السابق كحكم عام غير مختص بمسألة معينة، وإليك ما قاله الرازي الشافعي صاحب التفسير الكبير؛ قال في تفسير الآية السابقة: "قوله (أَن تَحْبَطَ): "إشارة إلى أن الردة تتمكن من النفس بحيث لا يشعر الإنسان.." . وقد استنبط حكماً عاماً من الآية وهو قوله: "إشارة أن الردة تتمكن من النفس بحيث لا يشعر الإنسان" وعدم الشعور هنا مستلزم لعدم العلم بأنه قد ارتكب ردة، وقوله سبحانه: (لَا تَشْعُرُونَ) أي: لا تعلمون، وفي هذا يقول البخاري في كتاب التفسير من صحيحه في معنى تشعرون قال: باب قوله: (لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) الآية: تشعرون: تعلمون، ومنه الشاعر ونقله الحافظ ابن حجر عن أبي عبيدة في الشرح .

قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله: (ولفظ ((الضلال)) إذا أُطلق تناول من ضلّ عن الهدى، سواء كان عمداً أو جهلاً، ولزم أن يكون مُعذباً، كقوله: {إنهم ألفوا آباءهم ضالين فهم على آثارهم يهرعون}، وقوله: {ربنا إنا اطعنا سادتنا وكُبراءنا فأضلونا السبيلا ربنا آتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً}) .اهـ

- وقال رحمه الله: (والمقصود هنا أن فيمن يُقرَّ برسالته العامة في الظاهر من يعتقد في الباطن ما ينقض ذلك، فيكون منافقاً وهو يدعي في نفسه وأمثاله أنهم أولياء الله مع كُفرهم في الباطن بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم إما عناداً وإما جهلاً) .

- وقال أيضاً: (وبنوا آدم ضلالهم فيما جحدوه ونفوه بغير علم، أكثر من ضلالهم فيما أثبتوه وصدقوا به) .

- وقال أيضاً رحمه الله: (وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كُفر كَفر، وإن لم يقصد أن يكون كافراً، إذ لا يقصد الكُفر أحد إلاَّ ما شاء الله) .

- وقال رحمه الله: (وقد يبتلى في أماكن الجهل وزمانه كثير من الناس بما هو من الشرك الأكبر، وهم لا يعلمون) .

قال شيخ الإسلام ابن تيميه في تفسير قوله تعالى
(وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ ۗ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ، أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ ﴾ " النور ٣٩ – ٤٠ .

فذكر سبحانه مثلين :

أحدهما : مثل الكفر والجهل المركب الذي يحسبه صاحبه موجوداً وفي الواقع يكون خيالا معدوماً كالسراب، وأن القلب عطشان إلى الحق كعطش الجسد للماء ، فإذا طلب ما ظنه ماء وجده سراباً ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب ، وهكذا تجد عامة هؤلاء الخارجين عن السنة والجماعة .

والمثل الثاني : مثل الكفر والجهل البسيط الذي لا يتبين فيه صاحبه حق ، ولا يرى فيه هدى .

والكفر المركب مستلزم للبسيط وكل كفر فلابد فيه من جهل مركب .
فضرب الله سبحانه المثلين ليبين حال الاعتقاد الفاسد ويبين عدم معرفة الحق وهو شبيه حال المغضوب عليهم والضالين ، وهما حال المصمم على الباطل حتى يحل به العذاب ، وحال الضال الذي لا يرى طريق الهدى ، فنسأل الله العظيم أن يثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة وأن يرزقنا الاعتصام بالكتاب والسنة .) أ.هـ

- ويقول رحمه الله في الرد الاقوم على مافى كتاب فصوص الحكم

(...وأقوال هؤلاء شر من أقوال النصارى وفيها من التناقض من جنس ما فى أقوال النصارى ولهذا يقولون بالحلول تارة وبالإتحاد أخرى وبالوحدة تارة فإنه مذهب متناقض فى نفسه ولهذا يلبسون على من لم يفهمه فهذا كله كفر باطنا وظاهرا بإجماع كل مسلم ومن شك فى كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم فهو كافر كمن يشك فى كفر اليهود والنصارى والمشركين) (ج٢\ص٣٦٨).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيميه :

(وأما الذي يشهد الحقيقة الكونية وتوحيد الربوبية الشامل للخليقة ويقر أن العباد كلهم تحت القضاء والقدر ويسلك هذه الحقيقة ، ولا يفرق بين المؤمنين المتقين الذين أطاعوا أمر الله الذي بعث به رسله وبين من عصى الله ورسوله من الكفار والفجار فهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى) (كتاب الفتاوى ص ٦٧)

قال ابن تيمية تعليقآ علي قوله تعالي (ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب، قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون، لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) التوبة ٦٥ ـ ٦٦

قال ابن تيمية رحمه الله في هذه الآيات (فقد أخبر ـ سبحانه وتعالى ـ أنهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم: إنا تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له بل كنا نخوض ونلعب، وبين أن الاستهزاء بآيات الله كُفر، ولايكون هذا إلا ممن شرح صدره بهذا الكلام، ولو كان الإيمان في قلبه منعه أن يتكلم بهذا الكلام) (مجموع الفتاوي) ٧/ ٢٢٠ .

وذكر ابن تيمية نفس الآيات السابقة وقال :
(فدلّ على أنهم لم يكونوا عند أنفسهم قد أتوا كفراً، بل ظنوا أن ذلك ليس بكفر، فبيّن أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كُفر يكفر به صاحبه بعد إيمانه، فدلّ على أنه كان عندهم إيمان ضعيف، ففعلوا هذا المحرم الذي عرفوا أنه محرم، ولكن لم يظنوه كفراً، وكان كُفْراً كفروا به، فإنهم لم يعتقدوا جوازه) (مجموع الفتاوى) ٢٧٣/٧.

ـ قال شيخ الاسلام في "الصارم المسلول" ص ٥٢٤:
"مَنْ قال بِلِسانِه كلمةَ الكُفرِ مِن غير حاجةٍ عامدًا لها عالِمًا بأنَّها كلمةُ كفرٍ فإنَّه يكفرُ بذلك ظاهرًا وباطنًا، ولأنَّا لا نجوّز أَنْ يقال: إنَّه في الباطن يجوز أَنْ يكونَ مؤمنًا، ومن قال ذلك فقد مَرَق من الإسلام ... فصار مَن تكلَّم بالكفر كافرًا إلاَّ من أُكرِه فقال بلسانه كلمةَ الكفر وقلبه مطمئنٌّ بالإيمان".

ـ قال شيخ الإسلام ابن تيمية: تعليقاً علي قوله تعالي
{مَنْ كَفَرَ بِاللهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا} "فعُلِمَ أَنَّ التَّكلُّم بالكفركفرٌ إلاَّ في حال الإكراه... فمَن تكلَّم بدون الإكراه لم يتكلَّم إلاَّ وصدرُه منشرحٌ به". "الفتاوى" ٧/ ٥٦٠-٥٦١.

ـ قال شيخ الإسلام ابن تيمية:تعليقاً علي قوله تعالي
{وَلئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً}إنَّ من سبَّ الله ورسولَه طوعًا بغير كَرْه، بل من تكلَّم بكلمات الكفر طائعًا غير مُكْرَهٍ، ومنِ استهزأ بالله وآياته ورسوله فهو كافرٌ باطنًا وظاهرًا، وإنَّ من قال: إنَّ مثل هذا قد يكون في الباطن مؤمنًا بالله وإنَّما هو كافرٌ في الظَّاهر، فإنَّه قال قولاً معلومُ الفساد بالضَّرورة من الدِّين، وقد ذكر الله كلماتِ الكفَّار في القرآن وحكم بكفرهم واستحقاقهم الوعيد بها". "مجموع الفتاوى" ٥٥٧/٧.

قال شيخ الاسلام في "الصارم" ص ٥١٤: "إنَّ مَن سبَّ الله أو سبَّ رسولَه كفر ظاهرًا وباطنًا، سواءً كان السابُّ يعتقد أَنَّ ذلك محرَّم، أو كان مستحلاّ له، أو كان ذاهلاً عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السنَّة القائلين بأنَّ الإيمانَ قولٌ وعملٌ"

قال شيخ الاسلام رحمه الله في "مجموع الفتاوى" ٥٣٣/٧: "والكُفْرُ تارة يكون بالنظر إلى عدم تصديق الرسول والإيمان به، وتارة بالنظر إلى عدم الإقرار بما أخبر به، ثُمَّ مُجرَّدُ تصديقه في الخبر والعلم بثبوت ما أخبر به، إذا لم يكن معه طاعة لأَمْرِه، لا باطنًا ولا ظاهرًا، ولا محبَّة لله ولا تعظيمًا له، لم يكن ذلك إيمانًا".

قال شيخُ الإسلام ابنَ تيمية - رحمه الله - في "مجموع الفتاوى" (٣٣٥/١٢):
"الكُفْر عدم الإيمان بالله ورسله، سواءٌ كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب بَلْ شَكٌّ وَرَيْب أو إعراض عن هذا كله حسدًا أو كِبْرًا أوِ اتّباعا لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة، وإن كان الكافر المكذّب أعظم كفرا وكذلك الجاحد المكذّب حسدًا مع استيقان صدق الرسل، والسور المكية كلها خطاب مع هؤلاء".

وقال أيضا(٣٤٨/٨): "فالكفر عدم تصديق الرسول سواء كان معه اعتقاد تكذيب أم لا بل وعدم الإقرار بما جاء به والمحبة له". اهـ.

وقال(٨٦/٢٠): "والكفر عدم الإيمان باتّفاق المسلمين سواء اعتقد نقيضه وتكلَّم به أو لم يعتقدْ شيئًا ولم يتكلَّم، ولا فرق في ذلك بين مذهب أهل السنة والجماعة؛ الذين يجعلون الإيمان قولاً وعملاً بالباطن والظاهر وقول من يجعله نفس اعتقاد القلب؛ كقول الجهميَّة وأكثر الأشعرية أو إقرار اللسان كقول الكرَّامية أو جميعها كقول فقهاء المرجئة وبعض الأشعرية فإن هؤلاء مع أهل الحديث وجمهور الفقهاء من المالكيَّة والشافعيَّة والحنبليَّة وعامَّة الصوفيَّة وطوائف من أهل الكلام من متكلّمي السنة وغير متكلمي السنة من المعتزلة والخوارج".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الصارم المسلول" ص ١٨٤: "فمن قال أو فعَلَ ما هو كُفْرٌ كَفَرَ بذلك وإن لم يقصد أن يكون كافرًا؛ إذ لا يكاد يقصِدُ الكفر أحد إلا ما شاء الله".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الصارم المسلول"ص ٣٧٥: "و الغرض هنا أنه كما أن الردة تتجرد عن السب كذلك قد تتجرد عن قصد تبديل الدين، و إرادة التكذيب بالرسالة، كما تجرد كفر إبليس عن قصد التكذيب بالربوبية، وإن كان عدم هذا القصد لا ينفعه كما لا ينفع من قال : الكفر أن لا يقصد أن يكفر"

قال شيخ الاسلام رحمه الله "منهاج السنة" ٢٥١/٥: "فتكذيب الرسول كفر، وبغضه وسبّه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة أهل العلم)

- قال شيخ الإسلام رحمه الله:" والمرتد من أشرك بالله تعالى أو كان مبغضا للرسول r ولما جاء به أو ترك إنكار منكر بقلبه أو توهم أن أحدا من الصحابة أو التابعين أو تابعيهم قاتل مع الكفار أو أجاز ذلك أو أنكر مجمعا عليه إجماعا قطعيا أو جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم " أ.هـ انظر الفتاوى الكبرى:(٥ / ٥٣٥)

وقال شيخ الإسلام رحمه الله:" وبالجملة فالشرك أعظم من التكذيب بالرسالة و لهذا كان المشركون أكفر من اليهود والنصارى المكذبين برسالته " أ.هـ انظر الرد على البكري:(١ / ٣٠١) .

ومصداق ما ذكره الشيخ في قوله تعالى:[هَؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آَلِهَةً لَوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِبًا]{الكهف:١٥} .

وقال رحمه الله:" وَلَمَّا كَانَ الشَّيْخُ فِي قَاعَةِ التَّرْسِيمِ دَخَلَ إلَى عِنْدِهِ ثَلَاثَةُ رُهْبَانٍ مِنْ الصَّعِيدِ فَنَاظَرَهُمْ وَأَقَامَ عَلَيْهِمْ الْحُجَّةَ بِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ وَمَا هُمْ عَلَى الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ إبْرَاهِيمُ وَالْمَسِيحُ . فَقَالُوا لَهُ : نَحْنُ نَعْمَلُ مِثْلَ مَا تَعْمَلُونَ : أَنْتُمْ تَقُولُونَ بِالسَّيِّدَةِ نَفِيسَةَ وَنَحْنُ نَقُولُ بِالسَّيِّدَةِ مَرْيَمَ وَقَدْ أَجْمَعْنَا نَحْنُ وَأَنْتُمْ عَلَى أَنَّ الْمَسِيحَ وَمَرْيَمَ أَفْضَلُ مِنْ الْحُسَيْنِ وَمِنْ نَفِيسَةَ وَأَنْتُمْ تَسْتَغِيثُونَ بِالصَّالِحِينَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ وَنَحْنُ كَذَلِكَ فَقَالَ لَهُمْ وَأَيُّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَفِيهِ شَبَهٌ مِنْكُمْ وَهَذَا مَا هُوَ دِينُ إبْرَاهِيمَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ فَإِنَّ الدِّينَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ إبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ لَا نَعْبُدَ إلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا نِدَّ لَهُ وَلَا صَاحِبَةَ لَهُ وَلَا وَلَدَ لَهُ وَلَا نُشْرِكَ مَعَهُ مَلَكًا وَلَا شَمْسًا وَلَا قَمَرًا وَلَا كَوْكَبًا وَلَا نُشْرِكَ مَعَهُ نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ وَلَا صَالِحًا:[إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ إِلَّا آَتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا] {مريم:٩٣} ، وَأَنَّ الْأُمُورَ الَّتِي لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا غَيْرُ اللَّهِ لَا تُطْلَبُ مِنْ غَيْرِهِ مِثْلُ إنْزَالِ الْمَطَرِ وَإِنْبَاتِ النَّبَاتِ وَتَفْرِيجِ الْكُرُبَاتِ وَالْهُدَى مِنْ الضَّلَالَاتِ وَغُفْرَانِ الذُّنُوبِ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ عَلَى ذَلِكَ وَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إلَّا اللَّهُ " أ.هـ انظر مجموع الفتاوى:(١ / ٣٧٠).

- قال شيخ الإسلام:" قال تعالى:[مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ الكِتَابَ وَالحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ*وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا المَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ]{آل عمران:٧٩-٨٠}، فقد بين أن من اتخذ الملائكة والنبيين أربابا فهو كافر فمن اتخذ من دونهم أربابا كان أولى بالكفر وقد ذكر أن النصارى اتخذوا من هو دونهم أربابا بقوله تعالى:[اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ وَالمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ] {التوبة:٣١}انظر الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح:(٢ / ١١٩) .

وقال رحمه الله:" ووصفهم بالشرك وبأنهم يعبدون غير الله كما قال تعالى
[اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ وَالمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ] {التوبة:٣١} ، فأخبر أنهم اتخذوا من دون الله أربابا واتخذوا المسيح ربا وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا وهؤلاء باتخاذهم غيره أربابا عبدوهم فأشركوا بالله سبحانه وتعالى عما يشركون " أ.هـانظر الجواب الصحيح:(٤ / ٤٤)

وقال:" وأما وصفهم بالشرك ففي قوله:[اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ وَالمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ] {التوبة:٣١}
فنزه نفسه عن شركهم وذلك أن أصل دينهم ليس فيه شرك فإن الله إنما بعث رسله بالتوحيد والنهي عن الشرك كما قال تعالى:[وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آَلِهَةً يُعْبَدُونَ]{الزُّخرف:٤٥} " أ.هـ انظر الجواب الصحيح:(٣ / ٦٥) .

- وقال رحمه الله " هذا اصل مطرد في مباني الإسلام الخمسة و في الأحكام الظاهرة المجمع عليها من مكلف إن كان الجاحد لذلك معذورا مثل إن يكون حديث عهد بالإسلام أو قد نشأ ببادية هي مظنة الجهل بذلك لم يكفر حتى يعرف إن هذا دين الإسلام لأن أحكام الكفر و التأديب لا تثبت إلا بعد بلوغ الرسالة لا سيما فيما لا يعلم بمجرد العقل قال الله تعالى و ما كنا معذبين حتى نبعث رسولا و قال تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل و قال تعالى و لو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا و قال تعالى و ما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا يتلوا عليهم آياتنا و قال تعالى لأنذركم به و من بلغ فالإنذار لمن بلغه القرآن بلفظه أو معناه فإذا بلغته الرسالة بواسطة أو بغير واسطة قامت عليه الحجة و انقطع عذره فأما الناشىء بديار الإسلام ممن يعلم أنه قد بلغته هذه الأحكام فلا يقبل قوله أي لم اعلم ذلك و يكون ممن جحد وجوبها بعد إن بلغه العلم في ذلك فيكون كافرا كفرا ينقل عن الملة سواء صلاها مع ذلك أو لم يصلها و سواء اعتقدها مستحبة أو لم يعتقد و سواء رآها واجبة على بعض الناس دون بعضا أو لا وسواء تأول في ذلك أو لم يتأول لأنه كذب الله و رسوله و كفر بما ثبت إن محمدا صلى الله عليه و سلم بعث به " أ.هـ انظر شرح العمدة:(٤ / ٥٢) .
فأنت ترى أن شيخ الإسلام عليه رحمة الله لا يرى اشتراط إقامة الحجة على من كان ناشئا بين المسلمين لأن من كانت هذه حاله لا يقبل إعتذاره بالجهل ولا ينفعه التأويل

-من مجموع الفتاوي الجزء٦ " فإنهم لو استحلوها مع اعتقاد أن الرسول حرمها كانوا كفاراً ، ولم يكونوا من أمته ولو كانوا معترفين بأنها حرام لأوشك أن لا يعاقبوا بالمسخ كسائر الذين لم يزالوا يفعلون هذه المعاصي ، ولما قيل : فيهم يستحلون فإن المستحل للشيء هو الذي يأخذه معتقداً حله فيشبه أن يكون استحلالهم الخمر يعني به أنهم يسمونها بغير اسمها . كما جاء الحديث ، فيشربون الأنبذة المحرمة ولا يسمونها خمراً ، واستحلالهم المعازف باعتقادهم أن آلات اللهو مجرد سمع صوت فيه لذة وهذا لا يحرم كألحان الطيور، واستحلال الحرير وسائر أنواعه باعتقادهم أنه حلال للمقاتلة ، وقد سمعوا أنه يباح لبسه عند القتال عند كثير من العلماء ، فقاسوا سائر أحوالهم على تلك ، وهذه التأويلات الثلاثة واقعة في الطوائف الثلاثة التي قال فيها ابن المبارك رحمه الله تعالى :وهل أفسد الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها
ومعلوم أنها لا تغني عن أصحابها من الله شيئاً بعد أن بلغ الرسول صلى الله عليه وسلم وبين تحريم هذه الأشياء بيانا قاطعا للعذر هو معروف فى مواضعه .

* ومن كتاب درء تعارض العقل والنقل الجزء ١ " أصول الدين :مسائل ودلائل هذه المسائل ، المسائل وذلك أن أصول الدين إما أن تكون مسائل يجب اعتقادها ، ويجب أن تذكر قولاً ، أو تعمل عملاً ، كمسائل التوحيد والصفات ، والقدر ، والنبوة ، والمعاد ، أو دلائل هذه أما القسم الأول فكل ما يحتاج الناس إلي معرفته واعتقاده والتصديق به من هذه المسائل فقد بينه الله ورسوله بياناً شافياً قاطعاً للعذر ، إذ هذا من أعظم ما بلغه الرسول البلاغ المبين ، وبينه للناس ، وهو من أعظم ما أقام الله الحجة علي عباده فيه بالرسل الذين بينوه وبلغوه ، وكتاب الله الذي نقل الصحابة ثم التابعون عن الرسول لفظه ومعانيه ، والحكمة التي هي سنة رسول الله صلي الله عليه وسلم التي نقلوها أيضاً عن الرسول ، مشتملة من ذلك علي غاية المراد ، وتمام الواجب والمستحب . والحمد لله الذي بعث فينا رسولاً من أنفسنا ، يتلو علينا آياته ويزكينا ، ويعلمنا الكتاب تفصيلاً لكل شيء ، وهدي ورحمة وبشري للمسلمين : " ما كان حديثا يفترى ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون " يوسف : ١١١ .
وإنما يظن عدم اشتمال الكتاب والحكمة علي بيان من كان ناقصاً في عقله وسمعه ، ومن له نصيب من قول أهل النار الذين قالوا : " لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير " الملك : ١٠ ، وإن كان ذلك كثيراً في كثير من المتفلسفة والمتكلمة ، وجهال أهل الحديث والمتفقهة والصوفية .

نص ابن تيمية على أن العلم ركن من أركان الإيمان لا يكون العبد مؤمناً إلا بتوفر العلم الصحيح لديه المطابق للمعلوم على ما هو عليه .

ومن المعلوم أن الإيمان هو أصل الدين وشرط في وجود وتحقيق الإسلام ، إذ لا إسلام لمن لا إيمان له ولا إيمان لمن لا إسلام له .

قال ابن تيمية رحمه الله : "وقال ابن أبي شيبة :" لا يكون إسلام إلا بإيمان ولا إيمان إلا بإسلام " (مجموع الفتاوى ج٧ص٣٢٩)

قال ابن تيمية رحمه الله : " فالإيمان في القلب لا يكون إيماناً بمجرد تصديق ليس معه عمل وموجبه من محبة الله ورسوله ونحو ذلك ،كما أنه لا يكون إيماناً بمجرد ظن وهوى بل لا بد في أصل الإيمان من قول القلب وعمل القلب ." (مجموع الفتاوى :ج٧ص٥٢٩)

وقال أيضاً : " وقال : " وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ فَاسِقُونَ " (المائدة :٨١) وقوله " فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً" (النساء :٦٥) فجعل الله هذه الأمور شرطاً في ثبوت حكم الإيمان ، فثبت أن الإيمان : المعرفة بشرائط لا يكون معتداً به دونها " (مجموع الفتاوى ج٧ص١٥٠)

وقال ابن تيمية :

" الحمد لله،أما قوله :(كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) فالصواب أنها فطرة الله التي فطر الناس عليها،وهي فطرة الإسلام،وهي الفطرة التي فطرهم عليها يوم قال:(ألست بربكم قالوا بلى) وهي:- السلامة من الاعتقادات الباطلة والقبول للعقائد الصحيحة. فان حقيقة (الإسلام):- أن يستسلم لله لا لغيره،وهو معنى لا اله إلا الله.وقد ضرب رسول الله مثلا لذلك فقال:(كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ؟) بين أن سلامة القلب من النقص كسلامة البدن ، وأن العيب حادث طارئ .

وفي صحيح مسلم عن عياض بن حمار قال : - قال رسول الله فيما يرويه عن الله) إني خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحللت لهم ، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا) (إلى أن قال) ولا يلزم من كونهم مولودين على الفطرة أن يكونوا حين الولادة معتقدين للإسلام بالفعل ،فان الله أخرجنا من بطون أمهاتنا لا نعلم شيئاً،ولكن سلامة القلب وقبوله وإرادته للحق الذي هو الإسلام بحيث لو ترك من غير مغير لما كان إلا مسلماً.وهذه القوة العلمية العملية التي تقتضي بذاتها الإسلام ما لم يمنعها مانع :- هي فطرة الله التي فطر الناس عليها ." اهـ (مجموع الفتاوى ج٤ ص ٢٤٥)

قال ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٣٥١/١) :" وَقَدْ ذَكَرَ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ وَأَئِمَّةُ الدِّينِ الْأَدْعِيَةَ الشَّرْعِيَّةَ وَأَعْرَضُوا عَنْ الْأَدْعِيَةِ الْبِدْعِيَّةِ فَيَنْبَغِي اتِّبَاعُ ذَلِكَ. وَالْمَرَاتِبُ فِي هَذَا الْبَابِ ثَلَاثٌ: - إحْدَاهَا أَنْ يَدْعُوَ غَيْرَ اللَّهِ وَهُوَ مَيِّتٌ أَوْ غَائِبٌ سَوَاءٌ كَانَ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ أَوْ غَيْرِهِمْ فَيَقُولُ: يَا سَيِّدِي فُلَانٌ أَغِثْنِي أَوْ أَنَا أَسْتَجِيرُ بِك أَوْ أَسْتَغِيثُ بِك أَوْ أنْصُرْنِي عَلَى عَدُوِّي. وَنَحْوُ ذَلِكَ فَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ بِاَللَّهِ. وَالْمُسْتَغِيثُ بِالْمَخْلُوقَاتِ قَدْ يَقْضِي الشَّيْطَانُ حَاجَتَهُ أَوْ بَعْضَهَا وَقَدْ يَتَمَثَّلُ لَهُ فِي صُورَةِ الَّذِي اسْتَغَاثَ بِهِ فَيَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ كَرَامَةٌ لِمَنْ اسْتَغَاثَ بِهِ؛ وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ دَخَلَهُ وَأَغْوَاهُ لَمَّا أَشْرَكَ بِاَللَّهِ كَمَا يَتَكَلَّمُ الشَّيْطَانُ فِي الْأَصْنَامِ وَفِي الْمَصْرُوعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَمِثْلُ هَذَا وَاقِعٌ كَثِيرًا فِي زَمَانِنَا وَغَيْرِهِ وَأَعْرِفُ مِنْ ذَلِكَ مَا يَطُولُ وَصْفُهُ فِي قَوْمٍ اسْتَغَاثُوا بِي أَوْ بِغَيْرِي وَذَكَرُوا أَنَّهُ أَتَى شَخْصٌ عَلَى صُورَتِي أَوْ صُورَةِ غَيْرِي وَقَضَى حَوَائِجَهُمْ فَظَنُّوا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ بَرَكَةِ الِاسْتِغَاثَةِ بِي أَوْ بِغَيْرِي وَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ أَضَلَّهُمْ وَأَغْوَاهُمْ وَهَذَا هُوَ أَصْلُ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ وَاِتِّخَاذِ الشُّرَكَاءِ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ مِنْ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فَهَذَا أَشْرَكَ بِاَللَّهِ نَعُوذُ بِاَللَّهِ مِنْ ذَلِكَ وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ: اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ كَمَا يَفْعَلُهُ طَائِفَةٌ مِنْ الْجُهَّالِ الْمُشْرِكِينَ"

☜فجمع بين وصفهم بالجهل ووصفهم بالشرك

وقال ابن تيمية أيضاً كما في مجموع الفتاوى (٢٦٩/٢٧) :" وَأَمَّا قَبْرُ غَيْرِهِ فَالْمُسَافِرُونَ إلَيْهِ كُلُّهُمْ جُهَّالٌ ضَالُّونَ مُشْرِكُونَ وَيَصِيرُونَ عِنْدَ نَفْسِ الْقَبْرِ؛ وَلَا أَحَدَ هُنَاكَ يُنْكِرُ عَلَيْهِمْ"

☜فصرح بأنهم مشركون مع وصفه لهم بالجهل وهذا تكفير لمعينين مشاهدين

وقال في قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة :" وأعظم من ذلك أن يقول: اغفر لي وتب عليَّ، كما يفعله طائفة من الجهال المشركين. وأعظم من ذلك أن يسجد لقبره ويصلي إليه ويرى الصلاة إليه أفضل من استقبال القبلة، حتى يقول بعضهم: هذه قبلة الخواص والكعبة قبلة العوام"

☜فوصفهم بالمشركين مع مع اعترافه بجهلهم

وقال أيضاً كما في مجموع الفتاوى (٣٢٦/٧) :" وَالْجَهْلُ بِاَللَّهِ فِي كُلِّ حَالٍ كُفْرٌ قَبْلَ الْخَبَرِ وَبَعْدَ الْخَبَرِ" فصرح باجتماع الجهل والكفر

☜ولا شك أنه يقصد الجهل بتوحيده

-نقل ابن تيمية في الصارم المسلول على جهة الإقرار قول ابن سحنون: "أجمع العلماء على أن شاتم النبي صلى الله عليه وسلم المتنقص له كافر والوعيد جار عليه بعذاب الله له وحكمه عند الأمة القتل ومن شك في كفره وعذابه كفر"

☜فلم يكتف بتكفيره حتى شهد عليه بالعذاب الأخروي وجعل المنكر لذلك كالمنكر لكفره

بل لما قال ابن تيمية في الرافضة في الصارم :" بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين"

☜علق الشيخ أبو بطين بأن الشاك جاهل ومع ذلك لم يعذره الشيخ هنا بجهله

وقال الشيخ كما في مجموع الفتاوى (٢٠٧/١٣) :" فاذا أعرض عن الأصل كان أهل العربية بمنزلة شعراء الجاهلية أصحاب المعلقات السبع ونحوهم من حطب النار "

☜فوصف شعراء المعلقات الذين هم من أهل الفترة عند عامة الناس بأنهم حطب النار ، مما يدل على أنه لا يعذر مثلهم لتمكنهم من الحنيفية واشتهار شركهم ، وعامة المشركين اليوم حالهم أسوأ من حال أصحاب المعلقات بل يظهر في شعر أصحاب المعلقات من إثبات الخالق والقدر والصفات ما لا يوجد في كثير من المنتسبين للإسلام

وقال أيضاً كما في مجموع الفتاوى (٣٨/٢٠) :" فَاسْمُ الْمُشْرِكِ ثَبَتَ قَبْلَ الرِّسَالَةِ؛ فَإِنَّهُ يُشْرِكُ بِرَبِّهِ وَيَعْدِلُ بِهِ وَيَجْعَلُ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا قَبْلَ الرَّسُولِ وَيُثْبِتُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ اسْمُ الْجَهْلِ وَالْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ: جَاهِلِيَّةً وَجَاهِلًا قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ وَأَمَّا التَّعْذِيبُ فَلَا"

☜وهذا من أصرح كلامه رحمه الله في أن اسم المشرك يثبت قبل قيام الحجة

--قال ابن تيمية في الفرقان ص١٨ :" والمقصود هنا أن فيمن يقر برسالته العامة في الظاهر ومن يعتقد في الباطن ما يناقض ذلك فيكون منافقا وهو يدعي في نفسه وأمثاله أنهم أولياء الله مع كفرهم في الباطن بما جاء به رسول الله صلى الله عليه و سلم إما عنادا أو جهلا كما أن كثيرا من النصارى واليهود يعتقدون أنهم أولياء الله وأن محمدا رسول الله لكن يقولون : إنما أرسل إلى غير أهل الكتاب وإنه لا يجب علينا اتباعه لأنه أرسل إلينا رسلا قبله فهؤلاء كلهم كفار مع أنهم يعتقدون في طائفتهم أنهم أولياء الله وإنما أولياء الله الذين وصفهم الله تعالى بولايته بقوله : { ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون * الذين آمنوا وكانوا يتقون }" فصرح بتكفير الجاهل

-وقال في الرد على الأخنائي ص٢٢ :" فلا يتصور أن يقصد مجرد القبر إلا من يكون جاهلا بهذا أو بهذا أو بهذا وإن كان عالما بذلك كله ومع هذا ليس قصده إلا السفر الى القبر كما يسافر إلى قبر من يعظمه من الصالحين وغيرهم والسفر إلى المسجد ليس له عنده حرمة ولا يعتقد فضيلته ولا يقصد السفر إليه مع علمه أن

الرسول صلى الله عليه وسلم رغب في ذلك وبين فضل مسجده فهذا لا يكون إلا كافرا بالرسول ومثل هذا يقع من المشركين الذين يرون قصد القبور المعظمة أولى من قصد المساجد والحج اليها أفضل من الحج إلى مكة ودعاء الخلق أفضل من دعاء الخالق والدعاء عندها أفضل من الدعاء في المساجد والمشاعر ومنهم من يجعل استقبالها في الصلاة أولى من استقبال الكعبة ويقول هذه قبلة الخاصة والكعبة قبلة العامة ومعلوم أن هذا من الكفر بالرسول وبما جاء به الرسول ومن الشرك برب العالمين لا يفعل هذا من يعلم أن الرسل جاء بخلافه وأن الرسول جاء بالحق الذي لا يسوغ خلافه بل إنما يفعل هذا من كان جاهلا بسنة الرسول أو من يجعل له طريقا إلى الله غير متابعة الرسول مثل من يجعل الرسول مبعوثا إلى العامة وأنه أو شيخه من الخاصة الذين لا يحتاجون إلى متابعة الرسول أو أن لهم طريقا أفضل من طريقة الرسول ونحو ذلك وهؤلاء كلهم كفار وان عظموا قبر الرسول كما يعظمون قبور شيوخهم" فصرح بتسمية المشركين عباد القبور كفاراً وبأعيانهم

-وقال في اقتضاء الصراط المستقيم :" كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة الذين قد يتقربون إلى الكواكب، بالذبح والبخور ونحو ذلك، وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبيحتهم بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان.
حكم ذبائح الجن المزعومة
ومن هذا الباب ما قد يفعله الجاهلون بمكة -شرفها الله- وغيرها من الذبح للجن"
فسماهم مرتدين مع كونهم جهال عنده

-وقال الشيخ كما في مجموع الفتاوى (٣/٤٢٢) :" فمن اعتقد في بشر أنه إله أو دعا ميتا أو طلب منه الرزق والنصر والهداية وتوكل عليه أو سجد له فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه ومن فضل أحدا من المشائخ على النبي صلى الله عليه و سلم أو اعتقد أن أحدا يستغني عن طاعة رسول الله صلى الله عليه و سلم استتيب فإن تاب وإلا ضربت عنقه وكذلك من اعتقد أن أحدا من أولياء الله يكون مع محمد كما كان الخضر مع موسى عليه السلام فإنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه لأن الخضر لم يكن من أمة موسى عليه السلام ولا كان يجب عليه طاعته بل قال له إني على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه وأنت على علم من علم الله علمكه الله لا أعلمه وكان مبعوثا إلى بني إسرائيل كما قال نبينا وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة ومحمد مبعوث إلى جميع الثقلين

إنسهم وجنهم فمن اعتقد أنه يسوغ لأحد الخروج عن شريعته وطاعته فهو كافر يجب قتله"

وقد كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب يستدل بهذا النص على أن ابن تيمية يكفر مثل هذا بعينه إذ أن الاستتابة من أحكام الأعيان كما أنها لا تكون إلا بعد الحكم بالكفر

-قال شيخ الإسلام في بيان الدليل ص٢٧٥ :" ولا تعبأ بما يفرض من المسائل ويدعي الصحة فيها بمجرد التهويل أو بدعوى أن لا خلاف في ذلك وقائل ذلك لا يعلم أحداً قال فيها بالصحة فضلاً عن نفي الخلاف فيها وليس الحكم فيها من الجليات التي لا يعذر المخالف فيها" ☜فصرح بأن الجليات لا يعذر المخالف فيها وهذا من أنفس نصوصه في المسألة.

-وقال الشيخ في الرد على المنطقيين ص٩٩ :"ولهذا لم يكن إعراض الكفار عن استماع القرآن وتدبره مانعا من قيام حجة الله تعالى عليهم وكذلك إعراضهم عن استماع المنقول عن الأنبياء وقراءة الآثار المأثورة عنهم لا يمنع الحجة إذ المكنة حاصلة"

-وقد نص ابن تيمية أن ليس كل تأويل يعذر فيه المرء بل نص أن من التأويلات ما لا يقبل بحال

قال في شرح العمدة (٥١/٤) :" فأما الناشىء بديار الإسلام ممن يعلم أنه قد بلغته هذه الأحكام فلا يقبل قوله أي لم اعلم ذلك و يكون ممن جحد وجوبها بعد إن بلغه العلم في ذلك فيكون كافرا كفرا ينقل عن الملة سواء صلاها مع ذلك أو لم يصلها و سواء اعتقدها مستحبة أو لم يعتقد و سواء رآها واجبة على بعض الناس دون بعضا أو لا وسواء تأول في ذلك أو لم يتأول لأنه كذب الله و رسوله و كفر بما ثبت إن محمدا صلى الله عليه و سلم بعث به و لهذا اجمع رأي عمر و الصحابة في إن الذين شربوا الخمر مستحلين لها انهم إن اقروا بالتحريم خلوا و إن أصروا على الاستحلال قتلوا و قالوا و كذلك من تأول تأويلا يخالف به جماهير المسلمين"

وصرح ابن تيمية أن الصحابة كفروا مانعي الزكاة مع تأولهم .

-قال شيخ الإسلام :" وَقَدْ اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ وَالْأَئِمَّةُ بَعْدَهُمْ عَلَى قِتَالِ مَانِعِي الزَّكَاةِ وَإِنْ كَانُوا يُصَلُّونَ الْخَمْسَ وَيَصُومُونَ شَهْرَ رَمَضَانَ. وَهَؤُلَاءِ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُبْهَةٌ سَائِغَةٌ فَلِهَذَا كَانُوا مُرْتَدِّينَ وَهُمْ يُقَاتَلُونَ عَلَى مَنْعِهَا وَإِنْ أَقَرُّوا بِالْوُجُوبِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ" فملخص هذه يبطل دعوى من ادعى أن ابن تيمية يسمي المشرك مشركاً في الدنيا ويعذره في الآخرة مطلقاً إن لم تقم عليه الحجة ، ويبطل دعوى أن من ادعى أنه لا يحكم بكفر أحد مطلقاً إلا بعد قيام الحجة.

-قال ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٥٤/٤) :" وهذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال إنه فيها مخطىء ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي تعلم العامة والخاصة من المسلمين أنها من دين المسلمين بل اليهود والنصارى يعلمون أن محمدا بعث بها وكفر مخالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد سوى الله من الملائكة والنبيين والشمس والقمر والكواكب والأصنام وغير ذلك فإن هذا أظهر شعائر الإسلام ومثل أمره بالصلوات الخمس وإيجابه لها وتعظيم شأنها ومثل معاداته لليهود والنصارى والمشركين والصابئين والمجوس ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك"

فخص المسائل الخفية دون الجلية بمسألة قيام الحجة وعلى هذا النص عول الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأبناؤه في تحرير مذهب الشيخ وقد نص ابن القيم في طريق الهجرتين أن الإسلام حقيقة من لم يتصف بها كان كافراً معانداً أو جاهلاً فأين دعوى أن أتباع ابن تيمية لا يطلقون الكفر على المشرك إلا بعد قيام الحجة وإن كانوا يسمونه مشركاً !

-- قال شيخ الإسلام رحمه الله:" والمرتد من أشرك بالله تعالى أو كان مبغضا للرسول ولما جاء به أو ترك إنكار منكر بقلبه أو توهم أن أحدا من الصحابة أو التابعين أو تابعيهم قاتل مع الكفار أو أجاز ذلك أو أنكر مجمعا عليه إجماعا قطعيا أو جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم " أ.هـ انظر الفتاوى الكبرى:(٥ / ٥٣٥)

وقال شيخ الإسلام رحمه الله:" وبالجملة فالشرك أعظم من التكذيب بالرسالة و لهذا كان المشركون أكفر من اليهود والنصارى المكذبين برسالته " أ.هـ انظر الرد على البكري:(١ / ٣٠١) .

ومصداق ما ذكره الشيخ في قوله تعالى:[هَؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آَلِهَةً لَوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِبًا]{الكهف:١٥} .

وقال رحمه الله:" وَلَمَّا كَانَ الشَّيْخُ فِي قَاعَةِ التَّرْسِيمِ دَخَلَ إلَى عِنْدِهِ ثَلَاثَةُ رُهْبَانٍ مِنْ الصَّعِيدِ فَنَاظَرَهُمْ وَأَقَامَ عَلَيْهِمِ الْحُجَّةَ بِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ وَمَا هُمْ عَلَى الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ إبْرَاهِيمُ وَالْمَسِيحُ . فَقَالُوا لَهُ : نَحْنُ نَعْمَلُ مِثْلَ مَا تَعْمَلُونَ : أَنْتُمْ تَقُولُونَ بِالسَّيِّدَةِ نَفِيسَةَ وَنَحْنُ نَقُولُ بِالسَّيِّدَةِ مَرْيَمَ وَقَدْ أَجْمَعْنَا نَحْنُ وَأَنْتُمْ عَلَى أَنَّ الْمَسِيحَ وَمَرْيَمَ أَفْضَلُ مِنْ الْحُسَيْنِ وَمِنْ نَفِيسَةَ وَأَنْتُمْ تَسْتَغِيثُونَ بِالصَّالِحِينَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ وَنَحْنُ كَذَلِكَ .

فَقَالَ لَهُمْ وَأَيُّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَفِيهِ شَبَهٌ مِنْكُمْ وَهَذَا مَا هُوَ دِينُ إبْرَاهِيمَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ فَإِنَّ الدِّينَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ إبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ لَا نَعْبُدَ إلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا نِدَّ لَهُ وَلَا صَاحِبَةَ لَهُ وَلَا وَلَدَ لَهُ وَلَا نُشْرِكَ مَعَهُ مَلَكًا وَلَا شَمْسًا وَلَا قَمَرًا وَلَا كَوْكَبًا وَلَا نُشْرِكَ مَعَهُ نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ وَلَا صَالِحًا:[إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ إِلَّا آَتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا] {مريم:٩٣} ، وَأَنَّ الْأُمُورَ الَّتِي لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا غَيْرُ اللَّهِ لَا تُطْلَبُ مِنْ غَيْرِهِ مِثْلُ إنْزَالِ الْمَطَرِ وَإِنْبَاتِ النَّبَاتِ وَتَفْرِيجِ الْكُرُبَاتِ وَالْهُدَى مِنْ الضَّلَالَاتِ وَغُفْرَانِ الذُّنُوبِ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ عَلَى ذَلِكَ وَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إلَّا اللَّهُ " أ.هـ انظر مجموع الفتاوى:(١ / ٣٧٠).

وهذا قليل من كثير قد فاضت به كتب الشيخ ورسائله ، وطالب الحق يكفيه دليل

انتهي ...

مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية فى مسألة ترك جنس العمل

الإمام ابن تيمية صنف كتباً كثيرة، وذكر هذه المسألة في مواضع من كتبه، أبان فيها عن منهجه الصريح في هذه المسألة، بل قد صنف كتاباً مستقلا في هذه المسألة يسمى (بالإيمان)، وقد استغرق المجلد السابع من فتاويه، ونحن في هذا الباب نسوق مواضع من كتبه لا سيما من كتابه الإيمان، تكشف عن مذهبه الصريح في تارك جنس العمل:

١) قال في (الصارم المسلول على شاتم الرسول) (٣/٩٦٩) قال ما نصه: (فلما كان التصديق لا بد منه في الشهادتين... ظن من ظن أنه أصل لجميع الإيمان وغفل عن أن الأصل الآخر لا بد منه وهو الانقياد، وإلا قد يصدق الرسول ظاهراً وباطناً ثم يمتنع عن الانقياد للأمر، إذ غايته في تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه وتعالى كإبليس... فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه وكلاهما كفر صريح)ا.هـ

٢) وقال في (شرح العمدة) في كتاب الصلاة ص٨٦: (فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمناً.. فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئاً فما دان لله ديناً ومن لا دين له فهو كافر) ا.هـ

٣- وقال في كتاب (الإيمان) ص٣١٧ ما نصه: (فمثل العمل من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان فلا يصح الكلام إلا بهما لأن الشفتين تجمع الحرف، واللسان يظهر الكلام، وفي سقوط أحدهما بطلان الكلام، وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان) ا.هـ

٤- قال في كتابه الإيمان ص١٦٣ ما نصه: (لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة) ا.هـ

٥- وقال في كتاب الفتاوى المجلد السابع وهو المجلد الذي استغرق كتاب الإيمان، كلاماً كثيرا عن تارك جنس العمل، ونحن ننقل من هذا المجلد أقواله من عدة مواضع موثقين ذلك أتم التوثيق:

أ) قال في (١٢٨/٧) (بل القرآن والسنة مملوءان بما يدل على أن الرجل لا يثبت له حكم الإيمان إلا بالعمل مع التصديق... والإيمان بين معناه الكتاب والسنة وإجماع السلف) انتهى

ب) وقال في (٢٢١/٧): (والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر بحسبه) ا.هـ

ج) وقال في (٢٨٧/٧): (لو قدر أن قوماً قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك، ونقر بألسنتنا بالشهادتين، إلا أنا لا نطيعك في شيء مما أمرتَ به ونهيت عنه، فلا نصلي ولا نصوم ولا نحج، ولا نصدّق الحديث، ولا نؤدي الأمانة، ولا نفي بالعهد ولا نصل الرحم، ولا نفعل شيئاً من الخير الذي أمرت به، ونشرب الخمر، وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر، ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك، ونأخذ أموالهم، بل نقتلك أيضاً ونقاتلك مع أعدائك، هل كان يتوهم عاقل أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول لهم: أنتم مؤمنون كاملو الإيمان، وأنتم من أهل شفاعتي يوم القيامة، ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار، بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم أنتم أكفر الناس بما جئت به، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك) ا.هـ

د) وقال في (٦٢١/٧): (وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤدّ واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياماً ولا غير ذلك من الواجبات... فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد، ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات... كان مخطئاً خطئاً بيّناً، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف، والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها) ا.ه
هـ) وقال في (٦١١/٧): (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه، بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش دهره لا يسجد لله

سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح، ولهذا إنما يصف سبحانه الامتناع من السجود الكفار...) ا.هـ

و) وقال في (٣٦٣/٧) في بيان حقيقة المرجئة ما نصه:
(وقول القائل الطاعات ثمرات التصديق الباطن يراد به شيئان:

١- يراد به أنها لوازم له، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت، وهذا مذهب السلف وأهل السنة.
٢- ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سبباً، وقد يكون الإيمان الباطن تاماً كاملاً وهي لم توجد ((يعني الطاعات)) وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم). انتهى

فهذه هي أقوال هذا الإمام من مصنفاته بشكل عام، ومن مصنفه وهو كتاب الإيمان بشكل خاص، تكشف لك عن منهجه في هذه المسألة، فالواجب بعد ذلك أن يستحي من ينسب إليه بعد هذه النقولات الصريحة من أقواله في تارك جنس العمل.... أن يستحي من ينسب إليه أنه يقول بما عليه بعض المعاصرين أن تارك جنس العمل مؤمن ناقص الإيمان، فهذه أقواله مسطورة بالكلمة، ترد على كل معاند من مرجئة العصر، يتبع هواه في هذه المسألة وغيرها من أمثالها، ثم ينسب مذهبه الزائف إلى هذا الإمام العظيم، ولايسعنا إلا أن نتمثل قول الشاعر:
وهبني قلتُ إن الصبح ليل أيعمى المبصرون عن الضياء
وإنما قصدنا في هذا المقام بيان ما عليه هذا الرجل السلفي لأجل الذي لُصِقَ بظهره من المنتسبين إلى طريقة الإرجاء في هذا الزمان، ونحن قصدنا أيضاً الإشارة إلى ذلك في مواضع من كلامه، ومن رام الاستزادة فليرجع إلى كتابه العظيم الذي انبرى فيه لنصر مذهب السلف –الطائفة المنصورة والفرقة الناجية- في هذه المسألة وغيرها، فإن شاء القارئ الكريم ذلك، فليطالع الصفحات التالية من المجلد السابع في فتاويه: (ص٢٧، ١٢٢، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٠، ١٣١، ١٤٢، ١٤٧، ١٥٦، ١٨٨، ١٩٤، ١٩٨، ٢٠٢، ٢١٨، ٢٢١، ٢٦٣، ٢٧٠، ٢٨٧، ٢٩٢، ٢٩٤، ٣٦٣، ٦١١، ٦٢١) وهذا على سبيل المثال، لا على سبيل التقصي، وبالله التوفيق.

شبهات وردود

استدلالهم بنفى شيخ الاسلام لصحة تقسيم الدين إلى أصول وفروع

أوردوا قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ـ رحمه الله ـ :
(وَمَا قَسَّمُوا الْمَسَائِلَ إلَى مَسَائِلِ أُصُولٍ يَكْفُرُ بِإِنْكَارِهَا وَمَسَائِلِ فُرُوعٍ لَا يَكْفُرُ بِإِنْكَارِهَا . فَأَمَّا التَّفْرِيقُ بَيْنَ نَوْعٍ وَتَسْمِيَتِهِ مَسَائِلَ الْأُصُولِ وَبَيْنَ نَوْعٍ آخَرَ وَتَسْمِيَتِهِ مَسَائِلَ الْفُرُوعِ فَهَذَا الْفَرْقُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ لَا عَنْ الصَّحَابَةِ وَلَا عَنْ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانِ وَلَا أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ وَإِنَّمَا هُوَ مَأْخُوذٌ عَنْ الْمُعْتَزِلَةِ وَأَمْثَالِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَعَنْهُمْ تَلَقَّاهُ مَنْ ذَكَرَهُ مِنْ الْفُقَهَاءِ فِي كُتُبِهِمْ) مجموع الفتاوى (٢٣ / ٣٤٦) ...

ففهموا من كلامه أمرين :

١ـ بطلان تقسيم مسائل الدين إلى أصول وفروع وبدعية ذلك التقسيم .

٢ـ أن تقسيم مسائل الدين إلى مسائل لا عذر فيها بالجهل وأخرى تقبل العذر بالجهل هو تقسيم بدعي موروث من المعتزلة وأهل البدع .

ونرد على فهمهم الباطل فنقول مستعينين بالله :

إن منشأ بطلان تقريرهم هو أنهم لما وقعوا على هذا النقل وكان ظاهره يخدم التأصيل لبدعتهم المقيتة وكان بعضهم ممن له هوى في الانتصار لعذر المشلركين بشتى المعاذير نسوا أنه كان ينبغي عليهم تتبع سائر كلام الشيخ رحمه الله في جميع مواضع كلامه من كتبه حتى يفهموا مذهبه لكن الهوى يعمي ويصم وسنقوم نحن بهذا العمل حتى يتبين لنا مقصد الشيخ فيما نقلوه عنه ونعرف مذهب الشيخ في تقسيم الدين إلى أصول وفروع .

ـ أما الجواب عن الفهم الأول :

وهو أنه تقسيم الدين إلى أصول وفروع لم يقل به أحد من السلف وهو تقسيم مبتدع في دين الله.
وسنورد أقوال أسلافنا من أهل العلم ممن ينتهجون منهج أهل السنة بل صاروا أعلاما على هذا المذهب :

١ـ الإمام عثمان بن سعيد الدارمي رحمه الله :
قال الإمام الدارمي ـ رحمه الله ـ في رده على الجهمي : ـ
(وقد علمتم يقينا أنا لم نخترع هذه الروايات ولم نفتعلها بل رويناها عن الأئمة الهادية الذين نقلوا أصول الدين وفروعه إلى الأنام). [الرد على الجهمية ص : ٩٧].
ويقول الدارمي أيضا :
(وهي هذه الآثار وهي أصول الدين وفروعه) [نقض الدارمي على بشر المريسي ج ٢ / ٦٥٩].

٢ـ وقال الإمام أبو عبيدة القاسم بن سلام ـ رحمه الله ـ في كتابه " الإيمان " :
(كذلك في الحديث المثبت عنه أنه قال : ((الإيمان بضعة وسبعون جزءا أفضلها شهادة أن لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق))
قال أبو عبيدة حدثنا أبو أحمد الزبيري عن سفيان بن سعيد عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة بهذا الحديث وإن كان زائدا في العدد فليس هو بخلاف ما قبله وإنما تلك دعائم وأصول وهذه فروعها زائدات في شعب الإيمان من غير تلك الدعائم) [كتاب الإيمان ص : ٢٤ ـ ٢٥].

٣ـ قال "الشافعي": فقال لي قائل: ما العِلْمُ؟ وما يَجِبُ على الناس في العلم؟
فقلت له: العلم عِلْمان: علمُ عامَّةٍ، لا يَسَعُ بالِغاً غيرَ مغلوب على عقْلِه جَهْلُهُ.
قال: ومِثْل ماذا؟
قلت: مثلُ الصَّلَوَاتِ الخمس، وأن لله على الناس صومَ شهْر رمضانَ، وحجَّ البيت إذا استطاعوه، وزكاةً في أموالهم، وأنه حرَّمَ عليهم الزِّنا والقتْل والسَّرِقة والخمْر،

وما كان في معنى [ص:٣٥٨] هذا، مِمَّا كُلِّفَ العِبادُ أنْ يَعْقِلوه ويعْملوه ويُعْطُوه مِن أنفسهم وأموالهم، وأن يَكُفُّوا عنه ما حرَّمَ عليهم منه.

وهذا الصِّنْف كلُّه مِن العلم موجود نَصًّا في كتاب الله، وموْجوداً (٢) عامًّا عنْد أهلِ الإسلام، ينقله عَوَامُّهم عن مَن مضى من عوامِّهم، يَحْكونه عن رسول الله، ولا يتنازعون في حكايته ولا وجوبه عليهم.

[ص:٣٥٩] وهذا العلم العام الذي لا يمكن فيه الغلط مِن الخبر، ولا التأويلُ، ولا يجوز فيه التنازعُ.

قال: فما الوجه الثاني؟

قلت له: ما يَنُوبُ العِباد مِن فُروع الفرائض، وما يُخَصُّ به مِن الأحكام وغيرها، مما ليس فيه نصُّ كتاب، ولا في أكثره نصُّ سنَّة، وإن كانت في شيء منه سنةٌ فإنما هي مِن أخْبار الخاصَّة، لا أخبارِ العامَّة، وما كان منه يحتمل التأويل ويُسْتَدْرَكُ قِياسًا.

قال: فيَعْدُو هذا أن يكون واجِبًا وجوبَ العلم قبله؟ أوْ مَوْضوعاً عن الناس عِلْمُه، حتَّى يكونَ مَنْ عَلِمَهُ مُنْتَفِلاً، [ص:٣٦٠] ومَنْ تَرَكَ علْمَه غيرَ آثِمٍ بِتركه، أو مِنْ وَجْهٍ ثالثٍ، فتُوجِدُنَاهُ خَبَرًا أو قياسا؟)

٤- قال الإمام البغوي رحمه الله : (بل سوء الفهم عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، وهو أصل كل خطأ في الفروع والأصول، لا سيما إذا أضيف إليه سوء القصد، والله المستعان

٥- وأما كلام شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله نفسه باثبات أصول وفروع للدين :

ويقول بن تيمية - رحمه الله - : (فتدبر هذا المقام فإنه كثيرا ما يجول في الشريعة وغيرها أصولا وفروعا) [مجموع الفتاوى ج ٥ / ٤٥١].

- ويقول أيضا : (قال المفسرون لمذهبهم (أي أهل السنة) إن له أصولا وفروعا وهو مشتمل على أركان وواجبات) [مجموع الفتاوى ج ١٢ / ٤٧٢].

- قال شيخ الإسلام في كتاب (قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة) :

(ولفظ (التوسل) قد يراد به ثلاثة أمور، يراد به أمران متفق عليهما بين المسلمين.

-أحدهما: هو أصل الإيمان والإسلام، وهو التوسل بالإيمان به (١) وبطاعته.
-والثاني: دعاؤه وشفاعته، وهذا أيضاً نافع يتوسل به من دعا له وشفع فيه باتفاق المسلمين. ومن أنكر التوسل به بأحد هذين المعنيين فهو كافر مرتد يستتاب، فإن تاب وإلا قتل مرتداً.

-ولكن التوسل بالإيمان وبطاعته هو أصل الدين، وهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام للخاصة والعامة، فمن أنكر هذا المعنى فكفره ظاهر للخاصة والعامة.

-وأما دعاؤه وشفاعته وانتفاع المسلمين بذلك فمن أنكره فهو أيضاً كافر، لكن هذا أخفى من الأول، فمن أنكره عن جهل عُرِّف ذلك، فإن أصر على إنكاره فهو مرتد.)

- قال شيخ الاسلام ابن تيميه- رحمه الله- : (وَمِثْلُ هَذِهِ الطُّرُقِ هِيَ الَّتِي كَانَ يَسْتَعْمِلُهَا السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَطَالِبِ، كَمَا اسْتَعْمَلَ نَحْوَهَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَمَنْ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ مِنْ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَبِمِثْلِ ذَلِكَ جَاءَ الْقُرْآنُ فِي تَقْرِيرِ أُصُولِ الدِّينِ مِنْ مَسَائِلِ التَّوْحِيدِ وَالصِّفَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ) الفتاوى (١- ١٣٠)

- قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله : (وأما قوله: إن ذلك كان من النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يؤمر الناس بالجهاد، فلا أدري ما هذا.فإن كان أراد أن ذلك منسوخ، فغير جائز عند العلماء دخول النسخ في إخبار الله تعالى وأخبار رسوله، لأن المخبر بشيء، كان أو يكون، إذا رجع عن ذلك، لم يخل رجوعه عن تكذيبه لنفسه، أو غلطة فيما أخبر به، أو نسيانه.

وقد جل الله وعصم رسوله في الشريعة والرسالة منه.وهذا لا يجهله ولا يخالف فيه أحد له أدنى فهم، فقف عليه، فإنه أمر جسيم من أصول الدين.) التعارض ٨- ٣٨١

- قال شيخ الإسلام رحمه الله : (ولو كان الناس محتاجين في أصول دينهم إلي ما لم يبينه الله ورسوله لم يكن الله قد أكمل للأمة دينهم، ولا أتم عليهم نعمته، فنحن نعلم أن كل حق يحتاج الناس إليه في أصول دينهم لا بد أن يكون مما بينه الرسول، إذ كانت فروع الدين لا تقوم إلا بأصوله، فكيف يجوز أن يترك الرسول أصول الدين التي لا يتم الإيمان إلا بها لا يبينها للناس؟) درء التعارض ١-٢٣٣

أما الجواب عن الفهم الثاني :

وهو أن تقسيم الدين لمسائل لا عذر فيها بالجهل ومسائل يعذر فيها بالجهل تقسيم مبتدع فنجيب عليه بجوابين :

الجواب الأول :

أننا إذا سلمنا أن مراد ابن تيمية بقوله (الأصول والفروع) ما هو معروف عند أهل السنة من المسائل التي تندرج تحت هذين اللفظين؛ فإنا لم نقل بأن كل مسألة من أصول الدين لا يعذر فيها ، فإن المسألة قد تكون مندرجة تحت مسائل الأصول مثل بعض الصفات التي جاءت الأدلة الشرعية بإثباتها (كصفة الساق والضحك ونحو ذلك) .

ولا يكفر جاهلها ومنكرها بالتأويل إلا أن تقوم عليه الحجة وذلك لخفاء الدليل أو النص الذي ورد بإثباتها، أو عدم العلم بدلالة النص على إثباتها .

بل هناك تفصيل في ذلك مما يصح الجهل فيه ويكون صاحبه معذورا، وما ليس كذلك.

كأصل الأصول الذي أنزل الله من أجله الكتب، وأرسل به كافة رسله، وأقام عليه الدلائل الواضحة من كل وجه .

قال تعالى : {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} [النحل: من الآية٣٦].

وقال تعالى : { وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ } [الأنبياء : ٢٥]

وهو الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم ((الأنبياء إخوة لعلات أمهاتهم شتي ودينهم واحد)) .

قال الإمام البغوي رحمه الله :

(يريد : أن أصل دين الأنبياء واحد، وإن كانت شرائعهم مختلفة) [شرح السنة للبغوي ج ١٣ / ٢٠٠].

وقال السيوطي : (والمعني أنهم متفقون في أصل التوحيد وشرائعهم مختلفة) [شرح مسلم ج ٥ / ٤٤٩].

ويقول الإمام ابن القيم : (شبه دين الأنبياء الذين اتفقوا عليه من التوحيد وهو عبادة الله وحده لا شريك له والإيمان به وبملائكته وكتبه ورسله ولقائه بالأب الواحد لاشتراك جميعهم فيه وهو الدين الذي شرعه الله لأنبيائه كلهم) [بدائع الفوائد ج ٣ / ٧١٩].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية : (وَعِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ : هِيَ أَصْلُ الدِّينِ وَهُوَ التَّوْحِيدُ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ الرُّسُلَ وَأَنْزَلَ بِهِ الْكُتُبَ فَقَالَ تَعَالَى : { وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ }.[مجموع الفتاوى ج ٣ / ٣٩٧].

وقد نص العلماء على عدم العذر بالجهل في بعض العمليات (الفروع) مما يكون معلوما من الدين بالضرورة واشتهر علمه بين الناس كالصلاة والزكاة ومن الأمور الاعتقادية ما يعذر فيه بالجهل لخفاء أدلته كبع مسائل الصفات ومسائل القدر فلابد فيها من اقامة الحجة على المخالف في هذه المسائل

فنحن لم نقل بأن كل أصول الاعتقاد يكفر جاهلها أو منكرها .
ولم نقل كذلك بأن فروع الشريعة لا يكفر جاهلها ولا منكرها .
وبذلك تدرك أنه لا يجوز لأحد أن يحتج علينا بكلام ابن تيمية الذي يقول فيه عن أهل السنة : (وما قسموا المسائل إلى مسائل أصول يكفر بإنكارها ومسائل فروع لا يكفر بإنكارها) اهـ

ولذلك قال ابن القيم رحمه الله :
(فإن كثيرا من مسائل الفروع يكفر جاحدها وكثير من مسائل الأصول لا يكفر جاحدها) .

الجواب الثاني :

شيخ الإسلام رحمه الله لما تكلم فيما نقلوه عنه إنما قصد ذم المسائل التي وضعها أهل البدع من المتكلمين وتابعوا فيها المعتزلة و الجهمية والرافضة .

وهي أمورا مبتدعة في دين الإسلام سموها أصولا للدين والإسلام وجعلوا الإسلام متوقفا عليها، وكثير من تلك الأصول إن لم تكن كلها لا يستحق أن ينسب إلى الدين فضلا عن أن يكون من أصوله .

ورتبوا على ذلك أن كل من أخطأ فيها أو جهلها أو أنكرها فهو كافر عندهم.

وتلك المسائل التي سماها هؤلاء المتكلمين أصول الدين هي: (مسائل العرض، والجوهر، وامتناع الحوادث، وإمامة الإثني عشرية وغيرها) .

وكفر هؤلاء المتأول والجاهل بهذه المسائل بدعوي أنها من مسائل أصول الدين .

فالرافضة مثلا عندهم أن الإمامة من أصول الديانة التي لا يصح الإسلام من دون اعتناقها واعتقادها .

وسأنقل لك بعض النصوص عن شيخ الإسلام ابن تيمية ليتبين لك أن مراده هو الرد على المعتزلة وأضرابهم من أهل البدع .

ـ قال رحمه الله : (وإنما الغرض على أن في القرآن والحكمة النبوية عامة أصول الدين من المسائل التي تكون من أصول الدين، أما ما يدخله بعض الناس في هذا المسمي من الباطل فليس ذلك من أصول الدين، وإن أدخله من أدخله، من المسائل والدلائل الفاسدة، مثل نفي الصفات والقدر ونحو ذلك من المسائل) [مختصر الفتاوى المصرية ص : ٢٢٢].

ـ ويقول أيضا رحمه الله : (كَمَا أَنَّ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ يُسَمِّي مَا وَضَعَهُ " أُصُولَ الدِّينِ " وَهَذَا اسْمٌ عَظِيمٌ وَالْمُسَمَّى بِهِ فِيهِ مِنْ فَسَادِ الدِّينِ مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ . فَإِذَا أَنْكَرَ أَهْلُ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ ذَلِكَ قَالَ الْمُبْطِلُ : قَدْ أَنْكَرُوا أُصُولَ الدِّينِ . وَهُمْ لَمْ يُنْكِرُوا مَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسَمَّى أُصُولَ الدِّينِ وَإِنَّمَا أَنْكَرُوا مَا سَمَّاهُ هَذَا أُصُولَ الدِّينِ وَهِيَ أَسْمَاءٌ سَمَّوْهَا هُمْ وَآبَاؤُهُمْ بِأَسْمَاءِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ) [مجموع الفتاوى ج ٤ / ٥٦].

ـ وهناك نصوص أخري لشيخ الإسلام تبين أن مراده هو ما يدخله المتكلمون في أصول الدين وليس منها .انظر : (درء تعارض العقل والنقل ج ١/ ١٤٤).وكتاب (منهاج السنة (ج ٣ / ٢٢ ـ ٢٣).

ـ ويقول ـ أيضا ـ رحمه الله ـ :

(وَالسَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ ـ الَّذِينَ ذَمُّوا وَبَدعُوا الْكَلَامَ فِي الْجَوْهَرِ وَالْجِسْمِ وَالْعَرَضِ تَضَمَّنَ كَلَامُهُمْ ذَمَّ مَنْ يُدْخِلُ الْمَعَانِيَ الَّتِي يَقْصِدُهَا هَؤُلَاءِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ فِي أُصُولِ الدِّينِ : فِي دَلَائِلِهِ وَفِي مَسَائِلِهِ : نَفْيًا وَإِثْبَاتًا) [مجموع الفتاوى ج ٣/ ٣٠٨].

ـ ويقول ـ أيضا ـ رحمه الله :

(وَأَنَّ مَا هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ أُصُولُ الدِّينِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْهَى عَنْهَا بِحَالِ بِخِلَافِ مَا سُمِّيَ أُصُولَ الدِّينِ وَلَيْسَ هُوَ أُصُولًا فِي الْحَقِيقَةِ ـ لَا دَلَائِلَ وَلَا مَسَائِلَ، أَوْ هُوَ أُصُولٌ لِدِينِ لَمْ يَشْرَعْهُ اللَّهُ بَلْ شَرَعَهُ مَنْ شَرَعَ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) [مجموع الفتاوى ج ٣ / ٣٠٨ ـ ٣٠٩].

هذا وقد بين شيخ الإسلام رحمه الله أن ما ظهر من الدين واشتهر من الفروع والأصول وكذلك ما كان داخلا في أصل دين الإسلام بحيث لا يجامع الإسلام مطلقا وهو الشرك بالله لا عذر فيه بالجهل بخلاف المسائل الخفية و التى لا يعلمها إلا الخاصة ولا تقدح في أصل الإسلام يعذر فيها الجاهل ولا يكفر حتى يعرف وإليك أقواله :

ـ قال شيخ الإسلام ـرحمه الله ـ في معرض ذمه لأهل الكلام وما يقعون فيه قال :

(وَهَذَا إذَا كَانَ فِي الْمَقَالَاتِ الْخَفِيَّةِ فَقَدْ يُقَالُ : إنَّهُ فِيهَا مُخْطِئٌ ضَالٌّ لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ الَّتِي يَكْفُرُ صَاحِبُهَا؛ لَكِنَّ ذَلِكَ يَقَعُ فِي طَوَائِفَ مِنْهُمْ فِي الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي تَعْلَمُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهَا مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ؛ بَلْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَعْلَمُونَ : أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثَ بِهَا وَكَفَّرَ مُخَالِفَهَا؛ مِثْلُ أَمْرِهِ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَنَهْيُهُ عَنْ عِبَادَةِ أَحَدٍ سِوَى اللَّهِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالْكَوَاكِبِ وَالْأَصْنَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ هَذَا أَظْهَرُ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ وَمِثْلُ أَمْرِهِ بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَإِيجَابِهِ لَهَا وَتَعْظِيمِ شَأْنِهَا وَمِثْلُ مُعَادَاتِهِ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ وَالصَّابِئِينَ وَالْمَجُوسِ وَمِثْلُ تَحْرِيمِ الْفَوَاحِشِ وَالرِّبَا وَالْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ـ ثُمَّ تَجِدُ كَثِيرًا مِنْ رُؤَسَائِهِمْ وَقَعُوا فِي هَذِهِ الْأُمُورِ فَكَانُوا مُرْتَدِّينَ) [مجموع الفتاوى ج ٤ / ٥٤].

ـ ويقول أيضا : (وفي الحقيقة: فكل رد لخبر الله، أو أمره فهو كفر، دق أو جل، لكن قد يعفى عما خفيت فيه طرق العلم، وكان أمرا يسيرا في الفروع، بخلاف ما ظهر أمره، وكان من دعائم الدين، من الأخبار والأوامر) [الدرر السنية في الأجوبة النجدية ج ١٣ / ٣٨٨].

ـ ويقول ـ أيضا ـ رحمه الله : (وَذَلِكَ أَنَّ أُصُولَ الدِّينِ إمَّا أَنْ تَكُونَ مَسَائِلَ يَجِبُ اعْتِقَادُهَا قَوْلًا، أَوْ قَوْلًا وَعَمَلًا، كَمَسَائِلِ التَّوْحِيدِ، وَالصِّفَاتِ وَالْقَدَرِ، وَالنُّبُوَّةِ وَالْمَعَادِ، أَوْ دَلَائِلَ هَذِهِ الْمَسَائِلُ.
أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: فَكُلُّ مَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إلَى مَعْرِفَتِهِ وَاعْتِقَادِهِ وَالتَّصْدِيقُ بِهِ مِنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ، فَقَدْ بَيَّنَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بَيَانًا شَافِيًا قَاطِعًا لِلْعُذْرِ؛ إذْ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا بَلَّغَهُ الرَّسُولُ الْبَلَاغَ الْمُبِينَ، وَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ مَا أَقَامَ اللَّهُ الْحُجَّةَ عَلَى عِبَادِهِ فِيهِ بِالرُّسُلِ الَّذِينَ بَيَّنُوهُ وَبَلَّغُوهُ) [الفتاوى الكبرى ج ١ / ١٢٨].

وبهذا تندحر الشبهة ويتبين الحق في أن شيخ الإسلام رحمه الله يقسم الدين إلى أصول وفروع وأنه يقرر أن كل ما كان ظاهرا في دين الله وأدلته مبثوثة في كتاب الله وسنة نبيه فهو من المسائل التى لا عذر لمن خالفها لأن الله تعالى قد قطع فيها المعاذير وأقام الحجج الدامغة عليها.وكل ما كان خفيا ويحتاج إلى نظر واستدلال واستنباط ولا يعلمه إلا الخاصة فهو مما يعذر فيه بالجهل والتأويل .

توضيح وبيان لمَا استشهد به أصحاب العذر بالجهل من أقوال ابن تيمية

وأما ما استشهد به أصحاب العذر بالجهل من فتاوى ابن تيميه ليثبتوا أنه لا يكفرأحداً ممن وقع في الشرك والكفر إلا بعد إقامة الحجة وذلك لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة / كقول ابن تيمية رحمه الله بعد كلام : "…. لكن هذه المسألة متعلقة بتكفير أهل الأهواء : الناس مضطربون فيها ، فقد حُكي عن مالك فيها روايتان ، وعن الشافعي فيها قولان ، وعن الإمام أحمد أيضاً فيها روايتان ، وكذلك أهل الكلام ، فذكروا للأشعري فيها قولين ، وغالب مذاهب الأئمة فيها تفصيل .

وحقيقة الأمر في ذلك : أن القول قد يكون كفراً ، فيطلق القول بتكفير صاحبه ، فيقال : من قال كذا فهو كافر . لكن الشخص المعين الذي قاله لا يحكم بكفره ، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها ، وهذا كما في نصوص الوعيد ، فإن الله سبحانه وتعالى يقول : إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً (النساء:١٠)

فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق ، لكن الشخص المعين لا يشهد عليه بالوعيد فلا يشهد لمعين من أهل القبلة بالنار ، لجواز أن لا يلحقه الوعيد ، لفوات شرط أو ثبوت مانع ، فقد لا يكون التحريم بلغه ، وقد يتوب من فعل المحرم ، وقد تكون له حسنات عظيمة تمحو عقوبة ذلك المحرم ، وقد يبتلي بمصائب تكفر عنه وقد يشفع فيه شفيع مطاع . وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها ، قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق ، وقد تكون بلغته ولم تثبت عنده ، أو لم يتمكن من فهمها ، وقد يكون عرضت له شبهات يعذره الله تعالى بها .فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق وأخطأ ، فإن الله سبحانه وتعالى يغفر له خطأه كائناً من كان ، سواء كان في المسائل النظرية أو العملية ، هذا الذي عليه أصحاب النبي وآله وجماهير أئمة الإسلام ." (مجموع الفتاويج٢٣ص٣٤٥)

…………………………

أقول وبالله التوفيق :

المتتبع والمتفهم لأقوال ابن تيمية ، يرى أنه من جملة العلماء الذين يستخدمون لفظ الكفر بعدة اعتبارات وبحسب ما يتعلق به من الأحكام وأن الاسم الواحد ينفى ويثبت بحسب الأحكام المتعلقة به . فلا يجب إذا ثبت أو نفي في حكم أن يكون كذلك في بقية الأحكام ، وهذا مشهور في كلام العرب

فالكفر قبل قيام الحجة له حد وأحكام تختلف عنه بعد قيام الحجة ، فتارة ينفون الكفر إلا بعد الحجة بحسب ما يتعلق به من أحكام ،وهذا لا ينفي الكفر الآخر الثابت لأصحابه قبل قيام الحجة وبلوغ الرسالة .

قال ابن تيمية رحمه الله في هذا المعنى : " وجماع الأمر أن الاسم الواحد ينفى ويثبت بحسب الأحكام المتعلقة به ، فلا يجب إذا ثبت أو نفي في حكم أن يكون كذلك في سائر الأحكام المتعلقة به ، وهذا في كلام العرب وسائر الأمم ، لأن المعنى مفهوم ، مثال ذلك : المنافقون قد يجعلون من المؤمنين في موضع وفي موضع آخر يقال : ما هم منهم .

قال تعالى : قَدْ يَعْلَمُ اللهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلاً (الأحزاب : ١٨)فهنالك جعل هؤلاء المنافقين الخائفين من العدو . الناكلين عن الجهاد ، الناهين لغيرهم ، الذامين للمؤمنين : منهم . وقال في آية أخرى : وَيَحْلِفُونَ بِاللّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ (التوبة :٥٦). وهؤلاء : ذنبهم أخف ، فإنهم لم يؤذوا المؤمنين لا بنهي ولا سلق بألسنة حداد ، ولكن حلفوا بالله أنهم من المؤمنين في الباطن بقلوبهم ، وإلا فقد علم المؤمنون أنهم منهم في الظاهر فكذبهم الله وقال وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وهناك قال : قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ. فالخطاب : لمن كان في الظاهر مسلماً مؤمناً وليس مؤمناً بأن منكم من هو بهذه الصفة ، وليس مؤمناً بل أحبط الله عمله فهو منكم في الظاهر لا الباطن .

ولهذا لما استؤذن النبي في قتل بعض المنافقين قال : (لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه) فإنهم من أصحابه في الظاهر عند من لا يعرف حقائق الأمور ، وأصحابه الذين هم أصحابه ليس فيهم نفاق ...

وكذلك : الأنساب مثل كون الإنسان أباً لآخر أو أخاه يثبت في بعض الأحكام دون بعض فإنه قد ثبت في الصحيحين أنه لما اختصم إلى النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة بن الأسود في ابن وليدة زمعة ، وكان عتبة بن أبي وقاص قد فجر بها في الجاهلية ، وولدت منه ولداً فقال عتبة لأخيه سعد :إذا قدمت مكة فانظر ابن وليدة زمعة فإنه ابني ، فاختصم فيه وهو وعبد بن زمعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد : يا رسول الله ابن أخي عتبة ، عهد إلي أخي عتبة فيه إذا قدمت مكة انظر إلى ابن وليدة زمعة فإنه ابني ، ألا ترى يا رسول الله شبهه بعتبة ؟

فقال عبد : يا رسول الله أخي وابن وليدة أبي ولد على فراش أبي .

فرأى النبي شبهاً بيناً بعتبة فقال : (هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر ، واحتجبي منه يا سودة) . لما رأى من شبهه البين بعتبة .

فتبين أن الاسم الواحد ينفى في حكم ، ويثبت في حكم ، فهو أخ في الميراث وليس بأخ في المحرمية ...

ولفظ النكاح وغيره في الأمر يتناول الكامل وهو العقد والوطء كما في قوله تعالى : فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ (النساء :٣) وقوله حَتَّى تَنكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ (البقرة :٢٣٠) وفي النهي يعم الناقص والكامل ، فينهى عن العقد مفرداً وإن لم يكن وطء كقوله : وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنْ النِّسَاءِ (النساء :٢٢) " (مجموع الفتاوى :ج٧ص٤١٨-٤١٩)

قلت: فالكفر الذي ينفيه ابن تيمية ، قبل قيام الحجة ، هو الكفر الذي يستحق صاحبه العقوبة في الدارين ، القتل في الدنيا والخلود في النيران في الآخرة وهذا بتوضيح سيأتي ، وهذا لا يكون إلا بعد الحجة الرسالية ، لأن العقوبة والعذاب متوقفة على بلاغ الرسالة لقوله تعالى : وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً (الإسراء :١٥) وهذا الكفر أصحابه إن كانوا واقعين في الشرك فهم مشركون وليسوا بمسلمين .

وهذا ايضآ ليس باطلاق كما بين رحمه الله تعليقآ علي آية الميثاق فقال / _ في درء تعارض العقل والنقل وهو من أواخر تصانيفه صنفه بعد رجوعه من مصر (٤٩١/٨) " ثم قال { أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم

أفتهلكنا بما فعل المبطلون } سورة الاعراف ١٧٣ ذكر لهم حجتين يدفعهما هذا الاشهاد

إحداهما { أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين } فبين أن هذا علم فطري ضروري لا بد لكل بشر من معرفته وذلك يتضمن حجة الله في ابطال التعطيل وان القول بإثبات الصانع علم فطري ضروري وهو حجة على نفي التعطيل

والثاني { أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم } فهذا حجة لدفع الشرك كما أن الأول حجة لدفع التعطيل فالتعطيل مثل كفر فرعون ونحوه والشرك مثل شرك المشركين من جميع الأمم

وقوله { أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون } وهم آباؤنا المشركون وتعاقبنا بذنوب غيرنا وذلك لأنه لو قدر أنهم لم يكونوا عارفين بأن الله ربهم ووجدوا آباءهم مشركين وهم ذرية من بعدهم ومقتضى الطبيعة العادية أن يحتذى الرجل حذو ابيه حتى في الصناعات والمساكن والملابس والمطاعم إذ كان هو الذي رباه ولهذا كان ابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ويشركانه فإذا كان هذا مقتضى العادة الطبيعية ولم يكن في فطرتهم وعقولهم ما يناقض ذلك قالوا نحن معذورون وآباؤنا هم الذين اشركوا ونحن كنا ذرية لهم بعدهم اتبعناهم بموجب الطبيعة المعتادة ولم يكن عندنا ما يبين خطأهم

فإذا كان في فطرتهم ما شهدوا به من أن الله وحده هو ربهم كان معهم ما يبين بطلان هذا الشرك وهو التوحيد الذي شهدوا به على أنفسهم فإذا احتجوا بالعادة الطبيعة من اتباع الاباء كانت الحجة عليهم الفطرة الطبيعية العقلية السابقة لهذه العادة الابوية

كما قال صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه فكانت الفطرة الموجبة للاسلام سابقة للتربية التي يحتجون بها وهذا يقتضي أن نفس العقل الذي به يعرفون التوحيد حجة في بطلان الشرك لا يحتاج ذلك إلى رسول فانه جعل ما تقدم حجة عليهم بدون هذا

وهذا لا يناقض قوله تعالى { وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا } سورة الاسراء ١٥ فإن الرسول يدعو إلى التوحيد لكن أن لم يكن في الفطرة دليل عقلي يعلم به إثبات الصانع لم يكن في مجرد الرسالة حجة عليهم فهذه الشهادة على أنفسهم التي تتضمن اقرارهم بأن الله ربهم ومعرفتهم بذلك وان هذه المعرفة والشهادة أمر لازم لكل بني آدم به تقوم حجة الله تعالى في تصديق رسله فلا يمكن أحدا أن يقول يوم القيامة اني كنت عن هذا غافلا ولا أن الذنب كان لابي المشرك دونى لانه

عارف بان الله ربه لا شريك له فلم يكن معذورا في التعطيل ولا الاشراك بل قام به ما يستحق به العذاب

ثم أن الله بكمال رحمته واحسانه لا يعذب أحدا بعد ارسال رسول اليهم وان كانوا فاعلين لما يستحقون به الذم والعقاب كما كان مشركو العرب وغيرهم ممن بعث اليهم رسول فاعلين للسيئات والقبائح التي هي سبب الذم والعقاب والرب تعالى مع هذا لم يكن معذبا لهم حتى يبعث اليهم رسولا"

فتأمل قوله (فلم يكن معذورا في التعطيل ولا الاشراك بل قام به ما يستحق به العذاب) وقارنه مع ينسبه البعض لهذا الشيخ من أنه يعذر المشركين في الحكم الأخروي مطلقاً والشيخ لم يقل إلا بما يقتضيه قوله تعالى (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً)

وقد نص على أن المرء يستحق العقوبة بأحد أمرين

بلوغ الحجة

والتمكن منها مع الإعراض

قال في رفع الملام ص٦٩:" أن هذا العذر لا يكون عذرا إلا مع العجز عن إزالته وإلا فمتى أمكن الإنسان معرفة الحق فقصر فيها لم يكن معذورا

قال ابن تيمية رحمه الله " فإن حال : الكافر لا تخلو من أن يتصور الرسالة أو لا ، فإن لم يتصور فهو في غفلة عنها ، وعدم إيمان ،كما قال تعالى : وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطاً (الكهف :٢٨) وقال : فَانتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ (الأعراف :١٣٦) . لكن الغفلة المحضة لا تكون إلا لمن لم تبلغه الرسالة ، والكفر المعذب عليه لا يكون إلا بعد بلوغ الرسالة .

فكل مكذب لما جاءت به الرسل فهو كافر ، وليس كل كافر مكذباً . بل قد يكون مرتاباً إن كان ناظراً فيه ، أو معرضاً عنه بعد أن لم يكن ناظراً فيه ، وقد يكون غافلاً عنه لم يتصوره بحال . لكن عقوبة هذا موقوفة على تبليغ المرسل إليه."

(مجموع الفتاوى :ج٢ص٧٨-٧٩)

أقول: فانظر رحمك الله إلى قول ابن تيمية في أول النقل " فإن حال الكافر : لا تخلو من أن يتصور الرسالة أو لا " .

وقال رحمه الله منكراً على من يقول أن حسن التوحيد وقبح الشرك وإمكان المعاد لا يعلم بالعقل،فقال : " وكثير من هؤلاء يعتقدون أن في ذلك ما لا يجوز أن يعلم بالعقل :كالمعاد وحسن التوحيد، والعدل ، والصدق ، وقبح الشرك ، والظلم ، والكذب . والقرآن يبين : الأدلة العقلية الدالة على ذلك ، وينكر على من لم يستدل بها ، ويبين أنه بالعقل يعرف المعاد وحسن عبادته وحده وحسن شكره وقبح الشرك وكفر نعمه كما قد بسطت الكلام على ذلك في مواضع . فتارك الواجب وفاعل القبيح وإن لم يعذب بالآلام كالنار ،فيسلب من النعم وأسبابه ما يكون جزاءه . وهذا جزاء من لم يشكر النعمة بل كفرها أن يسلبها ،فالشكر قيد النعم ، وهو موجب للمزيد . والكفر بعد قيام الحجة موجب للعذاب وقبل ذلك ينقص النعمة ولا يزيد مع أنه لا بد من إرسال رسول يستحق معه النعيم أو العذاب ، فإنه ما ثم دار إلا الجنة أو النار ." (مجموع الفتاوى :ج١٦ص٢٥٢)

انظر إلى قول الشيخ: " أن العقل يعلم به حسن التوحيد والمعاد وقبح الشرك" ولذلك فالكفر ثابت قبل الحجة لمخالفة حجية العقل والفطرة ،وهذا الكفر ينقص النعمة والكفر بعد الحجة موجب للعذاب . ولذلك قال :" قالوا - أي : أهل السنة - ولما كان العلم بالله إيماناً ، والجهل به كفراً وكان العمل بالفرائض إيماناً ، والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر لأن أصحاب رسول الله قد أقروا بالله أول ما بعث الله رسوله ، إليهم ، ولم يعلموا الفرائض التي افترضت عليهم بعد ذلك ،فلم يكن جهلهم بذلك كفراً ، ثم أنزل الله عليهم الفرائض فكان إقرارهم بها والقيام بها إيماناً ، وإنما يكفر من جحدها لتكذيبه خبر الله ، ولو لم يأت خبر من الله ما كان بجهلها كافراً ، وبعد مجيء الخبر من لم يسمع بالخبر من المسلمين لم يكن بجهلها كافراً ، والجهل بالله في كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر ."(مجموعة الفتاوى:ج٧ص٣٢٥)

أقول : انظر لهذا النقل أن "الجهل بالله كفر قبل الخبر وبعد الخبر " والمقصود الجهل بتوحيده ، والدليل على ذلك : قوله أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قد أقروا بالله أول ما بعث رسوله صلى الله عليه وسلم إليهم ، ومن المعلوم بيقين أن الإقرار هنا هو الإقرار بتوحيد الإلهية لا بتوحيد الربوبية الذي لا

يفرق بين الموحدين والمشركين بل هو متوفر لديهم جميعاً ، إذاً فالجهل بالله كفر قبل الخبر وبعد الخبر ، لكن قبل الخبر ينقص النعمة ولا يزيد ومحرم على أصحابه دخول الجنة ، وإن ماتوا على ذلك لا يصلى عليهم ولا يستغفر لهم ولا يدفنون في مقابر المسلمين لأنهم مشركون وليسوا بمسلمين .

.

قال ابن تيمية رحمه الله : " فلا ينجون من عذاب الله إلا من أخلص لله دينه وعبادته ودعاه مخلصاً له الدين ، ومن لم يشرك به ولم يعبده فهو معطل عن عبادته وعبادة غيره : كفرعون وأمثاله ، فهو أسوأ حالاً من المشرك ، فلا بد من عبادة الله وحده ، وهذا واجب على كل أحد ، فلا يسقط عن أحد البتة ، وهو الإسلام العام الذي لا يقبل الله ديناً غيره .

أقول : فمن هذه النقول للشيخ ابن تيمية رحمه الله : يتبين أنه لا يحكم بالإسلام للمشرك الجاهل البتة .

توضيح وبيان لمَ استشهد به أصحاب العذر بالجهل من أقوال ابن تيميه (٢)

هذا ولا بد التنبيه على أن النقل الأول عن ابن تيمية والذي استشهد به أصحاب العذر بالجهل كان عن المسلمين الموحدين أهل القبلة أصحاب الأهواء وليس بحق من أشرك بالله العظيم . فهو يقول : " لكن هذه المسألة متعلقة بتكفير أهل الأهواء " ويقول :" فلا يشهد لمعين من أهل القبلة بالنار " فهو يصفهم هنا أنهم من أهل القبلة ، والمشرك بالله لا يوصف بأهل القبلة . لأن وصف أهل القبلة لا يكون إلا لعبد موحد متحنف كفر بكل ما يعبد من دون الله وترك الشرك عن علم وقصد ، ووحد الله الواحد القهار ، أما المشرك والكافر فليس من أهل القبلة.

وكذلك قوله :" فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحق وأخطأ " يدل على أنه لا يتكلم عمن وقع في الشرك الأكبر وإنما يتكلم عن المؤمنين الموحدين الذين ارتكبوا كفراً ليس له علاقة بالشرك الأكبر بسبب جهلهم وخطئهم .

قال ابن تيمية " نعم قد يشكل على كثير من الناس نصوص لا يفهمونها فتكون مشكلة بالنسبة إليهم لعجز فهمهم عن معانيها ، ولا يجوز أن يكون في القرآن ما يخالف صريح العقل والحس إلا وفي القرآن بيان معناه ، فإن القرآن جعله الله شفاءً لما في الصدور وبياناً للناس فلا يجوز أن يكون بخلاف ذلك ، لكن قد تخفى آثار الرسالة في بعض الأمكنة والأزمنة حتى لا يعرفون ما جاء به الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، إما ألا يعرفوا اللفظ وإما أن يعرفوا اللفظ ولا يعرفوا معناه ،فحينئذ يصيرون في جاهلية بسبب عدم نور النبوة ، ومن ههنا يقع الشرك وتفريق الدين شيعاً كالفتن التي تحدث السيف.فالفتن القولية والعملية هي من الجاهلية بسبب خفاء نور النبوة عنهم كما قال مالك بن أنس :" إذا قل العلم ظهر الجفاء ، وإذا قلت الآثار ظهرت الأهواء ." ولهذا شبهت الفتن بقطع الليل المظلم ولهذا قال أحمد في خطبته " الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة ، بقايا من أهل العلم ."

فالهدى الحاصل لأهل الأرض إنما هو من نور النبوة كما قال تعالى :
فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدىً فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى (طه :١٢٣) فأهل الهدى والفلاح هم : المتبعون للأنبياء وهم المسلمون المؤمنون في كل زمان ومكان . وأهل العذاب والضلال هم: المكذبون للأنبياء ، يبقى أهل الجاهلية الذين

لم يصل إليهم ما جاءت به الأنبياء .فهؤلاء في ضلال وجهل وشرك وشر لكن الله يقول : وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً (الإسراء :١٥). وقال : رسُلاً مّبَشّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاّ يَكُونَ لِلنّاسِ عَلَى اللهِ حُجّةٌ بَعْدَ الرّسُلِ (النساء :١٦٥). وقال : وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ (القصص: ٥٩) فهؤلاء لا يهلكهم الله ويعذبهم حتى يرسل إليهم رسولاً . وقد رويت آثار متعددة في أن من لم تبلغه الرسالة في الدنيا فإنه يبعث إليه رسول يوم القيامة في عرصات القيامة . "(مجموع الفتاوى :ج١٧ص٣٠٧)

أقول : ففي هذا النقل يبرهن فيه الشيخ ابن تيمية رحمه الله على أن أهل الهدى والفلاح هم : المتبعون للأنبياء وهم المسلمون المؤمنون .

وأهل العذاب والضلال هم : المكذبون للأنبياء وهذا هو الكفر المعذب عليه .

يبقى أهل الجاهلية الذين لم يصل إليهم ما جاءت به الأنبياء ، إذاً فهم لم يكذبوا فلم يقعوا في الكفر المعذب عليه ، بيد أنهم لم يتبعوهم أيضاً ووقعوا في الإشراك بالله .

فهؤلاء في ضلال وجهل وشرك وشر إلا إنهم لا يعذبون إلا بعد الحجة الرسالية .
وهذا هو الكفر قبل الحجة وبلوغ الخبر .

.

وقال رحمه الله " وأصل الإيمان والتقوى : الإيمان برسل الله ،وجماع ذلك : الإيمان بخاتم الرسل محمد صلى الله عليه وسلم ، فالإيمان يتضمن : الإيمان بجميع كتب الله ورسله .وأصل الكفر والنفاق هو : الكفر بالرسل وبما جاءوا به ، فإن هذا هو الكفر الذي يستحق صاحبه العذاب في الآخرة فإن الله تعالى أخبر في كتابه أنه لا يعذب أحداً إلا بعد بلوغ الرسالة ." (مجموع الفتاوى :ج١١ ص١٨٦)

فهذا هو الكفر الذي ينفيه ابن تيمية في الكليات والجزئيات والأصول والفروع وهو الكفر المعذب عليه .

سئل الشيخ عن قوم داوموا على الرياضة مرة فرأوا أنهم قد تجوهروا فقالوا :"لا نبالي الآن ما عملنا ، وإنما الأوامر والنواهي رسوم العوام ، ولو تجوهروا لسقطت عنهم ، وحاصل النبوة يرجع إلى الحكمة والمصلحة والمراد منها ضبط العوام ، ولسنا نحن من العوام فندخل في حجر التكليف لأنا قد تجوهرنا وعرفنا الحكمة ."

فهل هذا القول كفر من قائله ؟ أم يبدع من غير تكفير ؟ وهل يصير ذلك عمن في قلبه خضوع للنبي صلى الله عليه وسلم ؟

فأجاب :" لا ريب عند أهل العلم والإيمان أن هذا القول من أعظم الكفر وأغلظه وهو شر من قول اليهود والنصارى . والمقصود أن المتمسكين بجملة منسوخة فيها تبديل ، خير من هؤلاء الذين يزعمون سقوط الأمر والنهي عنهم بالكلية ، فإن هؤلاء خارجون في هذه الحال عن جميع الكتب والشرائع والملل ، لا يلتزمون لله أمراً ولا نهياً بحال ، بل هؤلاء شر من المشركين المستمسكين ببقايا من الملل : كمشركي العرب الذين كانوا مستمسكين ببقايا من دين إبراهيم عليه السلام .....
فمن كان من قوله هو أنه أو طائفة غيره قد خرجت عن كل أمر ونهي بحيث لا يجب عليها شيء ، ولا يحرم عليها شيء فهؤلاء أكفر أهل الأرض وهم من جنس فرعون وذويه .....

فمعني الكفر عنده اي الكفر المعذب عليه صاحبه . وليس معنا ذلك أنه مسلم حتى تقوم عليه الحجة ، لأنه يقول بعدها : " هذا لا يصدر عمن هو مقر بالنبوات مطلقاً.بل قائل ذلك كافر بجميع الأنبياء والمرسلين " ويقول " ... بل لا يصدر هذا القول ممن في قلبه خضوع لله وإقرار بأنه إله العالم " وهذا هو الكفر قبل الخبر وقيام الحجة .

اقول / المتتبع لكلام ابن تيمية وقد حرر مذهبه جيدآ يجد انه من جملة العلماء الذين يستخدمون الالفاظ بمعانٍ عدة لذلك وجب التنبيه علي الالمام بكامل مذهبه لمعرفة مراده هنا وهناك لذلك قال رحمه الله في الجواب الصحيح:
(فَإِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُفَسَّرَ كَلَامُ الْمُتَكَلِّمِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، وَيُؤْخَذَ كَلَامُهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَتُعْرَفَ مَا عَادَتُهُ يَعْنِيهِ وَيُرِيدُهُ بِذَلِكَ اللَّفْظِ إِذَا تَكَلَّمَ بِهِ، وَتُعْرَفَ الْمَعَانِي الَّتِي عُرِفَ أَنَّهُ أَرَادَهَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، فَإِذَا عُرِفَ عُرْفُهُ وَعَادَتُهُ فِي مَعَانِيهِ وَأَلْفَاظِهِ، كَانَ هَذَا مِمَّا يُسْتَعَانُ بِهِ عَلَى مَعْرِفَةِ مُرَادِهِ.
وَأَمَّا إِذَا اسْتُعْمِلَ لَفْظُهُ فِي مَعْنًى لَمْ تَجْرِ عَادَتُهُ بِاسْتِعْمَالِهِ فِيهِ، وَتُرِكَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْمَعْنَى الَّذِي جَرَتْ عَادَتُهُ بِاسْتِعْمَالِهِ فِيهِ، وَحُمِلَ كَلَامُهُ عَلَى خِلَافِ الْمَعْنَى الَّذِي قَدْ عُرِفَ أَنَّهُ يُرِيدُهُ بِذَلِكَ اللَّفْظِ بِجَعْلِ كَلَامِهِ مُتَنَاقِضًا، وَتَرْكِ حَمْلِهِ عَلَى مَا يُنَاسِبُ سَائِرَ كَلَامِهِ، كَانَ ذَلِكَ تَحْرِيفًا لِكَلَامِهِ عَنْ مَوْضِعِهِ، وَتَبْدِيلًا لِمَقَاصِدِهِ وَكَذِبًا عَلَيْهِ).اهـ

وعليه اقول / ابن تيمية يقول وهذا مذهبه وهو أصالة استحقاق العذاب للكافر وان الكافر مستحق للعذاب والنار وانه لن يدخل الجنة ابدآ وهذا من حكمة الله وعدله ، فمن عدل الله انه لايجعل المسلم كالكافر اوالمشرك

وهذا الجزء متعلق باصل الدين لانه متعلق بالبعث واليوم الاخر والايات علي هذا كثيرة مثل ، (إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ) الايات وقوله تعالي (ان الله لايغفر ان يشرك به) وقوله تعالي (أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ) والايات في هذا كثيرة وكمايقول الشاطبي في الموافقات بعد سرد تلك الايات فعلق قائلاَ تكررت فتقررت لذلك لاتقبل ابدآ التخصيص

ولكنه فرق بين ماهو متعلق باصل الدين ومايتعلق باصول الدين ويكون متعلق بالخبر

وهو طلب رفع العذاب أوعدم استدامته بعد استحقاقه

مثال / فكلمة استغفر ، كما في قوله تعالي (اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ)

الالف والسين والتاء

هذا طلب لرفع العذاب او عدم استدامته بعد استحقاقه وضع تحت كلمة بعد استحقاقه الف خط

وليس معناه الدعاء من اجل ادخاله الجنة وهذا بالقطع مخالف للنص والاجماع

اذآ معني هذا ، هو طلب عدم استدامة العذاب بعد استحقاقه

كما الحال مع ابي طالب فهو اخف اهل النار عذاباَ . ومثل هذا استغفار النبي لامه ، فنجمل ايضآ ونقول

ان الله تعالي حكم بان المشرك محرم عليه الجنة ، فقال (إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ) الايات

وقوله تعالي (ان الله لايغفر ان يشرك به)

فدلت هذه النصوص بدلالت قاطعة علي ان المشرك مستحق للعذاب

وحجة ثانية في اقامة العذاب ، علي اهل الشرك ، الم يأتكم رجل منكم ، الايات

فهذا يدل علي علي ان استحقاق مقرر في الفطر وهو عدل الله علي ان المشرك مستحق للعذاب فالله لم يخلق الناس عبثآ ، افحسبتم انما خلقناكم عبثآ وانكم الينا لاترجعون)وغيرها من الايات

فاعتقاد ان الله عدل هذا من اصل الدين لان اعتقاد العكس اتهام بالنقص وهذا قادح في اصل الديانة

فدل علي ان الرجل لابد ان يعتقد امرين
ان المشرك مستحق للعذاب
وانه لن ينال نعيم الاخرة قطعا
وهذان الامران من اصل الدين لانهما لو انعكسا كان فيه اتهام لله بالظلم وبخلق الناس لا لحكمة .

..

واما استدامة العذاب بعد الاستحقاق ، فهي من اصول الدين التي تعلم بالخبر
وهذا يفسر طلب من طلب من الانبياء الاستغفار للكفار فانهم طلبوا الاستغفار لهم عدم استدامة العذاب وليس ادخالهم الجنة وهذا امر مقرر في الفطر وهو عدم نيل الكافر النعيم والتنعم في الاخرة
بدليل ان العلماء لما تناولوا حديث الرجل الذي ذر نفسه قالوا ومنهم البغوي
قال لو شك في البعث كفر
ومنهم من قال لعله كان في الشرائع السابقة جواز العفو عن الكافر
وانظر الي تعبيرهم ،،، العفو عنه، فهذا يدل علي انه مستحق للعذاب وانه يمكن ان يكون لايطول به العذاب لكن لايدخل الجنة
وقالت طائفة يجوز انه كان في زمن شرعهم فيه جواز العفو عن الكافر بخلاف شرعنا وذلك من مجوزات العقول عند اهل السنة وانما منعناه في شرعنا بالشرع

.

قال الله تعالي "أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الّذِينَ كَفَرُوا مِن قَبْلُ فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ .٦ ذَلِكَ بِأَنّهُ كَانَت تّأْتِيهِمْ رُسُلُهُم بِالْبَيّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلّوْا وّاسْتَغْنَى اللّهُ وَاللّهُ غَنِيّ حَمِيد"

ففي الآية دليل على أن الكفر كفران ، كفر معذب عليه ، وكفر غير معذب عليه ، إذ هؤلاء القوم قبل أن تأتيهم الرسل كانوا كفاراً ولا شك ثم أثبت الله لهم كفراً آخر بعد مجيء الرسل ، فالكفر الأول قبل قيام الحجة والكفر الآخر بعد قيام الحجة
وهذا خلاصة جعل لفظ "الكفر و التكفير" خاصّا بالحكم لا الاسم عند ابن تيميه وائمة الدعوة كذلك و لذلك اذا نفوه و اشترطوا له قيام الحجّة قصدوا بذلك الحكم و العذاب لا الاسم

الشيخ المجدد محمد بن عبدالوهاب يتحدث عن شيخ الاسلام ابن تيميه !!

ويصف من نسب إليه عدم تكفير المعين بأنه زائغ القلب

قال الإمام المجدد بعد أن ذكر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في تكفيره من ذبح لغير الله بعينه قال :

" وهذا الذي ينسب إليه بعض أعداء الدين أنه لا يكفر المعين ، فانظر رحمك الله إلى تكفيره من ذبح لغير الله من هذه الأمة وتصريحه أن المنافق يصير مرتدا بذلك ، وهذا في المعين إذا لا يتصور أن ت...حرم إلا ذبيحة معين"
فما هو قول المجادلين عن المشركين في كلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب في تكفيرهما المعين؟ ليس لهم إلا واحدة من اثنتين إما يؤولون كلامهما ويصرفونه عن ظاهره بالمتشابه من كلامهما ، وهذه عادة أهل الزيغ والضلال في اتباع المتشابه ورد المحكم ، وإما يقولون إن شيخا الإسلام من أهل الغلو في التكفير ولا يفهمون مسائل الإيمان والكفر؟ وقد وافق كل منهما للآخر في هذه المسألة بل قال الإمام معلقًا على كلام ابن تيمية في تكفيره الفخر الرازي وأبي معشر البلخي وثابت بن قرة وأمثالهم ممن دخل في الشرك وصنف في عبادة الكواكب فقال :

" فانظر - رحمك الله - إلى هذا الإمام الذي نُسب إليه وحكى عنه من أزاغ الله قلبه : عدم تكفير المعين ، كيف ذكر عن الفخر الرازي وهو من أكابر أئمة الشافعية ومثل أبي معشر البلخي وهو من المشهورين المصنفين وغيرهما إنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام .

وتأمل قول شيخ الإسلام ابن تيمية على حديث ذات أنواط وهذا قوله في مجرد مشابهتهم في اتخاذ شجرة فكيف بمن هو أطم من ذلك من الشرك بعينه ؟ فهل للزائغ متعلق بشيء من كلام هذا الإمام؟ هل لمتبعي الشبهات أهل الزيغ قول بعد هذا الوضوح والبيان في تكفير المعين المتلبس بشرك ظاهر وتسميته مشركًا ؟.

وأنا أذكر لفظه الذي احتجوا به على زيغهم وضلالهم - قال رحمه الله - أنا من أعظم الناس نهيًا عن أن يُنسب معين إلى تكفير أو تبديع أو تفسيق أو معصية إلا

إن عُلِمَ أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرًا تارة وفاسقًا أخرى" أ.ه كلام ابن تيمية ، وهذا صفة كلامه في المسألة - تكفير المعين- في كل موضع وقفنا عليه من كلامه : ولا يذكر عدم تكفير المعين إلا ويصله بما يزيل الإشكال أن المراد بالتوقف عن تكفيره قبل أن تبلغه الحجة وإذا بلغته حُكم عليه بما تقتضيه تلك المسألة من تكفير أو تفسيق أو عصيان وصرح - رحمه الله - أيضًا أن كلامه في غير المسائل الظاهرة ، بل هو في المسائل والمقالات الخفية ، وقد علمت أن إقامة الحجة إنما تكون ببلوغ القرآن وسماعه وليس يشترط الفهم كما مر معك مررًا.

وتأمل كلامه في الرسالة السنية وتكفيره عباد القبور بأعيانهم ، فتأمل أول كلامه وآخره فيمن دعا نبيًا أو وليًا مثل أن يقول يا سيدي فلانا : أغثني ونحوه ، أنه يستتاب ، فإن تاب وإلا قتل ، وهل يكون هذا إلا في معين ؟ والله المستعان ، ثم بعد أن ذكر كلام ابن القيم في شرح المنازل في باب التوبة وكلامه عن الشرك بنوعيه الأكبر والأصغر ، وعرف كل نوع منهما ، قال الإمام المجدد بعد ذلك :

" والمراد من هذا أن بعض الملحدين نسب إلى الشيخ ابن القيم أن هذا شرك أصغر ، وشبهته أنه ذكره في الفصل الثاني الذي ذكر في أوله الشرك الأصغر ، وأنت رحمك الله ، تجد الكلام من أوله إلى آخره في الفصل الأول والثاني صريحًا لا يحتمل التأويل ، من وجوه كثيرة :

أن دعاء الموتى والنذر لهم ليشفعوا له عند الله هو الشرك الأكبر الذي بُعث عليه النبي فكفَّر من لم يتب منه وقاتله وعاداه . وآخر ما صرح به قوله آنفًا : وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من عادى المشركين ، فتأمل أن الإسلام لا يصح إلا بمعاداة أهل هذا الشرك فإن لم يعادهم فهو منهم وإن لم يفعل الشرك مثلهم ، وقد ذكر في الإقناع عن الشيخ تقي الدين ابن تيمية أن من دعا عليًا فهو كافر ومن شك في كفر من دعا عليًا فهو كافر ، فإذا كان هذا حال من شك في كفره مع عداوته له ومقته له ، فكيف بمن يعتقد أنه مسلم ولم يُعاده ؟ فكيف بمن أحبه ؟ فكيف بمن جادل عنه وعن طريقته وتعذر واعتذر وقدم الأعذار أنا لا نقدر على التجارة وطلب الرزق إلا بذلك ؟ وقد قال تعالى : " وَقَالُوا إِن نَتَّبِعِ الهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّف مِنْ أَرْضِنَا"القصص٥٧ فإذا كان هذا حال وقول الله تعالى فيمن تعذر عن التبيين في العمل ومعاداة المشركين بالخوف على أهله وعياله ، فكيف بمن اعتذر في ذلك بتحصيل التجارة؟ ولكن الأمر كما تقدم عن عمر : إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية ، فلهذا لم يفهم القرآن ولا معنى القرآن وأنه أشر و أفسدُ من الذين قالوا : " إِن نَتَّبِعِ الهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّف مِنْ أَرْضِنَا ". القصص٥٧

٢-الإمام محمد بن عبد الوهاب يكفر المعين ويشرح كلام ابن تيمية وقيام الحجة

يقول الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب في الرسالة الحادية والعشرون التي أرسلها جوابًا لرجل من أهل الإحساء يقال له أحمد بن عبد الكريم كان قد عرف التوحيد وكفَّر المشركين ، ثم إنه حصلت له شبهة في ذلك ففرق بين تكفير الفعل والفاعل وتوقف في تكفير المعين ، وقال فعله فعل كفر ولكنه لا يكفر إلا بعد قيام الحجة ، وهذا بسبب عبارات رآها في كلام الشيخ تقي الدين ابن تيمية ، ففهم منها غير مراد الشيخ من تكفير المعين المتلبس بالشرك ، فبين له الشيخ محمد بن عبد الوهاب أن ابن تيمية يكفر المعين ويسميه كافرًا وأن من مات على ذلك تجري عليه أحكام الكفر ظاهرًا وإن تمكن منه وأقيمت عليه حجة البيان والاستتابة وأصر على كفره ، أُقيم عليه الحد وقتل كافرًا ظاهرًا وباطنًا ، دنيا وآخرة ، ونستدل بكلام الشيخ الإمام على أن المتلبس بالشرك يسمى مشركًا ومن وقع في الكفر يسمى كافرًا ، مع أن كلام الإمام في الكفر والوعيد.

" من محمد بن عبد الوهاب إلى أحمد بن عبد الكريم : سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين أما بعد : فقد وصل مكتوبك تقرر بالمسألة التي ذكرت ، وتذكر أن عليك إشكالاً تطلب إزالته : وهو أنك توقفت في تكفير المعين المتلبس بشرك ظنًا منك أنه لم تقم عليه الحجة ، ثم ورد منك مراسلة تذكر أنك عثرت على كلام للشيخ تقي الدين ابن تيمية أزال عنك الإشكال فنسأل الله أن يهديك للإسلام ، وعلى أي شيء يدل كلامه الذي عثرت عليه ؛ على أن من عبد الأوثان عبادة أكبر من عبادة اللات والعزى ، وسب دين الرسول بعد ما شهد به ، مثل سب أبي جهل ؛ إنه لا يكفر بعينه ؟ هذا الذي فهمته من كلام الشيخ؟ بل العبارة صريحة واضحة في تكفير مثل ابن فيروز وصالح بن عبد الله وأمثالهما كفرًا ظاهرًا ينقل عن الملة ، فضلاً عن غيرهما ، هذا واضح في كلام ابن القيم الذي ذكرت وفي كلام الشيخ ابن تيمية الذي أزال عنك الإشكال ، كلام ابن تيمية واضح في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ، ودعاهم في الشدائد والرخاء وسب دين الرسل بعدما أقر به، ودان بعبادة الأوثان بعد ما أقر بها وليس في كلامي هذا مجازفة ، بل أنت تشهد به عليهم ، ولكن إذا أعمى الله القلب فلا حيلة فيه ، وأنا أخاف عليك من قوله تعالى : " ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَفْقَهُونَ "المنافقون٣

وأيضًا أخاف عليك من قرناء السوء الذين أضلوك كما هي عادتهم في إضلال الناس وصدهم عن سبيل الله ، فأنت اتبعتهم خوفًا ومداراة ، وغاب عنك قوله تعالى في عمار بن ياسر وأشباهه : " مَن كَفَرَ بِاللهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِن بِالإِيمَانِ " إلى قوله " ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُوا الْحَيَاةَ الدُنْيَا عَلَى الآخِرَةِ"النحل١٠٦-١٠٧ فلم يستثن الله إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ، بشرط طمأنينة قلبه والإكراه لا يكون على العقيدة ، بل على القول والفعل ، فقد صرح بأن من قال الكفر أو فعله فقد كفر إلا المكره بالشروط المذكورة ، فتفكر في نفسك ، هل أكرهوك وعرضوك على السيف مثل عمار؟ أم لا ؟ ولكن الأمر بيد مقلب القلوب فأول ما أنصحك به أنك تفكر : هل هذا الشرك الذي عندكم هو الشرك الذي ظل نبيك ينهى عنه أهل مكة ؟ أم شرك أهل مكة نوع آخر أغلظ منه؟ أم هذا أغلظ؟ فإذا أحكمت المسألة وتدبرت وفكرت وتأملت وعرفت أن غالب من عندكم سمع الآيات وسمع كلام أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين وأقر به ، وقال أشهد أن هذا هو الحق ونعرفه قبل ابن عبد الوهاب ، ثم بعد ذلك يصرح بمسبة ما شهد أنه الحق ، وأنه دين الخوارج وأهل الغلو الذين يكفرون المسلمين بالذنوب والمعاصي والكبائر التي هي دون الشرك، ويصرح بحسن الشرك وأتباعه وعدم البراءة من أهله ، ويقول كيف نكفرهم وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون ويصومون ويفعلون الخيرات ، وتقربهم إلى قبور الصالحين محبة وإكرام لهم واعترافًا بمنزلتهم وليس هذا بشرك أكبر فالدعاء والنذر والذبح والطواف والاستغاثة كلها معاصي وهي لأهل القبور طاعة وليست شركًا .

فتفكر هل هذه المسألة أو مسألة الردة الصريحة التي ذكرها أهل العلم في باب الردة ؟ فتأمل واسأل الله الهداية ، أما استدلالك بترك النبي ومن بعده تكفير المنافقين وقتلهم ، فقد صرح الخاص والعام ببديهة العقل أنهم لو يظهرون كلمة واحدة أو فعلاً واحدًا من عبادة الأوثان أو مسبة التوحيد الذي جاء به الرسول أنهم يقتلون أشر قتلة ، فإن كنت تزعم أن الذين عندكم من عباد القبور أظهروا اتباع الدين كما أظهره المنافقون وتبرؤا من الشرك بالقول والفعل ولم يبق إلا الأشياء الخفية التي تظهر على صفحات الوجه أو فلتة اللسان في السر ، وقد تابوا من دينهم الأول ، وقتلوا الطواغيت وهدموا البيوت المعبودة من القباب والأضرحة والمقاصير والقبور فقل لي ، وإن كنت تزعم أن الشرك الذي خرج عليه رسول الله أكبر من هذا فقل لي ، وإن كنت تزعم أن الإنسان إذا أظهر الإسلام لا يكفر إذا أظهر عبادة الأوثان وأفتى بقتل من أخلص لله الدين واعتقاله وتعذيبه وحل ماله ، أتظن أنه لا يكفر بذلك لأنه ينتسب إلى أهل القبلة ؟

تكفير النبى صل الله عليه وسلم وصحابته من بعده للمعين الذى ظهر منه الكفر والشرك

فأذكر ما صح عن رسول الله أنه أرسل رجلاً معه الراية إلى من تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله ، فأي هذين أعظم؟ تزوج امرأة الأب أو سب دين الأنبياء ؟ واذكر أنه قد همَّ بغزو بني المصطلق لما قيل إنهم منعوا الزكاة حتى كذَّب الله من نقل ذلك .
أذكر قوله في أعبد هذه الأمة وأشدهم اجتهادا في الطاعة : " لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد" .
وأذكر إجماع الصحابة على قتل أهل الكوفة وكفرهم وردتهم لما قالوا كلمة في تقرير نبوة مسيلمة ، ولكن الصحابة اختلفوا في قبول توبتهم لما تابوا ، والمسألة في صحيح البخاري وشرحه.
واذكر إجماع الصحابة لما استفتاهم عمر على كفر من زعم أن الخمر تحل للخواص مستدلاً بقوله تعالى : " لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُو" مع كونه من أهل بدر .
وأجمع الصحابة على كفر من اعتقد في عليٍّ مثل اعتقاد هؤلاء في عبد القادر والبدوي والدسوقي والحسين وردتهم وقتلهم ، فأحرقهم علي وهم أحياء مع كونهم من أهل القرن الأول أخذوا العلم عن الصحابة .
واذكر إجماع أهل العلم من التابعين وغيرهم على قتل الجعد بن درهم وأمثاله ، ولو ذهبنا نعدد من كفَّره العلماء بعينه مع ادعائه الإسلام وأفتوا بردته وقتله لطال الكلام ، ولكن من آخر ما جرى قصة بني عبيد القداح ملوك مصر وطائفتهم التي تُسمى الفاطميين وهم يدعون أنهم من أهل البيت ويصلون الجمعة والجماعات ونصبوا القضاة والمفتين ، وأجمع العلماء على كفرهم وردتهم وقتالهم وأن بلادهم بلاد حرب يجب قتالهم .
هذه الأدلة من قول الله وقول رسوله وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم على كفر من ارتكب الشرك وقام به الكفر بعينه ، هل تجد قولاً أو دليلاً صحيحًا يدل على أن هؤلاء يكفر أنواعهم لا أعيانهم ؟ أو قالوا هذا في تكفير المطلق ولا ينزل على المعين؟ أو قالوا : الفعل فعل كفر ولكن الفاعل لا يكفر ولا يسمى كافرًا ؟
هل تجد مثل هذا الهراء في أقوال العلماء أو واحد منهم ؟

٣-شرح ابن عبد الوهاب عبارة بن تيمية فى معنى قيام الحجة وإزالة الإشكال فى عدم اشتراط الفهم

أما عبارة الشيخ التي لبسوا بها عليك فهي أغلظ من هذا كله وأشد مما نقوله نحن ، ولو نقول بها لكفرنا كثيرًا من المشاهير بأعيانهم فإنه صرح بأن المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة ، فإن كان المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة ، فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا من شيء يعذر به - مثل أن يكون حديث عهد بالإسلام ، والذي نشأ ببادية بعيدة ، أو يكون ذلك في مسألة خفيه مثل الصرف والعطف أو غير متمكن من العلم عاجز عنه - فهو كافر بعينه كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قوله تعالى : " وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ " الأنعام٢٥ وقوله : " إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لا يَعْقِلُونَ "الأنفال٢٢ فكفرهم الله مع جهلهم وكونهم لا يفقهون ولا يعلمون لا يرفع عنهم الحكم .

وكلام شيخ الإسلام الذي زعمت أنه أزال عنك الشبهة وتوقفْتَ بسببه في تكفير المعين ليس في الشرك والردة كما فهمت منه ، بل في مسائل الجزئيات سواء كانت من الأصول أو الفروع مثل المسائل الخفية كمسائل الصفات ومسألة القرآن ومسألة الاستواء وغير ذلك من المقالات الخفية ، فكلام الشيخ في هذا النوع ، يقول أن السلف كفَّروا النوع وأما المعين فإن عرف الحق وخالفه كَفَر بعينه ، وأنا أنقل لك من كلامه ما يصدق هذا لعلك تنتفع إن هداك الله وتقوم عليك الحجة قيامًا بعد قيام ، وإلا فقد قامت عليك وعلى غيرك قبل هذا بالقرآن.

قال - رحمه الله - في اقتضاء الصراط المستقيم في الكلام على قوله تعالى : " وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ "المائدة ٣ وانظر كلامه فيمن ذبح لغير الله و سمَّى الله عليها عند الذبح أنه مرتد تَحْرُم ذبيحته ، فأين هذا من نسبتك إليه وحكايتك عنه أنه لا يكفر أحدًا بعينه؟ .

وقال - رحمه الله - في أثناء كلامه على المتكلمين ومن شاكلهم لما ذكر عن أئمتهم شيئًا من أنواع الردة والكفر قال : " هذا إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال إنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها ، لكن ذلك يقع

في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي يعلم المشركون واليهود والنصارى أن محمدًا بعث بها وكفر من خالفها: مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ، ونهيه عن عبادة أحد سواه من النبيين والملائكة وغيرهم فإن هذا من أظهر شرائع الإسلام ثم تجد كثيرًا من رؤوسهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين ".

فانظر كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين وتأمل تكفيره رؤوسهم فلانًا وفلانًا بأعيانهم وردتهم ردة صريحة ، وتأمل تصريحه بحكاية الإجماع على ردة الفخر الرازي عن الإسلام بتصنيفه في عبادة الكواكب مع كونه عند العلماء من أهل العلم ، هل يناسب هذا لما فهمت من كلام ابن تيمية أن المعين لا يكفر ولو دعا عبد القادر والدسوقي والبدوي والحسين في الشدة والرخاء ونذر لهم وذبح لهم وطاف واستغاث بهم؟

هذا كلام شيخ الإسلام الذي زعمت أنه لا يكفر المعين هل اتضح لك مراده وفهمت وزال عنك الإشكال ، فتأمل كلامه واعرضه على ما غرك به الشيطان من الفهم الفاسد الذي كذبت به الله ورسوله وإجماع الأمة وتحيزت به إلى عباده الطواغيت ، فإن فهمت هذا وإلا أُشير عليك أن تُكثر من التضرع والدعاء إلى من بيده الهداية والهُدى بيده سبحانه ، فإن الخطر عظيم نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة " أ.هـ

توضيح اهل العلم لكلام ابن تيمية

- قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن النجدي:

"ولا نقول إلا كما قال مشائخنا: الشيخ محمد بن عبد الوهاب.. وحفيده في رده على العراقي وكذلك هو قول أئمة الدين قبلهم، ومن المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام أن المرجع في مسائل أصول الدين إلى الكتاب والسنة، وإجماع الأمة، وما عليه الصحابة، وليس المرجع في ذلك إلى عالم بعينه، فمن تقرر عنده هذا الأصل تقرراً لا يدفعه شبهة وأخذ بشراشير قلبه، هان عليه ما قد يراه من الكلام المتشابه في بعض مصنفات الأئمة؛ إذ لا معصوم إلا النبي صلى الله عليه وسلم، ومسألتنا هذه في عبادة الله وحده لا شريك له، وأن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملة –هي أصل الأصول وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب وأقام الحجة على الناس بالرسول والقرآن؛ وهكذا تجد الجواب في مسائل الدين في هذا الأصل عند تكفير من أشرك بالله، فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل –ولا يذكرون التعريف في مسائل الأصول؛ إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي يخفي دليلها على بعض المسلمين؛ كمسائل نازع بها بعض أهل البدع كالمرجئة، أو مسألة خفية كالصرف والعطف، وكيف يعرّفون عباد القبور وهم ليسوا بمسلمين؟" المجموعة المحمودية: (ص١٥-١٦) الرسالة الثانية للشيخ إسحاق. ط/ الرياض.

- يقول الشيخ أبا بطين - رحمه الله - حاكيًا عن شيخ الإسلام ابن تيمية : " لقد جزم - رحمه الله - في مواضع كثيرة بكفر من فعل ما ذكرت من أنواع الشرك وحكى إجماع المسلمين على ذلك ، ولم يستثن الجاهل ونحوه ، وقال الله تعالى : " إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ " وقال عن المسيح أنه قال : " مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ " فمن خص ذلك الوعيد بالمعاند فقط وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله وخرج عن سبيل المؤمنين ، فالمدعي أن مرتكب الكفر متأولاً أو مجتهدًا مخطئًا أو مقلدًا أو جاهلاً ، معذور ، مخالف للكتاب والسنة بلا شك ، مع أنه لابد أن ينقض أصله، فلو طرد أصله كفر بلا ريب كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد أو شك في البعث أو غير ذلك من أصول الدين والشاك جاهل ، والجهل ليس بعذر"اهـ

- يقول الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن :" أن دعاء القبور وسؤالهم والإستغاثة بهم لم يتنازع فيها المسلمون بل هي مجمع على أنها من الشرك المكفر كما حكاه ابن تيمية وجعلها فيما لا خلاف في التكفير بها " إ.هـ رسالة تكفير المعين من كتاب عقيدة الموحدين .اهـ

- ينقل صاحب تيسير العزيز الحميد عن ابن تيمية :" من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم كفر إجماعاً " إ.هـ نقله غير واحد منهم ابن مفلح في الفروع وصاحب الإنصاف وصاحب الغاية وصاحب الإقناع وشارحه وغيرهم ونقله صاحب القواطع في كتابه عن صاحب الفروع .
قلت (سليمان بن عبدالله) : وهو إجماع صحيح معلوم من الدين بالضرورة . وقد نص العلماء من المذاهب الأربعة وغيرهم في باب حكم المرتد على أن من أشرك بالله فهو كافر أي عبد مع الله غيره بنوع من أنواع العبادات وقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن دعاء الله عبادة فيكون صرفه لغيرالله شركاً " إ . هـ .

- يقول الشيخ أبا بطين متحدثاً عن ابن تيمية :" فقد جزم رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر من فعل ما ذكره من أنواع الشرك . وحكى إجماع المسلمين على ذلك ولم يستثني الجاهل ونحوه . قال تعالى {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} وقال حاكياً عن المسيح عليه السلام : {إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار...} فمن خص ذلك الوعيد بالمعاند فقط وأخرج الجاهل والمتأول والمقلد فقد شاق الله ورسوله وخرج عن سبيل المؤمنين ". إ.هـ رسالة الإنتصار .

-يقول الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ : أن كلام الشيخين ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله – في كل موضع فيه البيان الشافي أن نفي التكفير بالمكفرات بقوليها وفعليها فيما – يخفى دليله - ولم تقم الحجة على فاعله وإن النفي يراد به نفي تكفير الفاعل وعقابه قبل قيام الحجة وإن نفي التكفير مخصوص بمسائل النزاع بين الأمة ، أما دعاء الصالحين والإستغاثة بهم في الملمات والشدائد فهذا لا ينازع مسلم في تحريمه أو الحكم بأنه من الشرك الأكبر" ...

..(ثم قال): وكيف لا يحكم الشيخان على أحد بالكفر الشرك وقد حكم الله به ورسوله وكافة أهل العلم وهذان الشيخان يحكمان : أن من إرتكب ما يوجب الكفر والردة والشرك يحكم عليه بمقتضى ذلك وبموجب ما إقترف ؛ كفراً أو شركاً أوفسقاً ، إلا أن يقوم مانع شرعي يمنع من الإطلاق وهذا له صور مخصوصة لا يدخل فيها من عبد صنماً أو قبراً أو بشراً لظهور البرهان وقيام الحجة بالرسل " إ . هـ منهاج التأسيس .

- نقل الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتابه مفيد المستفيد :" وقال أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى : حدثني ابن الخضيري عن والده - إمام الحنفية في زمنه - قال :" كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا كان كافراً ذكياً : فهذا إمام الحنفية في زمنه حكى عن فقهاء بخارى جملة كفر ابن سينا وهو رجل معين مصنف يتظاهر بالإسلام " إ . هـ مفيد المستفيد .

- نقل الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب عن كتاب الصارم المسلول لإبن تيمية ، قال : الإمام إسحاق بين راهوية أحد الأئمة يعدل الشافعي وأحمد : أجمع المسلمون أن من سب الله ورسوله أو دفع شيئاً مما أنزل الله أنه كافر بذلك وإن كان مقراً بكل ما أنزل الله " إ . هـ الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة . عقيدة الموحدين .

- ونقل أيضاً عن محمد بن سحنون أحد الأئمة من أصحاب مالك :" أجمع العلماء على أن شاتم الرسول صلى الله عليه وسلم ، كافر وحكمه عند الأئمة القتل ومن شك في كفره كفر . قال ابن المنذر : أجمع عوام أهل العلم على أن من سبه القتل . وقال الإمام أحمد فيمن سبه صلى الله عليه وسلم : يقتل قيل فيه أحاديث ؟ قال : نعم ، منها الأعمى الذي قتل المرأة ، وقول ابن عمر أن من شتم النبي صلى الله عليه وسلم يقتل وعمر بن عبد العزيز يقول : يقتل ، وقال في رواية عبد الله لا يستتاب : وإن خالد بن الوليد قتل رجلا شتم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يستتبه " إ . هـ .

ويعلق الشيخ عبد الله قائلاً : فتأمل – رحمك الله تعالى – كلام إسحاق بن راهوية ونقله الإجماع على أن من سب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم أو دفع شيئاً مما أنزل الله فهو كافر وإن كان مقراً بكل ما أنزل الله – تبين لك أن من تلفظ بلسانه بسب الله تعالى أو بسب رسوله صلى الله عليه وسلم فهو كافر مرتد عن الإسلام وإن كان هازلاً بذلك لم يقصد معنها بقلبه كما قال الشافعي " من هزل بشيء من آيات الله فهو كافر فكيف بمن هزل بسب الله تعالى أو بسب رسوله صلى الله عليه وسلم ولهذا قال الشيخ ابن تيمية : قال أصحابنا وغيرهم : من سب الله كفر – مازحاً أو جاداً لقوله تعالى {قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن ؟ لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم..} قال : وهذا الصواب المقطوع به "إ . هـ . من رسالة الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة عقيدة الموحدين .

-يقول الشيخ الإسلام ابن تيمية عن طائفة الدروز:" كفرهؤلاء مما لا يختلف فيه المسلمون ومن شك في كفرهم فهو كافر " .إ . هـ . الفتاوى الكبرى ٣٥ .

- قال الشيخ عبد الله أبو بطين: (وقال رحمه الله - أي شيخ الإسلام ابن تيميه - في أثناء كلام له، قال ولهذا قالوا: من عصى مستكبراً كإبليس، كفر بالاتفاق، ومن عصى مشتهياً لم يكفر عند أهل السُنّة، ومن فعل المحارم مُستحلاً، فهو كافر بالاتفاق. وقال: والاستحلال: اعتقاد أنها حلال، وذلك يكون تارةً باعتقاد أن الله لم يحرمها، وتارةً بعدم اعتقاد أن الله حرمها، وهذا يكون لخلل في الإيمان بالربوبيه أو الرسالة، ويكون جحداً محضاً غير مبني على مقدمة، وتارة يعلم: أن الله حرمها، ثم يمتنع من التزام هذا التحريم ويعاند، فهذا أشد كُفراً ممن قبله، انتهى. وكلامه رحمه الله في مثل هذا كثير، فلم يخص التكفير بالمعاند، مع القطع بأن أكثر هؤلاء جُهال، لم يعلموا أن ما قالوه أو فعلوه كُفر، فلم يُعذروا بالجهل في مثل هذه الأشياء) .

- ثم قال رحمه الله: وقال الشيخ: من سب الصحابة رضوان الله عليهم، أو واحداً منهم، واقترن بسبه دعوى أن علياً إله أو نبي، أو أن جبريل غلط، فلا شك في كفر هذا، بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره. قال: ومن زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله صل الله عليه وسلم، إلاّ نفراً قليلاً لا يبلغون بضعة عشر، أو أنهم فسقوا، فلا ريب في كفر قائل ذلك، بل من شك في كفره فهو كافر . قال: ومن ظن أن قوله تعالى: {وقضى ربُك ألاّ تعبدوا إلاّ إياه} [الإسراء/٢٣] بمعنى قدّر،

وأن الله سبحانه ما قدّر شيئاً إلاّ وقع، وجعل عبدة الأصنام ما عبدوا إلاّ الله، فإن هذا من أعظم الناس كفراً بالكتب كلها، انتهى.

-ويقول رحمه الله في معرض توضيحه لموقف شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة تكفير المعين: "بل آخر كلامه رحمه الله (يعني ابن تيمية) يدل على أنه يعتبر فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس، وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة كالجهل ببعض الصفات، وأما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد والإيمان بالرسالة، فقد صرح رحمه الله في مواضع كثيرة بكفر أصحابها وقتلهم بعد الاستتابة، ولم يعذرهم بالجهل مع أنا نتحقق أن سبب وقوعهم في تلك الأمور إنما هو الجهل بحقيقتها، فلو علموا أنها كفر تخرج عن الإسلام لم يفعلوها، وهذا في كلام الشيخ رحمه الله كثير.." ثم ذكر الشيخ أبو بطين بعض نصوص شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن قال: "وقال أيضاً: من زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله إلا نفرا قليلا لا يبلغون بضعة عشر، أو أنهم فسقوا، فلا ريب في كفر قائل ذلك، بل من شك في كفره فهو كافر" انتهى. فانظر –الكلام لأبي بطين- كيف كفر الشاك، والشاك جاهل فلم يرى أن الجهل عذر في مثل هذه الأمور" .

- ويقول موضحاً موقف شيخ الإسلام ابن تيمية يقول الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى: "إن التكفير والقتل موقوف على بلوغ الحجة" يدل كلامه على أن هذين الأمرين –وهما التكفير والقتل –ليسا موقوفين على فهم الحجة مطلقاً بل على بلوغها، ففهمها شيء، وبلوغها شيء آخر، فلو كان هذا الحكم موقوفا على فهم الحجة لم نكفر ونقتل إلا المعاند خاصة، وهذا بيّن البطلان بل آخر كلامه رحمه الله يدل على أنه يعتبر فهم الحجة في الأمور التي تخفى على كثير من الناس، وليس فيها مناقضة للتوحيد والرسالة كالجهل ببعض الصفات، وأما الأمور التي هي مناقضة للتوحيد، والإيمان والرسالة فقد صرح رحمه الله تعالى في مواضع كثيرة بكفر أصحابها، وقتلهم بعد الاستتابة، ولم يعذرهم بالجهل مع أنا نتحقق أن سبب وقوعهم في تلك الأمور إنما هو الجهل بحقيقتها فلو علموا أنها كفر تخرج عن الإسلام لم يفعلوها" .

- ويقول موضحاً موقف شيخ الإسلام في موضوع عدم اختصاص التكفير بالمعاند بل يشمل الجاهل بالأمور الظاهرة "وكلامه رحمه الله في مثل هذا كثير فلم يخص التكفير بالمعاند مع القطع بأن أكثر هؤلاء جهال لم يعلموا أن ما قالوه، أو فعلوه كفر، فلم يعذروا بالجهل في مثل هذه الأشياء؛ لأن منه ما هو مناقض للتوحيد الذي هو أعظم الواجبات" .

- قال رحمه الله تعالى بعد أن نقل عن شيخ الإسلام قوله المعروف في تفريقه بين المسائل الظاهرة والخفية في مسألة قيام الحجة: "فانظر إلى تفريقه بين المقالات الخفية، والأمور الظاهرة فقال في المقالات الخفية التي هي كفر قد يقال أنه فيها مخطئ ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، ولم يقل ذلك في المسائل الظاهرة، فكلامه ظاهر في الفرق بين الأمور الظاهرة، والخفية" .

- وقال رحمه الله نقلاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية : " إن الذين يتخذون واسطة بينهم وبين الله فهذا من أعظم الشرك الذي كفر الله به المشركين حيث اتخذوا من دون الله أولياء وشفعاء يجتلبون بهم المنافع ويدفعون بهم المضار وقوله تعالى : " وَلا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَاباً أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ " فبين سبحانه أن اتخاذ الملائكة والنبيين أربابًا كفر ، فمن جعل الملائكة وسائط بينه وبين الله يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار ، ثم أن يسألهم غفران الذنوب وهداية القلوب ، وتفريج الكربات وسد الفاقات ، فهو كافر بإجماع المسلمين "

- قال الشيخ عبد الله أبا بطين رحمه الله معلقاً على كلام شيخ الإسلامفي تفريقه بين المسائل الظاهرة والخفية : (فانظر إلى تفريقه بين المقالات الخفية والأمور الظاهرة، فقال في المقالات الخفية التي هي كفر قد يقال: إنه فيها مخطىء وضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها، ولم يقل ذلك في الأمور الظاهرة، بل قال: ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقعوا في هذه الأمور فكانوا مرتدين، فحكم بردتهم مطلقاً ولم يتوقف في الجاهل) اهـ

-قال الشيخ محمد بن عبدالوهاب مبيناً لبعض الشبهات التي استدل بها المخالف في كفر المعين من كلام شيخ الاسلام ابن تيميه " واذكر كلامه في الإقناع وشرحه في الردة كيف ذكروا أنواعاً كثيرة موجودة عندكم ، ثم قال منصور : وقد عمَّت البلوى بهذه الفرق ، وأفسدوا كثيراً من عقائد أهل التوحيد ، نسأل الله العفو والعافية ، هذا لفظه بحروفه ، ثم ذكر قتل الواحد منهم وحكم ماله .

هل قال واحد من هؤلاء من الصحابة إلى زمن منصور إن هؤلاء : يكفر أنواعهم لا أعيانهم ؟

وأما عبارة الشيخ : التي لبسوا بها عليك فهي أغلظ من هذا كله ولو نقول بها لكفَّرنا كثيراً من المشاهير بأعيانهم ، فإنه صرح فيها بأن المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة ، فإذا كان المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه : أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر رضي الله عنه ، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا من شيء يعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قول الله : وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه (الأنعام : ٢٥) فانظر كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين ، وتأمل تكفيره رؤوسهم ، فلاناً وفلاناً بأعيانهم وردتهم ردّة صريحة ، وتأمَّل تصريحه بحكاية الإجماع على ردّة الفخر الرازي عن الإسلام ، مع كونه عند علمائكم من الأئمة الأربعة ، هل يناسب هذا لما فهمت من كلامه : أن المعين لا يكفر ؟) .اهـ

- وقال الشيخ سليمان بن سحمان /

(أما كلام شيخ الإسلام - أي ابن تيميه - في عدم تكفير المُعيَّن ، فالمقصود به في مسائل مخصوصة قد يخفى دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء ، فإن بعض اقوالهم تتضمن أموراً كفرية من أدلة الكتاب والسنة المتواترة ، فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفراً ، ولا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع كالجهل ، وعدم العلم بنفس النص أو بدلالته ، فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ، ولذلك ذكر هذا في الكلام على بدع أهل الأهواء ، وقد نص على هذا فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة قال : وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يُقال بعدم التكفير ، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية ، أو ما يعلم من الدين بالضرورة ، فهذا لا يتوقف في كفر قائله) .اهـ

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن (وذكر شيخ الإسلام رحمه الله : أن الفخر الرازي ، صنف : (السر المكتوم في عبادة النجوم) فصار مرتداً إلاَّ أن يكون قد تاب بعد ذلك ، فقد كفَّر الرازي بعينه لما زيَّن الشرك ...... فانظر إلى هذا الإمام الذي نسب عنه من أزاغ الله قلبه عدم تكفير المُعيَّن ، كيف ذكر عن الفخر الرازي وأبي معشر وغيرهما من المصنفين المشهورين أنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام ، وتأمل قوله : حتى شاع ذلك في كثير ممن ينتسب إلى الإسلام لتعلم ما وقع في آخر هذه الأمة من الشرك بالله ، وقد ذكر الفخر الرازي في ردِّهِ على المتكلمين ، وذكر تصنيفه (السر المكتوم) ، وقال : فهذه ردّة صريحة باتفاق المسلمين) .

ـ وقال الشيخ سليمان بن سحمان (وقد تقدم كلام الشيخ في الرازي وتصنيفه في دين المشركين وأنها ردّة صريحة ، وهو مُعيَّن ، وتقدم في كلام الشيخ عبد اللطيف رحمه الله حكاية إجماع العلماء على تكفير بشر المريسي وهو رجل مُعيَّن ، وكذلك الجهم بن صفوان ، والجعد ابن درهم ، وكذلك الطوسي نصير الشرك ، والتلمساني ، وابن سبعين ، والفارابي أئمة الملاحدة وأهل الوحدة ، وأبي معشر البلخي ، وغيرهم . وفي إفادة المستفيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في تكفير المُعيَّن ما يكفي طالب الحق والهدى)

<u>انتهى</u>

....

الخاتمة

لم يكن مرادنا هنا حصر جميع شبهات مرجئة العصرالتي دانوا بها ونسبوها لشيخ الاسلام رحمه الله وقصرت عقولهم عن فهمها فإنها لا تنتهي، إذ القوم قد ملئوا إلى مشاشتهم شبهاً، ولا يزال الشيطان يوحي إليهم زخرف القول غروراً..

شَبَهٌ تهافت كالزجاج تخالها   حقاً وكل كاسرٌ مكسور

وإنما تعرضنا في هذه الورقات لأشهر ما يطرحه سفهاؤهم بياناً وتنبيهاً لطلبة الحق السائرين على الدرب.

وبعد: فقد قال تعالى (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نبِيٍّ عَدُوّاً شَيَاطِينَ الإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً وَلَوْ شَاء رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ، وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُواْ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ) الأنعام: ١١٢ – ١١٣.

فدلت هذه الآية على أنه لابد للحق الذي جاء به الأنبياء من أعداء من الإنس والجن لهم شبهات يزينونها ويزخرفونها ليصدوا عن سبيل الله، وأن هذه سنة قدرية لابد أن تقع كما يدل عليه قوله تعالى (وَلَوْ شَاء رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ) فإن (وَلَوْ) حرف امتناع لامتناع، فدل على أنهم لابد أن يفعلوا ذلك لامتناع المشيئة بعدمه، ثم ذكر المولى جل وعلا الحكمة من هذه السنة القدرية، وهي أن الله جعل هذه الشبهات وهي (زُخْرُفَ الْقَوْلِ) فتنة للناس: أما المؤمن فلا يزداد بها إلا بصيرة في الحق، وأما المنافق فيصغى لها ويرضى بها ولاتزيده إلا ضلالا (وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُواْ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ).

فإنه لا بد من المحنة والفتنة والاختبار في هذه الدنيا. كما قال تعالى (أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ، وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ) العنكبوت: ٢ - ٣.

وهذه الشبهات نوع من الفتنة يختبر الله بها عباده، ولهذا فإنها لن تنتهي ولن تنقطع مادامت هناك طائفة على الحق قائمة بأمر الله فلابد أن يوجد من يخالفها ويخذلها، وستنشأ شبهات أخرى، وفي الكتاب والسنة الرد على كل زائغ إلى يوم القيامة كما قال تعالى (وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيراً) الفرقان: ٣٣، ولايزال الله يغرس في هذا الدين غرساً يستعملهم في طاعته.

نسأل الله تعالى أن يعصمنا من مضلات الفتن، وأن يثبتنا على دينه، وأن يختم لنا بخاتمة السعادة، إنه على كل شيء قدير.

والحمد لله رب العالمين.

د.ماجـد كارم